

الجمعية العامة
الوثائق الرسمية
الدورة الحادية والسبعون
الملحق رقم ٥ زاي

صندوق برنامج الأمم المتحدة للبيئة

التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة

للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥

وتقرير مجلس مراجعي الحسابات



الأمم المتحدة • نيويورك، ٢٠١٦



ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام. ويعني إيراد أحد هذه الرموز الإحالة إلى إحدى وثائق الأمم المتحدة.

ISSN 0251-8260

المحتويات

الصفحة	الفصل
٥	كتابا الإحالة
٧	الأول - تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن البيانات المالية: رأي مراجعي الحسابات
٩	الثاني - التقرير المطوّل لمجلس مراجعي الحسابات
٩	موجز
١٣	ألف - الولاية والنطاق والمنهجية
١٥	باء - النتائج والتوصيات
١٥	١ - متابعة التوصيات السابقة
١٦	٢ - استعراض مالي عام
١٩	٣ - استعراض البيانات المالية
٢٠	٤ - تطبيق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام
٢١	٥ - لمحة عامة عن إنشاء نظام أوموجا للتخطيط المركزي للموارد
٢٢	٦ - إدارة البرامج والمشاريع
٢٨	٧ - الإدارة القائمة على النتائج
٢٩	٨ - إدارة طريقة عرض الممتلكات والمنشآت والمعدات
٣٠	٩ - المساهمات في الإيرادات
٣٢	١٠ - السُّلف
٣٣	جيم - إقرارات الإدارة
٣٣	١ - شطب الخسائر النقدية والمبالغ المستحقة القبض والممتلكات

٣٣	٢ - المدفوعات على سبيل الهبة
٣٣	٣ - حالات الغش والغش المفترض
٣٤	دال - شكر وتقدير
	المرفق
٣٥	حالة تنفيذ التوصيات السابقة للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤
٤٠	الثالث - المصادقة على صحة البيانات المالية
٤١	الرابع - استعراض الإدارة المالي للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥
٤١	ألف - مقدمة
٤١	باء - استدامة الامتثال للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام
٤٢	جيم - استعراض عام
٤٧	دال - الالتزامات المستحقة عن استحقاقات نهاية الخدمة وما بعد التقاعد
٤٨	الخامس - البيانات المالية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ والملاحظات التفسيرية المتصلة بها
٤٨	أولا - بيان المركز المالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥
٥٠	ثانيا - بيان الأداء المالي للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥
٥١	ثالثا - بيان التغيرات في صافي الأصول للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ ..
٥٢	رابعا - بيان التدفقات النقدية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥
٥٤	خامسا - بيان المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥
٥٥	ملاحظات على البيانات المالية

كتابا الإحالة

رسالة مؤرخة ٣١ أيار/مايو ٢٠١٦ موجهة من المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة إلى رئيس مجلس مراجعي الحسابات

وفقا للبند ٦-٢ والقاعدة ١٠٦-١ من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، أتشرف بأن أحيل إليكم التقرير المالي والحسابات المالية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، بما في ذلك حسابات الصناديق الاستثنائية المرتبطة به وغيرها من الحسابات ذات الصلة، للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، التي أقرّها بموجب هذا الكتاب بناء على تصديقي كبير موظفي الشؤون المالية بمكتب الأمم المتحدة في نيروبي، ورئيس قسم إدارة الموارد ببرنامج الأمم المتحدة للبيئة.

وقد أحييت نسخ من هذه البيانات إلى كل من اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ومجلس مراجعي الحسابات.

(توقيع) أكيم شتاينر

المدير التنفيذي

برنامج الأمم المتحدة للبيئة

رسالة مؤرخة ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦ موجهة من رئيس مجلس مراجعي
حسابات الأمم المتحدة إلى رئيس الجمعية العامة

أتشرف بأن أحيل إليكم تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن البيانات المالية لبرنامج
الأمم المتحدة للبيئة للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥.

(توقيع) موسى جمعة أسد
المراقب المالي والمراجع العام للحسابات
في جمهورية تنزانيا المتحدة
رئيس مجلس مراجعي الحسابات
(كبير مراجعي الحسابات)

الفصل الأول

تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن البيانات المالية: رأي مراجعي الحسابات

لقد قمنا بمراجعة البيانات المالية المرفقة، لصندوق برنامج الأمم المتحدة للبيئة، للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، التي تشمل بيان المركز المالي (البيان الأول) في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، وبيان الأداء المالي (البيان الثاني)، وبيان التغيرات في صافي الأصول/حقوق الملكية (البيان الثالث)، وبيان التدفقات النقدية (البيان الرابع)، وبيان المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية (البيان الخامس) للسنة المنتهية في ذلك التاريخ، والملاحظات على البيانات المالية.

مسؤولية الإدارة عن البيانات المالية

يتولى المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة المسؤولية عن إعداد هذه البيانات المالية وعرضها بتزاهة وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، وعن الضوابط الداخلية التي ترى الإدارة أنها ضرورية ليتسنى إعداد بيانات مالية خالية من أية أخطاء جوهرية، سواء أكانت ناتجة عن غش أو غلط، وعرضها بتزاهة.

مسؤولية مراجعي الحسابات

تتمثل مسؤوليتنا في إبداء رأي بشأن هذه البيانات المالية بناء على المراجعة التي قمنا بها. وقد أجرينا مراجعتنا للحسابات وفقاً للمعايير الدولية لمراجعة الحسابات. وتقتضي تلك المعايير أن نتمثل للضرورات الأخلاقية وأن نخطط لمراجعة الحسابات وننفذها بغرض التأكد بدرجة معقولة من خلو البيانات المالية من الأخطاء الجوهرية.

وتنطوي عملية مراجعة الحسابات على القيام بإجراءات لاستقاء أدلة من عملية المراجعة بشأن المبالغ والإقرارات الواردة في البيانات المالية. ويتوقف اختيار هذه الإجراءات على تقدير مراجع الحسابات، بما في ذلك تقييم احتمالات وجود أخطاء جوهرية في البيانات المالية، سواء أكانت ناتجة عن غش أو غلط. وعند إجراء تلك التقييمات للاحتتمالات، ينظر مراجع الحسابات في إجراءات الرقابة الداخلية التي يتبعها الكيان المعني في إعداد البيانات المالية وعرضها عرضاً نزيهاً، وذلك كمي يتسنى له تحديد إجراءات المراجعة المناسبة في تلك الظروف، ولكن ليس لغرض إبداء رأي في فعالية إجراءات الرقابة الداخلية في الكيان المعني. وتشمل مراجعة الحسابات أيضاً تقييم مدى ملاءمة السياسات المحاسبية المتبعة ومعقولية التقديرات المحاسبية التي تعدها الإدارة، وكذلك طريقة عرض البيانات المالية عموماً.

ونعتقد أن الأدلة التي استقينها من مراجعة الحسابات تشكل أساسا كافيا ومناسبا لإبداء رأينا بشأنها كمراجعين للحسابات.

الرأي

نرى أن هذه البيانات المالية تعرض بشكل مقبول، من جميع الجوانب الجوهرية، المركز المالي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، وأداءه المالي وتدفعاته النقدية خلال السنة المنتهية في ذلك التاريخ، وفقا للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

تقرير عن المتطلبات القانونية والتنظيمية الأخرى

علاوة على ما سبق، نرى أن ما نما إلى علمنا من معاملات برنامج الأمم المتحدة للبيئة، أو ما فحصناه منها في إطار مراجعتنا للحسابات، متوافق من جميع الجوانب الهامة مع النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة ومع السند التشريعي.

ووفقا للمادة السابعة من النظام المالي والقواعد المالية، أصدرنا أيضا تقريرا مطولا عن مراجعتنا لحسابات برنامج الأمم المتحدة للبيئة.

(توقيع) موسى جمعة أسد

المراقب المالي والمراجع العام للحسابات في جمهورية تنزانيا المتحدة

رئيس مجلس مراجعي الحسابات

(كبير مراجعي الحسابات)

(توقيع) السير أمياس ش. إ. مورس

المراقب المالي والمراجع العام للحسابات في

المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية

(توقيع) شاشي كانت شارما

المراقب المالي والمراجع العام للحسابات في الهند

١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦

التقرير المطوّل لمجلس مراجعي الحسابات

موجز

أنيطت ببرنامج الأمم المتحدة للبيئة مهمة مساعدة الدول الأعضاء ودعمها في سعيها إلى حماية البيئة، وذلك عن طريق إلهام الدول الأعضاء وتزويدها بالمعلومات وبالوسائل اللازمة لتحسين مستويات معيشة سكانها دونما تفريط في مستويات معيشة الأجيال المقبلة. ويقع مقر برنامج البيئة في نيروبي، ولكن للبرنامج وجود عالمي يتمثل في ستة مكاتب إقليمية وثمانية مكاتب اتصال، إلى جانب الترتيبات التعاونية ووظائف الأمانة المقامة في عدة بلدان أخرى. ويبلغ عدد موظفي البرنامج ١٥٦ ١ موظفا يزاول ٤٦٦ موظفا منهم عملهم في نيروبي.

نطاق التقرير

راجع مجلس مراجعي الحسابات البيانات المالية لصندوق برنامج الأمم المتحدة للبيئة واستعرض عملياته للسنة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥. وقد تمت مراجعة الحسابات من خلال فحص المعاملات والعمليات المالية في مقر برنامج البيئة في نيروبي بكينيا، وفي مونتريال بكندا في ما يتعلق بالصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال. ويغطي هذا التقرير المسائل التي يرى المجلس أنه ينبغي توجيه انتباه الجمعية العامة إليها، وقد نوقش التقرير مع إدارة برنامج البيئة وعُرضت آراؤها فيه.

وقد أجريت مراجعة الحسابات في المقام الأول لتمكين المجلس من تكوين رأي عما إذا كانت البيانات المالية المقدمة تعرض صورة نزيهة للمركز المالي لبرنامج البيئة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ ولأدائه المالي وتدفقاته النقدية خلال السنة المنتهية في ذلك التاريخ، وذلك وفقا للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وشملت المراجعة استعراضا عاما للنظم المالية والضوابط الداخلية وفحصا اختباريا للسجلات المحاسبية وغيرها من الأدلة الداعمة بالقدر الذي اعتبره المجلس ضروريا لتكوين رأي عن البيانات المالية.

واستعرض المجلس كذلك عمليات برنامج البيئة في إطار القاعدة ٧-٥ من النظام المالي للأمم المتحدة التي تميز للمجلس أن يبدي ملاحظاته على كفاءة الإجراءات المالية، والنظام المحاسبي، والضوابط المالية الداخلية، وإدارة وتنظيم العمليات بصفة عامة. ويتضمن التقرير أيضا تعليقا مقتضيا على حالة تنفيذ التوصيات الصادرة في السنوات السابقة.

رأي مراجعي الحسابات

أصدر المجلس رأياً غير مشفوع بتحفظات بشأن البيانات المالية لبرنامج البيئة للفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥. ويرد رأي المجلس في الفصل الأول من هذا التقرير.

الاستنتاج العام

لم يجد المجلس أي أوجه قصور جسيم في عرض البيانات المالية والكشف عنها، غير أنه وجد بعض الأخطاء في البيانات المالية تعيّن تصحيحها.

ولاحظ المجلس وجود جوانب ينبغي تحسينها في بعض المجالات من العمليات والإدارة المالية وتعلق بما يلي: نظام أموجا المركزي لتخطيط الموارد، والإدارة القائمة على النتائج، وسُلف الموظفين، وإدارة البرامج والمشاريع، وإعادة تقييم العمر النافع للممتلكات والمنشآت والمعدات، والودائع التي تظل غير مستخدمة لفترة طويلة. وتبيّن تلك المجالات ضرورة تعزيز الضوابط الداخلية وأنشطة الرصد من أجل تنفيذ ولاية برنامج البيئة على نحو سليم.

وقد انتقل برنامج البيئة بنجاح للعمل بنظام أموجا المركزي لتخطيط الموارد انطلاقاً من ١ حزيران/يونيه ٢٠١٥، لكنه لا يزال يواجه بعض التحديات، مثل عدم وجود اتفاق خاص بمستوى الخدمات مبرم بين مكتب الأمم المتحدة في نيروبي (بالتبابة عن برنامج البيئة) ومكتب الدعم الخاص بأموجا في ما يتعلق بخدمات الدعم في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وصعوبات في دخول واستخدام الوحدات الخاصة بالموارد البشرية والسفر، وعدم وجود أوصاف لبنود دفتر الأستاذ.

الاستنتاجات الرئيسية

حدد المجلس عدداً من المسائل التي يتعيّن على الإدارة أن تنظر فيها لتحسين فعالية عمليات برنامج البيئة. ويسلط المجلس الضوء بوجه خاص على الاستنتاجات الرئيسية الواردة أدناه.

إدارة البرامج والمشاريع

المشاريع المغلقة من الناحية التشغيلية في انتظار الإغلاق المالي

يشترط دليل البرامج الخاص ببرنامج الأمم المتحدة للبيئة أن يتم الإغلاق المالي للمشاريع في مهلة لا تتجاوز ٢٤ شهراً من تاريخ الإغلاق أو الإنهاء التشغيلي للمشاريع.

غير أن ما مجموعه ٥٢ مشروعاً (٦٣ في المائة) من المشاريع الـ ٨٢ التي نفذت بين عامي ١٩٩٩ و ٢٠١٥ ظلت دون إغلاق مالي لفترات تتراوح بين ٢٦ و ١١٧ شهراً. والتأخر في الإغلاق المالي للمشاريع يُعرّض المنظمة إلى مخاطر إساءة استخدام الأرصدة المالية المحتفظ بها لفائدة هذه المشاريع وهي تصل إلى ٨,٣٢ ملايين دولار.

التأخر في تقديم استثمارات التعريف بالمشاريع للموافقة عليها

لاحظ المجلس أن برنامج البيئة تأخر في تقديم استثمارات التعريف بالمشاريع إلى الرئيس التنفيذي لمرفق البيئة العالمية لئوافق عليها. ونتيجة لذلك، طرأ تأخير في الموافقة على ثمانية مشاريع في عام ٢٠١٤ وعلى ٣٤ مشروعاً في عام ٢٠١٥. ومن أصل ٥٤ مشروعاً في عام ٢٠١٥ كانت في انتظار موافقة الرئيس التنفيذي على استثمارات التعريف بالمشروع الخاصة بها، تأخر ٣٤ مشروعاً منها (٦٣ في المائة) لفترات تتراوح بين شهر واحد و ٤٠ شهراً. وبمقتضى الفقرة ٥ (ب) من الفرع الرابع من السياسة العامة لمرفق البيئة العالمية OP/PL/01 ("إلغاء المشاريع")، تأخر الرئيس التنفيذي في الموافقة على استثمارات التعريف بالمشروع يؤدي إلى إلغاء المشروع الذي يتأخر بأكثر من ١٨ شهراً، ويؤدي بالتالي إلى خسارة أمعاء مرفق البيئة العالمية لما نسبته ٤٠ في المائة من الرسوم المدفوعة مقدماً إلى برنامج البيئة. وقد عزا برنامج البيئة تأخر الرئيس التنفيذي لمرفق البيئة العالمية في الموافقة على وثائق المشاريع إلى التأخر في تقديم هذه الوثائق إليه لئوافق عليها بسبب عوامل كطول المدة التي تستغرقها السلطات الوطنية في الانتهاء من إقرار تلك الوثائق.

عدم تقديم التقارير المتعلقة بالنفقات والتقارير المرحلية

لم تقم الوكالات المُنفذة لـ ٣٠ مشروعاً من المشاريع الـ ٣١٤ المنفذة من جانب جهات خارجية والتي استعرضها المجلس بإعداد أو تقديم بعض تقارير التنفيذ السنوية، والتقارير نصف السنوية المتعلقة بالنفقات والتقارير المتصلة بالتمويل المشترك والتقارير المرحلية لعامي ٢٠١٤ و ٢٠١٥ إلى برنامج البيئة. وعدم تقديم التقارير يعني أن برنامج البيئة ومرفق البيئة العالمية لم يُبلّغا على نحو سليم بنتائج تنفيذ المشاريع حتى يقوموا في الوقت المناسب باتخاذ قرارات وتدابير تصحيحية. ويرى المجلس أن عدم تقديم هذه التقارير عن المشاريع يُعزى أساساً إلى قصور في رصد عمل الوكالات المُنفذة ومتابعته.

الإدارة القائمة على النتائج

عدم وجود سياسة عامة للإدارة القائمة على النتائج

لا يقدم دليل البرامج الخاص ببرنامج البيئة توجيهات بشأن كيفية تفعيل الإدارة القائمة على النتائج، ولا توجد أيضا سياسات تُوجّه الإدارة التنفيذية بشأن تقديم التقارير عن الإدارة القائمة على النتائج. بما يضمن الامتثال لشروط الإدارة القائمة على النتائج. وذكر برنامج البيئة أنه بصدد تحديث دليل البرامج لديه ليشمل توجيهات تنفيذية أكثر تفصيلا بشأن النهج الأمثل الذي يمكن أن يتبعه برنامج البيئة في تطبيق الإدارة القائمة على النتائج. وقد يؤدي عدم وجود إجراءات توجيهية في مجال الإدارة القائمة على النتائج إلى عدم اتساق في ممارسات الإدارة القائمة على النتائج.

التوصيات

أصدر المجلس عدة توصيات بناء على مراجعته للحسابات، وهي ترد في متن التقرير. وتمثل التوصيات الرئيسية في أن يقوم برنامج البيئة بما يلي:

(أ) تعزيز إجراءات متابعة تنفيذ المشاريع حتى يتسنى الإسراع بإغلاقها، بحيث تُغلق من الناحية المالية في غضون ٢٤ شهرا من إغلاقها من الناحية التشغيلية؛

(ب) تعزيز تزويد الوكالات المُنفذة بالمعلومات المتعلقة بالرقابة التقنية على إعداد المشاريع حتى يتيسر تقديم استمارات التعريف بالمشاريع إلى الرئيس التنفيذي لمرفق البيئة العالمية في الوقت المناسب، ورصد الوقت اللازم لإعداد المشاريع ولاتخاذ التدابير التصحيحية بالتشاور مع الوكالات المُنفذة؛

(ج) تعزيز الامتثال في مجال إدارة المشاريع، بما في ذلك إعداد الوكالات المُنفذة للتقارير المطلوبة عن المشاريع وتقديمها وفق ما تنص عليه اتفاقات التعاون الخاصة بالمشاريع؛

(د) التعجيل بتحديث دليل البرامج ليتضمن المزيد من التفاصيل عن إعداد المشاريع وإدارتها، وإبرام اتفاقات الشراكة، والحصول على الأموال، حتى يقدم بذلك التوجيهات التنفيذية اللازمة لتطبيق الإدارة القائمة على النتائج.

حقائق رئيسية	
الرصيد الأصلي لصندوق البيئة والميزانية العادية	١٥٢,٤٨ مليون دولار
الرصيد النهائي لصندوق البيئة والميزانية العادية	١٠١,٤٣ مليون دولار
الإيرادات	٦٥٥,٩٨ مليون دولار
المصروفات	٥٩٩,٧٠ مليون دولار
عدد الموظفين	١ ١٥٦ مليون دولار

ألف - الولاية والنطاق والمنهجية

١ - قام مجلس مراجعي الحسابات بمراجعة البيانات المالية لصندوق برنامج الأمم المتحدة للبيئة واستعرض عملياته للفترة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ عملاً بقرار الجمعية العامة ٧٤ (د-١). وقد أُجريت عملية المراجعة وفقاً للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة والمعايير الدولية لمراجعة الحسابات. وتقضي تلك المعايير بأن يمثل المجلس للمتطلبات الأخلاقية وأن يخطط لمراجعة الحسابات ويقوم بها للتأكد بدرجة معقولة مما إذا كانت البيانات المالية خالية من الأخطاء الجوهرية.

٢ - وقد أُجريت المراجعة في المقام الأول لتمكين المجلس من تكوين رأي بشأن ما إذا كانت البيانات المالية تعرض بتزاهة المركز المالي لصندوق برنامج الأمم المتحدة للبيئة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ وأداءه المالي وتدفعاته النقدية للفترة المالية، وما إذا كانت أعدت على نحو سليم وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وقد تضمنت المراجعة تقييماً لما إذا كانت المصروفات المسجلة في البيانات المالية قد تم تكبدها من أجل تحقيق الأغراض التي صادقت عليها مجالس الإدارة، وما إذا كانت الإيرادات والمصروفات قد صُنفت وسُجّلت على نحو سليم وفقاً للنظام المالي والقواعد المالية. وشملت المراجعة أيضاً استعراضاً عاماً للنظم المالية والضوابط الداخلية وفحصاً اختبارياً للسجلات المحاسبية وغيرها من الأدلة الداعمة بالقدر الذي اعتبره المجلس ضرورياً لتكوين رأي عن البيانات المالية.

٣ - واستعرض المجلس أيضاً عمليات برنامج البيئة في إطار القاعدة ٧-٥ من النظام المالي للأمم المتحدة التي تميز للمجلس أن يبدي ملاحظاته على كفاءة الإجراءات المالية، والنظام المحاسبي، والضوابط المالية الداخلية، وإدارة وتنظيم عمليات برنامج البيئة بصفة عامة.

٤ - ويغطي هذا التقرير مسائل يرى المجلس أنه ينبغي توجيه انتباه الجمعية العامة إليها. وقد نوقشت ملاحظات المجلس واستنتاجاته مع إدارة برنامج البيئة التي عرضت آراؤها على النحو المناسب في هذا التقرير.

برنامج الأمم المتحدة للبيئة: معلومات أساسية

٥ - برنامج البيئة هو السلطة المعينة في منظومة الأمم المتحدة للقضايا البيئية على الصعيدين العالمي والإقليمي. وتتمثل ولايته في تنسيق بناء توافق الآراء في مجال السياسات البيئية من خلال الإبقاء على البيئة العالمية قيد الاستعراض وتوجيه انتباه الحكومات والمجتمع الدولي إلى القضايا الناشئة من أجل اتخاذ الإجراءات الضرورية. وتنبثق ولاية وأهداف برنامج البيئة عن قرار الجمعية العامة ٢٩٩٧ (د-٢٧) المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٢، والتعديلات اللاحقة التي اعتمدت في مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية في عام ١٩٩٢، وإعلان نيروبي بشأن دور وولاية برنامج البيئة، الذي اعتمد في الدورة التاسعة عشرة لمجلس إدارة البرنامج، وإعلان مالمو الوزاري المؤرخ ٣١ أيار/مايو ٢٠٠٠. وقد أنشئ البرنامج نتيجة لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة البشرية في حزيران/يونيه ١٩٧٢، ومقر البرنامج في نيروبي.

٦ - ولبرنامج البيئة وجود عالمي يتمثل في ستة مكاتب إقليمية وثمانية مكاتب اتصال قطرية، إلى جانب الترتيبات التعاونية ووظائف الأمانة المقامة في عدة بلدان أخرى. ويغطي هذا التقرير أيضا الهيئات التي تربطها ببرنامج البيئة علاقات محدّدة ومستمرة. وتشمل هذه الهيئات مرفق البيئة العالمية، والاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف.

٧ - ويقدم مكتب الأمم المتحدة في نيروبي الخدمات الإدارية والمالية لبرنامج البيئة، بما في ذلك مسك دفاتر الحسابات، وإعداد البيانات المالية، والمشتريات، والموارد البشرية، وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات. ويستلزم العديد من توصيات المجلس إلى برنامج البيئة العمل المشترك مع مكتب الأمم المتحدة في نيروبي.

مرفق البيئة العالمية

٨ - برنامج البيئة وكالة تنفيذية لمهام مرفق البيئة العالمية، يمول مشاريع تقام في البلدان النامية في مجالات التنوع البيولوجي، وتغير المناخ، والمياه الدولية، وتدهور الأراضي، والمواد الكيميائية والنفايات، والإدارة المستدامة للغابات. ويتلقى مرفق البيئة العالمية تبرعات من ٣٤ دولة عضوا. ويضطلع مجلس مرفق البيئة العالمية بالمسؤولية عن اعتماد برامج المرفق وتقييمها.

٩ - ويدير برنامج البيئة الموارد والمشاريع التي يُخصصها له مرفق البيئة العالمية من خلال خمسة صناديق استثمارية يقوم مجلس مراجعي الحسابات سنويا بمراجعة حساباتها. وخلال السنة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، حصّلت الصناديق الاستثمارية إيرادات مجموعها ١٥٥,٥٠ مليون دولار، وتكبّدت مصروفات مجموعها ٧٩,٢١ مليون دولار. ويصدر المجلس سنويا أيضا رأيا لمراجعي الحسابات عن هذه الصناديق الاستثمارية بناءً على طلب من برنامج البيئة والبنك الدولي، وهما الجهتان الوصيتان على مرفق البيئة العالمية. وقد أبدى المجلس رأيا غير مشفوع بتحفظات بشأن البيانات المالية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة/مرفق البيئة العالمية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥.

الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف

١٠ - أسفرت أنشطة برنامج البيئة على مرّ السنين عن إبرام عدد من الاتفاقيات والبروتوكولات المرتبطة بها بشأن التحدّيات البيئية الرئيسية. وانبثقت عن هذه الصكوك اتفاقات بيئية متعددة الأطراف، يُلزم كل منها البلدان بوضع آليات محدّدة والوفاء بالالتزامات المتفق عليها من أجل تحسين البيئة. ويدير برنامج البيئة ١٤ اتفاقا بيئيا متعدد الأطراف ويفصح في بياناته المالية عن معاملات الصناديق الاستثمارية التي يديرها بشكل مباشر، دعما للأنشطة المضطلع بها في إطار الاتفاقات والاتفاقيات، وذلك لتنفيذ بروتوكولاتها وبرامجها المتفق عليها. وتشمل مراجعة المجلس لحسابات برنامج البيئة فحص الأرصدة ذات الصلة بالاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف.

باء - النتائج والتوصيات

١ - متابعة التوصيات السابقة

١١ - من أصل ١٤ توصية لم تكن منقّذة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، نُفذت أربع توصيات بالكامل (٢٩ في المائة)، وكانت تسع توصيات قيد التنفيذ (٦٤ في المائة)، وتجاوزت الأحداث توصية واحدة (٧ في المائة).


١٢ - وكانت التوصية التي تجاوزتها الأحداث تقتضي من برنامج الأمم المتحدة للبيئة مواصلة الإعداد لتنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام وتحديد احتياجاته فيما يتعلق بالانتقال من البرنامج الحاسوبي كريستال إلى نظام أوموجا. وطُبّق نظام أوموجا، ومع أن برنامج كريستال لا يُستخدم في ما يتعلق بنظام أوموجا، فإن التقارير المتصلة بأدوات تحليل المعلومات المتعلقة بالأعمال متاحة وقيد الإعداد. وترد في المرفق الأول لهذا التقرير تفاصيل عن حالة تنفيذ التوصيات السابقة.

٢ - استعراض مالي عام

الأداء والمركز المالي

١٣ - في عام ٢٠١٥، أبلغ البرنامج عن مجموع إيرادات قدره ٦٥٥,٩٨ مليون دولار (٦٩٧,٥٥ مليون دولار في عام ٢٠١٤) ومجموع مصروفات قدره ٥٥٩,٧٠ مليون دولار (٥٤٤,٦١ مليون دولار في عام ٢٠١٤)، مما أسفر عن فائض قدره ٩٦,٢٨ مليون دولار (١٥٢,٩٣ مليون دولار في عام ٢٠١٤). وبلغ مجموع الأصول في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ ما قدره ١ ٦٣٨,٠٥ مليون دولار (١ ٥٤٣,٣١ مليون دولار في عام ٢٠١٤)، بما يشمل أصولاً جارية قدرها ٩٩٠,٥٦ مليون دولار (٩٧٣,١٢ مليون دولار في عام ٢٠١٤) وأصولاً غير جارية قدرها ٦٤٧,٤٩ مليون دولار (٥٧٠,١٨ مليون دولار في عام ٢٠١٤). وبلغ مجموع الخصوم ٣٣٢,١١ مليون دولار (٤٠٦,٧٤ مليون دولار في عام ٢٠١٤)، مما أسفر عن أصول صافية قدرها ١ ٣٠٥,٩٤ مليون دولار (١ ١٣٦,٥٧ مليون دولار في عام ٢٠١٤).

١٤ - ويتضمن الشكل أدناه مقارنة بين الإيرادات والمصروفات للسنتين الماليتين ٢٠١٤ و ٢٠١٥.

الشكل الأول
نقط الأداء المالي

المصدر: البيانات المالية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة لعام ٢٠١٥.

تحليل الإيرادات

١٥ - تشكل التبرعات جزءاً رئيسياً من إيرادات برنامج الأمم المتحدة للبيئة. فخلال عام ٢٠١٥، وردت إلى البرنامج مساهمات بلغ مجموعها ٦٣٧,٦٥ مليون دولار (٦٩١,٢٧ مليون دولار في عام ٢٠١٤)، تضمنت تبرعات مقدمة من جهات مانحة مختلفة بلغ قدرها ٤١٤,٥٣ مليون دولار (٦٥ في المائة) مقارنةً بمبلغ ٤٩١,٦٧ مليون دولار (٧١ في المائة) في عام ٢٠١٤. أما المبلغ المتبقي وقدره ٢٢٣,١١ مليون دولار (١٩٩,٥٩ مليون دولار في عام ٢٠١٤)، الذي يعادل ٣٥ في المائة، فقد شمل الاشتراكات المقررة للدول الأعضاء. ومقارنة بالسنة السابقة، انخفضت التبرعات بمبلغ ٧٩,٨ مليون دولار (١٦ في المائة). ويعزى الانخفاض في الإيرادات بدرجة كبيرة إلى صعوبة التنبؤ بالتبرعات النقدية، التي ترد في بعض الحالات مقدماً في سنة معينة لكي تُستخدم في السنوات التالية لتمويل المشاريع المتعددة السنوات. وبالإضافة إلى ذلك، يعزى الانخفاض جزئياً إلى تقلب أسعار الصرف، ولا سيما انخفاض قيمة اليورو مقابل دولار الولايات المتحدة.

تحليل المصروفات

١٦ - زادت المصروفات بمبلغ مجموعه ١٥,٠٩ مليون دولار (٢,٧ في المائة) من ٥٤٤,٦١ مليون دولار في عام ٢٠١٤ إلى ٥٥٩,٧٠ مليون دولار في عام ٢٠١٥. وتعزى زيادة المصروفات في المقام الأول إلى زيادة خسائر صرف العملات الناجمة عن آلية سعر الصرف الثابت، التي يُثبَّت بموجبها سعر الصرف فيما يخص الصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال عند مستوى السعر المعمول به أثناء اعتماد الميزانية. وزادت الخسائر الناجمة عن أسعار الصرف من ١,٧٨ مليون دولار في عام ٢٠١٤ إلى ٢٠,٧١ مليون دولار في عام ٢٠١٥، أي بزيادة نسبتها ١٠٦٣ في المائة.

١٧ - وبلغت المنح وغيرها من التحويلات ما قدره ٢٤٦,٨٢ مليون دولار (٢٣٦,٧٦ مليون دولار في عام ٢٠١٤)، أي ما نسبته ٤٤ في المائة من مجموع المصروفات البالغ ٥٥٩,٧٠ مليون دولار، وهو ما يمثل جزءاً كبيراً من مصروفات برنامج الأمم المتحدة للبيئة. والمقدار المُبلغ عنه من المنح والتحويلات يشمل الهبات والتحويلات إلى الوكالات المنفذة والشركاء والكيانات الأخرى.

تحليل النسب

١٨ - يتضمن الجدول ثانياً - ١ تحليل النسب المالية الرئيسية المستمدة من البيانات المالية لبرنامج البيئة، ولا سيما من بيان الوضع المالي.

الجدول ثانيا - ١
تحليل النسب

بيان النسبة		٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٥	٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٤
نسبة السيولة الجارية ^(أ)			
الأصول الجارية إلى الخصوم الجارية	٤,٨٠	٣,٩٠	
مجموع الأصول إلى مجموع الخصوم ^(ب)	٤,٩٣	٣,٧٩	
نسبة النقدية ^(ج)			
النقدية زائد الاستثمارات إلى الخصوم الجارية	٢,١٣	١,٦١	
نسبة السيولة السريعة ^(د)			
نسبة النقدية + الاستثمارات + الحسابات المستحقة القبض إلى الخصوم الجارية	٣,٤٦	٢,٧٨	

المصدر: البيانات المالية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة لعام ٢٠١٥.

(أ) يدل ارتفاع النسبة (الذي يعرف بأنه أعلى من ١ إلى ١) على قدرة الكيان على تسديد خصومه القصيرة الأجل.

(ب) النسبة المرتفعة مؤشر جيد على الملاءة المالية.

(ج) تشير نسبة النقدية إلى ما يملكه الكيان من سيولة عن طريق قياس حجم النقدية أو مكافئات النقدية أو الأموال المستثمرة المتوافرة ضمن الأصول الجارية لتغطية الخصوم الجارية.

(د) نسبة السيولة السريعة هي نسبة أكثر تحفظاً من نسبة السيولة الجارية لأنها لا تشمل المخزون والأصول الجارية الأخرى، التي يكون من الأصعب تحويلها إلى نقدية. ويدل ارتفاع النسبة على أن المركز الحالي يتسم بمستوى أعلى من السيولة.

١٩ - وعلى العموم، تشير النسب إلى قوة المركز المالي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥. وقد تحسنت جميع النسب مقارنة بالسنة السابقة، مما يشير إلى وضع أقوى من حيث السيولة والملاءة المالية، على نحو ما تبينه نسبة الأصول الجارية ونسبة النقدية ومجموع الأصول إلى نسبة مجموع الخصوم. ولدى برنامج الأمم المتحدة للبيئة أصول كافية لتغطية خصومه، وسيولة كافية لتلبية التزاماته القصيرة الأجل من أصوله السائلة. وقد ارتفعت هذه النسب في عام ٢٠١٥ بسبب زيادة المبالغ المستحقة القبض وزيادة الاستثمارات.

٢٠ - تضمنت البيانات المالية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، التي قدمت من أجل مراجعتها، الأخطاء التالية:

(أ) زيادة في تقدير الإيرادات مبلغها ٤,٥ مليون دولار في إطار عملية الإقرار بالمساهمات المتعددة السنوات للفترة من عام ٢٠١٥ إلى عام ٢٠١٧. وهذا المبلغ مرتبط بالتبرعات التي أُقرَّ بها بالكامل في عام ٢٠١٥ أثناء توقيع العقد مع الجهة المانحة ولكنه يشمل التبرعات المتعهد بها التي سترد في عامي ٢٠١٦ و ٢٠١٧ رهنا باستعراض الطرفين للاحتياجات من التدفقات النقدية؛

(ب) زيادة في تقدير مخصصات الديون المشكوك في تحصيلها بمبلغ ١٨,٥ مليون دولار ناجمة عن أخطاء في حساب أموال المشاريع المتعددة السنوات والبرامج التي لم يستلمها بعد لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة. فعلى سبيل المثال، مبلغ ٨,٦ ملايين دولار الذي أُقرَّ به لعام ٢٠١٥ في إطار ميزانية دعم صندوق البيئة لفترة السنتين تضمَّن ٦,٢ مليون دولار كندي أي ما يعادل ٤,٥ ملايين دولار، فيما يتصل بالفترة من عام ٢٠١٦ إلى عام ٢٠١٨، وينص الاتفاق على أن المبلغ المستحق في ذلك المبلغ غير مؤكد لأنه قد يتغير بعد استعراض الطرفين للاحتياجات من التدفقات النقدية؛ ولكن جرى إقرار الإيرادات وحساب الحسم على أساس نسبة ٢٥ في المائة عن مبلغ مستحق القبض قدره ٤,٥ ملايين دولار، مما أسفر عن زيادة في تقدير الحسم بمبلغ ١,١ مليون دولار؛

(ج) نقص في تقدير مجموع المصروفات بمبلغ ١,٢ مليون دولار بسبب الخسائر الناجمة عن آلية تثبيت أسعار الصرف للصندوق المتعدد الأطراف؛

(د) نقص في تقدير الإيرادات والمصروفات بمبلغ ٤,٥ ملايين دولار نتيجة المعالجة المحاسبية غير السليمة للمبالغ المردودة إلى الجهات المانحة.

٢١ - ورغم تصحيح الأخطاء، يرى المجلس أنها تسلط الضوء على أوجه القصور في عملية الاستعراض أثناء إعداد البيانات المالية والصعوبات التي ينطوي عليها استخدام نظامي للتخطيط المركزي للموارد (نظام أوموجا ونظام المعلومات الإدارية المتكامل) خلال السنة.

٢٢ - وذكر برنامج الأمم المتحدة للبيئة أنه كان ثمة استعراض مستمر للحسابات أثناء فترة الإعداد باستخدام مزيج من البيانات المستمدة من كلا نظامي التخطيط المركزي للموارد. وفي المستقبل تعزم الأمم المتحدة استخدام برامجيات سبب لتخطيط الأعمال وتوحيدها في إعداد البيانات المالية، ومن المتوقع أن تتوافر لها القدرة على إنتاج المزيد من التصنيفات

التفصيلية، وهذا من شأنه أن ييسر إجراء استعراضات أكثر تفصيلاً خلال الفترات وفيما بينها.

٢٣ - ويوصي المجلس بأن يعزز برنامج الأمم المتحدة للبيئة عملية استعراض الحسابات أثناء إصدار البيانات المالية وبعده من أجل تعزيز إمكانية الكشف عن مواضع الخطأ والسهو في الوقت المناسب.

٤ - تطبيق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام

عدم وجود خطة لتحقيق فوائد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام

٢٤ - لاحظ المجلس أن برنامج الأمم المتحدة للبيئة لم يعد خطة مفصلة لتحقيق فوائد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وتكتسي خطة من هذا القبيل أهمية بالغة إذ إنها تبين الخطوط العامة للآليات اللازمة لتحديد تلك الفوائد وتبناها. ويدرك المجلس أن البرنامج قد أعد تقريراً عن فوائد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام يبين فوائد من قبيل توافر معلومات شاملة بشأن الممتلكات والمنشآت والمعدات. بيد أن التقرير لا يبين الكيف التي ستحقق بها تلك الفوائد.

٢٥ - وأبلغ المجلس بأن الأمانة العامة للأمم المتحدة تتولى تتبع تحقيق فوائد المعايير المحاسبية الدولية والإبلاغ عنه، ولهذا الغرض يجمع المقر معلومات عن الفوائد النوعية والكمية، بما في ذلك أفضل الممارسات، والتوجيه، والمعلومات المتعلقة بالتكاليف، وإمكانية المقارنة والشفافية. ويشترك برنامج الأمم المتحدة للبيئة في هذا الإبلاغ من خلال توفير المعلومات كل ثلاثة أشهر بالصيغة المطلوبة لقاعدة البيانات. وصممت أداة الإبلاغ هذه خصيصاً لدعم الجهود المبذولة لتحقيق الفوائد في جميع كيانات الأمانة العامة، بما في ذلك برنامج البيئة. وترى الإدارة أن هذا الأسلوب من أساليب الإبلاغ كاف وليس ثمة حاجة إلى وضع خطة موازية لتحقيق الفوائد. بيد أن البرنامج لم يقدم إلى المجلس نسخة من الوثيقة التي قدمت إلى الأمانة العامة من أجل إعداد خطة لتحقيق الفوائد المرجوة من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

٢٦ - ويرى المجلس أن برنامج البيئة يحتاج إلى خطة شاملة لتحقيق الفوائد من أجل توجيه الإدارة على مستوى الكيانات بشأن كيفية رصد وتحقيق الفوائد التي حددت على المستوى الأمثل.

٢٧ - ويوصي المجلس بأن يقوم برنامج البيئة بإعداد خطة لتحقيق فوائد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام لضمان الرصد الفعال وتحقيق الفوائد المرجوة.

٥ - لحة عامة عن إنشاء نظام أوموجا للتخطيط المركزي للموارد

٢٨ - نشر نظام أوموجا للتخطيط المركزي للموارد في برنامج البيئة اعتباراً من ١ حزيران/يونيه ٢٠١٥ وغطت مرحلة الأساس عمليتي التمويل والمشتريات بصفة أساسية بينما غطت في المقام الأول التوسعة ١ لنظام أوموجا العمليات المتعلقة بكشوف المرتبات والموارد البشرية. وأطلق على هذا الجمع بين أساس أوموجا والتوسعة ١ للنظام اسم "أوموجا - الإدماج". ويسيطر نظام أوموجا طرق أداء العمل في الأمانة العامة نظراً لأنه يحل محل التطبيقات القائمة بذاتها والعمليات الإدارية الورقية على نطاق الأمانة العامة. ومع أن المجلس يعترف بالجهود التي بذلتها الأمانة العامة في نيويورك أثناء عمليتي تحويل البيانات والتحقق منها، فإن القلق ما زال يساوره من تزايد الحاجة إلى تدخل الإدارة لمعالجة أوجه القصور المتبقية. فعلى سبيل المثال:

(أ) لم يرم اتفاق من اتفاقات مستوى الخدمات بين مكتب الأمم المتحدة في نيروبي ومكتب دعم نظام أوموجا لتحديد معايير مرجعية لقياس أداء مكتب الدعم من أجل ضمان فعاليته في توفير الدعم في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات للمستخدمين؛

(ب) أدى شكل النظام ومشاكل متصلة بالأخطاء في الترميز فيما يتعلق بوحدي السفر والموارد البشرية في نظام أوموجا إلى صعوبة في دخول الموظفين لهاتين الوحدتين واستخدامهما. فعلى سبيل المثال، لم يتمكن الموظفون من تقديم طلبات السفر، ولم يتمكن مديرو السفر من تجهيز الطلبات لغيرهم أو لأنفسهم، ولم تتمكن المكاتب القطرية من الموافقة على طلبات الشحن، ولم يستطع الموظفون تقديم طلبات الإجازات. وأوضحت الإدارة أن هناك فرقة عمل قد أنشئت لمعالجة الأسباب الجذرية للعيوب التي توجد في وحدة السفر لحل المشاكل المتعلقة بكافة الرحلات التي تضررت من هذه العيوب، وأن هذا العمل مستمر.

(ج) لم تتضمن قيودات دفتر الأستاذ أوصافاً، مما جعل فهم طبيعة المعاملات أمراً صعباً. وأوضحت الإدارة أن الحل الذي يوفره نظام أوموجا يسمح بإدراج أوصاف في جميع القيودات المحاسبية المدخلة بشكل مباشر في نظام أوموجا، إلا أن البرمجيات لا تشترط أن يكون هذا الحقل إلزامياً. وستناقش هذه المسألة مع جميع موظفي مكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات لضمان فهم جميع موظفي الاعتماد أهمية هذا الحقل.

(د) لم تدمج تطبيقات إدارة المشاريع في نظام أوموجا، ولا سيما تطبيقاً الميزنة والنفقات. وسيكون هذا الدمج جزءاً من تنفيذ التوسعة ٢ لنظام أوموجا المقرر نشرها في

الرابعين الثالث والرابع من عام ٢٠١٨. ولكن توجد في الوقت الحاضر حالات من عدم الاتساق بين المعلومات المتعلقة بالمشاريع المتضمنة في نظام أوموجا وتطبيقات إدارة المشاريع (على سبيل المثال، نظام إدارة معلومات برنامج الأمم المتحدة للبيئة) بسبب النقل اليدوي للبيانات بين التطبيقات.

٢٩ - ويوصي المجلس بأن يقوم برنامج الأمم المتحدة للبيئة بالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة في نيروبي. بما يلي: (أ) إبرام اتفاق من اتفاقات مستوى الخدمات مع مكتب الدعم من أجل توفير خدمات الدعم لنظام أوموجا وضمان استعراض أداء مكتب الدعم بصورة منتظمة؛ و (ب) إقامة اتصال مع المقرر لضمان أن تقوم فرقة العمل المنشأة باستعراض وتصحيح دقيقين لشكل وحتي السفر والموارد البشرية في نظام أوموجا ولأخطاء الترميز المتصلة بهما وإجراء تجارب تشغيل كافية للتأكد من حل المشاكل؛ و (ج) وضع ضوابط لكفالة أن يكون ملء حقل الوصف في قيودات دفتر الأستاذ إلزاميا والتأكيد على إدراج المستعملين أوصافا كاملة للقيودات في دفتر الأستاذ.

٦ - إدارة البرامج والمشاريع

المشاريع المغلقة من الناحية التشغيلية في انتظار إغلاقها المالي

٣٠ - استعرض المجلس ٨٢ مشروعاً حالتها التشغيلية مغلقة وموقوفة وأشار إلى أن ٥٢ مشروعاً أغلقت من الناحية التشغيلية لأكثر من ٢٤ شهراً دون أن تغلق مالياً. وتراوحت فترات تأخر الإغلاق المالي من ٢٦ إلى ١١٧ شهراً بعد الإغلاق التشغيلي، وهو ما يخالف الفصل ١١ من دليل البرامج الخاص ببرنامج البيئة.

٣١ - ويرى المجلس أن التأخير في الإغلاق المالي للمشاريع يعرض برنامج الأمم المتحدة للبيئة إلى مخاطر إساءة استخدام أرصدة صناديق المشاريع التي بلغت قيمتها ٨,٣٢ ملايين دولار والمحتفظ بها من أجل تلك المشاريع.

٣٢ - وعزت الإدارة التأخر في إغلاق المشاريع إلى عدم تلقي تقارير نهائية عن النفقات من الشركاء المنفذين و/أو التأخر في استرداد المبالغ النقدية غير المنفقة المقدمة سلفاً إلى المشاريع. وشملت العوامل الأخرى التأخر في استلام تقارير المراجعة النهائية للمشاريع والتقارير الفنية النهائية وتقارير التقييم النهائية.

٣٣ - ويوصي المجلس بأن يقوم برنامج الأمم المتحدة للبيئة بتعزيز متابعة إغلاق المشاريع، بما في ذلك وضع ضوابط لتقديم التقارير النهائية المتعلقة بالنفقات في حينها

الوقت المناسب من أجل الإسراع بإغلاق المشاريع بحيث تغلق مالبا في غضون ٢٤ شهرا من إغلاقها تشغيليا.

تمديد فترة المشاريع دون موافقة لجنة استعراض المشاريع التابعة لمكتب العمليات

٣٤ - يشير الجدول ٧ من الفصل ٥ من دليل البرامج الخاص ببرنامج البيئة المعنون "عملية تنقيح المشاريع وشروطها" إلى أن تمديد الجدول الزمني لأحد المشاريع يجب أن يخضع لموافقة مكتب العمليات، بما في ذلك لجنة استعراض المشاريع.

٣٥ - وقد كانت شعبة التكنولوجيا والصناعة والاقتصاد تتولى تنفيذ المشروع المضطلع به لصالح أمانة النهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية على الصعيد العالمي، وكانت لجنة استعراض المشاريع قد أقرت هذا المشروع أصلا للفترة من تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦ إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩؛ ثم في عام ٢٠٠٨، وافقت اللجنة على تمديد فترة المشروع حتى تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣. غير أن المجلس لاحظ أنه بعد الموافقة على هذا التمديد، مددت فترة المشروع مرة أخرى حتى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ دون موافقة اللجنة. وإضافة إلى ذلك، تبين من استعراض السجلات المالية للنهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية أنه في الفترة من تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦ إلى تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥، تلقى المشروع مبلغا قدره ٩,٤٦ ملايين دولار من الجهات المانحة وأنفق مبلغا مجموعه ٨,٦٦ ملايين دولار.

٣٦ - وذكرت الإدارة أن تمديد المشروع لفترة تتجاوز الجدول الزمني الذي وافقت عليه لجنة استعراض المشاريع يرجع أساسا للتغيرات التي حدثت في إدارة كل من فرع المواد الكيميائية التابع لبرنامج البيئة وأمانة النهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية خلال الفترة. فقد كان لدى الإدارة الجديدة انطباع بأن المشروع كان لا يزال جاريا، وبالتالي كان لا يتطلب سوى تنقيح فني. وأبلغ المجلس أيضا بأن الإدارة بصدد اتخاذ تدابير إصلاحية، بما في ذلك التشاور مع قسم ضمان الجودة (الذي هو بمثابة أمانة اللجنة) بشأن وثيقة المشروع المنقحة، وهو ما تضمن إعداد تقييم للمشروع القائم وإعداد مذكرة مفاهيمية لمشروع جديد خاص بالنهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية ينفذ على مدى ثمانية أشهر اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦.

٣٧ - ومع أن المجلس يقر بالإجراءات التي تتخذها الإدارة، فإنه يرى أن تمديد فترة المشاريع دون موافقة لجنة استعراض المشاريع يتعارض مع الشروط المنصوص عليها في دليل

البرامج لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة وقد يكون له أثر سلبي في ما يتعلق بتكلفة المشاريع وعدم توافقها مع برنامج العمل.

٣٨ - ويوصي المجلس بأن يكفل برنامج الأمم المتحدة للبيئة إتاحة تمديد فترة المشاريع بعد موافقة لجنة استعراض المشاريع التابعة لمكتب العمليات على وثيقة المشروع المنقحة.

التأخير في الموافقة على مقترحات المشاريع

٣٩ - حدد سجل تنقيح مشاريع برنامج الأمم المتحدة للبيئة خط أساس أقصاه ٨٢ يوم عمل للموافقة على مشروع ما من تاريخ بدء صياغة الإطار المفاهيمي للمشروع. ومع ذلك، تبين للمجلس من خلال استعراضه للتقارير الصادرة عن لجنة استعراض المشاريع وتقارير سجل التنقيح على مدى سنتين (٢٠١٤ و ٢٠١٥)، أن من بين المشاريع المقترحة الـ ٨٧ التي تمت الموافقة عليها في الفترة من كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ إلى أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، استعرض نائب المدير التنفيذي ٣٣ مشروعاً مقترحاً (٣٨ في المائة) ووافق عليها على مدى فترات تتراوح بين ٨٤ و ٣٣٥ يوماً، على النحو المبين في الجدول ثانياً - ٢.

الجدول ثانياً - ٢

حالة الموافقة على المشاريع

الفترة	عدد المشاريع الموافق عليها خلال السنة	عدد المشاريع الموافق عليها التي تجاوزت خط الأساس الزمني
كانون الثاني/يناير - كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	٥٠	١٦
كانون الثاني/يناير - أيلول/سبتمبر ٢٠١٥	٣٧	١٧
المجموع	٨٧	٣٣

المصدر: سجل التنقيح للجنة استعراض المشاريع في برنامج الأمم المتحدة للبيئة.

٤٠ - وذكر برنامج البيئة أن الموافقة على مقترحات المشاريع تأخرت بسبب عوامل إدارية مثل عدم وجود مستعرضين وتغيير الإدارة. وإضافة إلى ذلك، شكلت المعلومات التقنية المتصلة بالمشاريع من قبيل تحليل أصحاب المصلحة وقضايا الاستدامة المرتبطة بتصميم المشاريع وإعدادها تحديات لبعض المديرين وتطلبت فترات أطول لوضع الصيغ النهائية لوثائق المشاريع.

٤١ - ويرى المجلس أن هذا القصور يؤثر على إنجاز المشاريع في حينها ويمكن أن يمنع برنامج البيئة في نهاية المطاف من تنفيذ برنامج عمله.

٤٢ - ويوصي المجلس بأن يقوم برنامج الأمم المتحدة للبيئة بما يلي: (أ) تعزيز التدريب المقدم لمديري المشاريع في مجال تحليل المعلومات التقنية المتصلة بالمشاريع من أجل تحسين نوعية وثائق المشاريع؛ و (ب) تعزيز الإشراف أثناء صياغة المشاريع وتنقيحها بهدف تسريع الموافقة على وثائق المشاريع.

التأخر في تقديم استثمارات التعريف بالمشاريع لإقرارها من قبل مرفق البيئة العالمية

٤٣ - تتطلب دورات مشاريع مرفق البيئة العالمية والنهج البرنامجي أن يعمل أحد الشركاء المنفذين مع وكالة منفذة تابعة لمرفق البيئة العالمية لوضع مفاهيم المشاريع وإعداد استثمارات التعريف بالمشاريع ليوافق عليها مجلس مرفق البيئة العالمية إلى جانب برنامج العمل. وبعد موافقة المجلس على استمارة التعريف بالمشروع، يُطلب من الوكالات المنفذة إعداد تصميم مفصل للمشروع والوثائق النهائية للمشروع وضمنان الموافقة عليها من قبل الرئيس التنفيذي لمرفق البيئة العالمية في غضون ١٨ شهرا بالنسبة في ما يتعلق بالمشاريع الكاملة و ١٢ شهرا بالنسبة للمشاريع المتوسطة الحجم.

٤٤ - ولاحظ المجلس اعتماد استثمارات التعريف بمشاريع قدمتها وكالات منفذة فيما يتعلق بـ ٨ مشاريع (٥ مشاريع كاملة و ٣ مشاريع متوسطة الحجم) من أصل ١٩ مشروعاً في عام ٢٠١٤ وكذلك اعتماد ٣٤ مشروعاً (٢١ مشروعاً كاملاً و ١٣ مشروعاً متوسط الحجم) من أصل مشاريع مجموعها ٥٤ مشروعاً في عام ٢٠١٥. بيد أن الوكالات المنفذة تأخرت لفترات تراوحت بين شهر و ٤٠ شهراً في تقديم الاستثمارات إلى الرئيس التنفيذي لمرفق البيئة العالمية من أجل إقرارها.

٤٥ - ووفقاً لهيكل رسوم مرفق البيئة العالمية الخاصة بالوكالات، يقيد في حساب برنامج البيئة ٤٠ في المائة من الرسوم المحصلة عن المشاريع الكاملة عند الموافقة على استمارة التعريف بالمشروع، ويقيد الرصيد المتبقي في الحساب وقدره ٦٠ في المائة عند إعداد المشروع وإقراره من قبل الرئيس التنفيذي لمرفق البيئة العالمية. ووفقاً للفقرة ٥ (ب) من الفصل الرابع للسياسة العامة OP/PL/01 ("إلغاء المشاريع") المعمول بها في مرفق البيئة العالمية، ينطوي التأخير في تقديم المشاريع للموافقة عليها من قبل الرئيس التنفيذي على خطر إلغاء جميع المشاريع التي تأخرت لأكثر من ١٨ شهراً بعد موافقة مجلس مرفق البيئة العالمية على استمارة التعريف بالمشروع. ويساور المجلس القلق من أن هذا الإلغاء قد يؤدي إلى تكبد أمناء مرفق البيئة العالمية خسائر قدرها ٤٠ في المائة من رسوم المشاريع المدفوعة مقدماً إلى برنامج الأمم المتحدة للبيئة في مرحلة التخطيط (ومجموعها ٤,٤٨ مليون دولار). وأبلغ المجلس بأن التأخر

في الإقرار من جانب الرئيس التنفيذي لمرفق البيئة العالمية يعزى إلى التأخر في تقديم استثمارات التعريف بالمشاريع بسبب عوامل إدارية من بينها طول المدة الزمنية التي يستغرقها اعتماد هذه الاستثمارات من قبل السلطات الوطنية عما هو متوقع وعدم إلمام الشركاء المنفذين بالعمليات المتبعة في المرفق في ما يتعلق بمنح إعداد المشاريع.

٤٦ - ويوصي المجلس بأن يقوم برنامج الأمم المتحدة للبيئة بما يلي: (أ) تعزيز توفير المعارف في المجال التقني وفي مجال الرقابة للوكالات المنفذة بشأن إعداد المشاريع من أجل تيسير تقديم استثمارات المشاريع إلى الرئيس التنفيذي لمرفق البيئة العالمية في الوقت المناسب؛ و (ب) رصد الوقت اللازم لإعداد المشاريع واتخاذ تدابير تصحيحية فورية بالتشاور مع الوكالات المنفذة.

عدم تقديم تقارير النفقات والتقارير المرحلية

٤٧ - ينص الاتفاق الموحد للتعاون بشأن المشاريع المبرم بين الشعب التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة والوكالات المنفذة غير التابعة للأمم المتحدة، وكتاب الموافقة بين تلك الشعب والوكالات المنفذة التابعة للأمم المتحدة، واتفاق التعاون الداخلي بشأن المشاريع التي ينفذها البرنامج داخليا على أن تعد الوكالات المنفذة تقارير مالية سنوية عن التنفيذ، وتقارير مالية، وتقارير مرحلية، وتقارير عن التمويل المشترك وأن تقدمها. وعلاوة على ذلك، تنص الاتفاقات على أن تزود الوكالات المنفذة، بعد إنجاز كل مشروع، برنامج البيئة/مرفق البيئة العالمية ببيان النفقات النهائية وبالتقرير النهائي للمشاريع المنجزة.

٤٨ - واستعرض المجلس ملفات ٣١٤ مشروعا أو كِل تنفيذها لجهات خارجية وكانت مشاريع في مرحلة الإغلاق أو منجزة أو قيد الإنجاز. وأظهر الاستعراض أن ٣٠ وكالة منفذة لـ ٣٠ مشروعا قيد الإنجاز، بقيمة إجمالية قدرها ٤,٠٦ ملايين دولار، لم تعدّ ولم تقدم إلى برنامج البيئة جميع ما هو مطلوب من تقارير التنفيذ السنوية، وتقارير النفقات نصف السنوية، والتقارير المتعلقة بالتمويل المشترك، والتقارير المرحلية لعامي ٢٠١٤ و ٢٠١٥.

٤٩ - وعلاوة على ذلك، لاحظ المجلس أن أربعة مشاريع، بقيمة إجمالية قدرها ٣,٣٥ ملايين دولار، كانت قد اكتملت تشغيليا منذ أكثر من خمس سنوات، ولكن الوكالات المنفذة لم تقدم بشأنها تقارير النفقات النهائية على النحو المنصوص عليه في اتفاق التعاون بين برنامج البيئة والوكالات المنفذة.

٥٠ - وأوضح برنامج البيئة أن عدم تقديم تقارير المشاريع يُعزى إلى عوامل شتى، منها إحجام بعض الوكالات المنفذة عن إعداد تقارير عن المشاريع التي لم ينجز إلا القليل من

أنشطتها أو لم تنجز بالمرة. ووعده برنامج البيئة/مرفق البيئة العالمية بإنشاء قاعدة بيانات محكمة ونظام لتتبع التقارير لكفالة إجراء متابعة أكثر انتظاما للوكالات المنفذة بشأن تقديم التقارير.

٥١ - ويرى المجلس أن عدم تقديم تقارير المشاريع يُعزى أساسا إلى عدم كفاية رصد الوكالات المنفذة ومتابعتها.

٥٢ - ويوصي المجلس بأن يكفل برنامج البيئة أعمال ضوابط كافية فيما يتعلق بإعداد وتقديم التقارير المطلوبة من الوكالات المنفذة امثالاً لاتفاقات التعاون بشأن المشاريع.

المبالغ المستحقة القبض التي لم تسدد لفترات طويلة من السلف المقدمة للوكالات المنفذة

٥٣ - حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، كانت لدى برنامج البيئة سلف مستحقة القبض لم تسدد لفترات طويلة بلغت ما قدره ٣ ملايين دولار، مما يعكس زيادة قدرها ١,٥٢ مليون دولار (١٠٣ في المائة) مقارنة بمبلغ ١,٤٨ مليون دولار المسجل في عام ٢٠١٤. ومن أصل السلف المستحقة السداد لفترات طويلة في عام ٢٠١٥، كان مبلغ ٦٩ ٤٨٨,٢٣ مليون دولار مستحق القبض لأكثر من ١٠ سنوات ومبلغ ٢,٩٣٨ مليون دولار مستحق القبض لفترات تتراوح بين ٥ و ١٠ سنوات. ولاحظ المجلس أيضا أن سلفة مستحقة القبض، وقدرها ٤٠ ٠٠٠ دولار، تعلق بمشروعين أُغلق أو لهما منذ ١٠ سنوات وثنائهما منذ ١٣ سنة، ولذلك تعذر الحصول على تقارير نفقاتهما. وأوضح برنامج البيئة أن السلف المستحقة القبض التي لم تسدد لفترات طويلة تُعزى إلى صعوبات في الحصول على تقارير النفقات من الوكالات المنفذة رغم أن الفرع هاء من الفصل ٥ (الجدول ٦) من دليل البرامج الخاص ببرنامج البيئة ينص على إلزام الوكالات المنفذة بتقديم تقارير النفقات كل ستة أشهر على الأقل إلى جانب التقارير المرحلية، وذلك لتبيان نفقات المشاريع.

٥٤ - وعزى برنامج البيئة السلف المستحقة القبض التي لم تسدد لفترات طويلة إلى استبعاد إمكانية الحصول على تقارير النفقات من الوكالات المنفذة بسبب طول المدة التي تكون قد انقضت، وإلى تغيير إدارات بعض الوكالات المنفذة وتأخر تنفيذ المشاريع وإنجازها.

٥٥ - وأكد برنامج البيئة للمجلس أن المتابعة المنتظمة لتقارير النفقات قد أصبحت الآن من الأولويات وأنها أيضا مهمة قد أنيطت بمديري المشاريع وموظفي إدارة الصناديق حتى يتسنى التعجيل بتقديم التقارير. وعند استنفاد جميع وسائل الحصول على تقارير النفقات، قد يُنظر في شطب المبالغ المستحقة القبض التي لم تسدد لفترات طويلة.

٥٦ - ويوصي المجلس برنامج البيئة/مرفق البيئة العالمي بما يلي: (أ) أن يبذلا مزيدا من الجهود ويجريا عمليات المتابعة لضمان تقديم تقارير النفقات ضمن الأطر الزمنية المتفق عليها في إطار الاتفاقات الموقعة؛ و (ب) أن ينظرا في شطب المبالغ المستحقة القبض عندما لا يمكن الحصول على تقارير نفقاتها وعندما يثبت عدم قابلية استرداد مبالغ السلف.

٧ - الإدارة القائمة على النتائج

عدم وجود سياسات ممتثلة للإدارة القائمة على النتائج

٥٧ - في عام ١٩٩٧، وفي إطار عملية الإصلاح على نطاق الأمم المتحدة، أوصى الأمين العام بضرورة تحول ميزنة برنامج البيئة إلى نظام الميزنة القائمة على النتائج ابتغاء أعمال المساءلة والمرونة القائمتين على تحقيق النتائج. وعرض الأمين العام، في تقريره الصادر في ١١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩ (A/54/456)، نموذجا للإطار المنطقي للميزنة القائمة على النتائج.

٥٨ - وشرع برنامج البيئة في إجراء الاستعراض نصف السنوي للنتائج تكميلا لعملية الاستعراض السنوي المكرسة. والغرض من عمليات استعراض النتائج هو الموازنة بين أفضل ممارسات الإدارة القائمة على النتائج من خلال المبادرة باستعراض أداء المؤسسة في المجالات الرئيسية وربط النتائج بالموارد المستخدمة. وفي هذا الصدد، يكون استعراض الإدارة القائمة على النتائج بمثابة آلية تتيح الفرصة للإدارة التنفيذية ولسائر الموظفين الرئيسيين لتقييم التقدم المحرز في تنفيذ برنامج عمل برنامج البيئة.

٥٩ - وأصدر برنامج البيئة تقريرا نصف سنوي لاستعراض النتائج وتقريراً سنويا لعام ٢٠١٥ وقُدم كلاهما إلى الإدارة التنفيذية لأغراض اتخاذ القرارات. ومع ذلك، يلاحظ المجلس أن دليل البرامج لا يقدم توجيهات بشأن سبل تفعيل الإدارة القائمة على النتائج في جملة مجالات منها إعداد المشاريع وإدارتها، وإبرام اتفاقات الشراكة، وضمان تحصيل الأموال. ويفتقر برنامج البيئة إلى وثيقة سياسات تكفل الامتثال للممارسات السليمة في مجال الإدارة القائمة على النتائج والمساءلة بشأنها. ويرى المجلس أن وثيقة السياسات ستكون بمثابة دليل يُتبع في تفعيل الإدارة القائمة على النتائج وبلوغ الكفاءة المثلى في تحقيق النتائج.

٦٠ - وذكر برنامج البيئة أنه بصدد تحديث دليل البرامج الخاص به لكي يشمل المزيد من التوجيهات التشغيلية التفصيلية بشأن النهج الأفضل الذي يمكن للبرنامج أن يتبعه لتطبيق الإدارة القائمة على النتائج. وبالنظر إلى أن الإدارة القائمة على النتائج جزء لا يتجزأ من الدورة البرنامجية بأكملها، فإن الإدارة قررت أن تدمج الإدارة القائمة على النتائج في دليلها

بدلا من أن تفرد له فرعا مستقلا في دليل البرامج الجديد. وسيتيح هذا إضفاء الطابع المؤسسي بدرجة أكبر على تلك الإدارة في ما يتعلق بعمليات برنامج البيئة.

٦١ - ويوصي المجلس بأن يعجل برنامج البيئة بتحديث دليل البرامج لإدراج المزيد من التفاصيل بشأن إعداد المشاريع وإدارتها، وإبرام اتفاقات الشراكة، وضمان تحصيل الأموال، وذلك ابتغاء توفير توجيهات تنفيذية متعلقة بتطبيق الإدارة القائمة على النتائج.

٨ - إدارة طريقة عرض الممتلكات والمنشآت والمعدات

عدم إعادة تقييم العمر النافع للأصول

٦٢ - تنص الفقرة ٦٧ من المعيار ١٧ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: الممتلكات والمنشآت والمعدات، على أن يُستعرض كل من القيمة المتبقية والعمر النافع لأي أصل من الأصول على الأقل في تاريخ إعداد التقرير، وإذا اختلفت التوقعات عن التقديرات السابقة، يفسر التغيير (أو التغييرات) بأنه تغيير في أحد التقديرات المحاسبية.

٦٣ - وحتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، كان لدى برنامج البيئة ما مجموعه ٢٥٠ أصلا بقيمة دفترية صافية قدرها ٨٤٢ ٤٧٠ دولارا، و ١٧٥ (٧٠ في المائة) من هذه الأصول كانت مستهلكة بالكامل ولكنها لا تزال قيد الاستخدام. ولاحظ المجلس أنه من أجل الامتثال لتعليمات المقرر فيما يتعلق بإقفال الحسابات في نهاية السنة، أعادت الإدارة استخدام القيم الدفترية الصافية للـ ١٧٥ أصلا المستهلكة بالكامل والتي ما زالت قيد الاستخدام، حيث احتسبت ١٠ في المائة من تكاليفها مما أسفر عن زيادة قيمتها الدفترية بمبلغ قدره ٢٥١ ٠٣١ دولارا. أما قيمة الأصول المتبقية، وعددها ٧٥ أصلا (٣٠ في المائة) بقيمة دفترية صافية إجمالية قدرها ٨٤٢ ٤٧٠ دولارا، فلم تخضع للمراجعة.

٦٤ - ولاحظ المجلس أيضا أن سجل الأصول لم يحدّث عند تسوية قيمة الأصول. وبلغت القيمة الدفترية الصافية المقيّدة في سجل الأصول ما قدره ٩٦٠ ٤٢٥ ١ دولارا، في حين أن البيانات المالية أظهرت رصيدا قدره ٩٩١ ٦٧٦ ١ دولارا، مما يعكس فرقا قدره ٢٥١ ٠٣١ دولارا.

٦٥ - وأقر برنامج البيئة بأوجه القصور تلك وأوضح أن محاسبة الممتلكات والمنشآت والمعدات تمثل لتعليمات نهاية السنة لعام ٢٠١٥ الصادرة عن المقرر، التي اقتضت تطبيق شطب احتياطي لا يتعدى ١٠ في المائة من تكاليف الأصول المستهلكة بالكامل التي ما زالت قيد الاستخدام. وعلاوة على ذلك، أبلغ برنامج البيئة المجلس بأن المقرر يعتزم إجراء تحليل شامل للممتلكات والمنشآت والمعدات ينطوي على إعادة تقييمها. وأكد البرنامج أنه سيقوم، بمجرد استكمال هذه العملية، بتحديث سجل الأصول وفقا لها.

٦٦ - ويرى المجلس أن الاستعراض المقتصر على الأعمار النافعة للأصول المستهلكة بالكامل والتي ما زالت قيد الاستخدام منافعٍ للفقرة ٦٧ من المعيار ١٧ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام التي تقتضي من أي كيان أن يعيد تقييم الأعمار النافعة لجميع الأصول، وفي حال كانت التوقعات تختلف عن التقديرات السابقة، أن يفسر التغيير (أو التغييرات) بأنه تغيير في أحد التقديرات المحاسبية وأن يطبق في الفترة المشمولة بالتقرير الحالي وفي الفترات المقبلة.

٦٧ - ووافق برنامج البيئة على توصية المجلس بأن يقوم باستعراض القيمة المتبقية والأعمار النافعة لجميع الأصول، وأن يكفل تحديث سجل الأصول لكي يعكس الأرقام المبينة من جديد بعد أن يكون المقرر قد أكمل تحليل الممتلكات والمنشآت والمعدات.

٩ - المساهمات في الإيرادات

الودائع غير المستخدمة لفترات طويلة

٦٨ - أبلغ برنامج البيئة في بياناته المالية عن خصوم أخرى قدرها ١٣٨,٣٢ مليون دولار، منها مبلغ ٤,٧ ملايين دولار يتعلق بودائع غير مستخدمة في الحسابات المصرفية في انتظار تحديد الجهة المانحة أو تحديد مشاريع معينة تموّل من المساهمة المعنية. ولاحظ المجلس أن تلك الودائع وردت في الفترة بين حزيران/يونيه ٢٠١٤ وكانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، وأن برنامج البيئة، حتى وقت مراجعة الحسابات في حزيران/يونيه ٢٠١٦، لم يحدد المودعين ولا التفاصيل التي تنطبق على تلك الودائع. وعزى البرنامج التأخر في تحديد مصادر الودائع إلى عدم كفاية التعاون عند معالجة الاختناقات والتحديات التقنية التي ظهرت أول الأمر بين فريق تعبئة الموارد التابع له وقسم الحسابات التابع لمكتب الأمم المتحدة في نيروبي. وغياب المطابقة المنتظمة للمعلومات بين المنظمين بغرض التمكن من تحديد المساهمات المعلقة تحديداً مبكراً، كان أيضاً سبباً من الأسباب المذكورة.

٦٩ - والمجلس قلق من عدم كفاية التدابير التي اتخذها الإدارة لتقليل الحيز الزمني الذي يستغرقه تحديد مصادر المساهمات. فالتأخر في هذا التحديد له آثار سلبية، منها مثلاً تأخير تنفيذ المشاريع المتوخاة وتأخير الإقرار بالإيرادات الخاصة بفترات معينة.

٧٠ - ووافق برنامج البيئة على توصية المجلس بأن يقوم بما يلي: (أ) التعجيل بإجراءات المتابعة لتحديد مساهمات الجهات المانحة في وقت مبكر لكي يتسنى الإقرار بالإيرادات في الوقت المناسب؛ و (ب) العمل عن كثب مع قسم الحسابات التابع لمكتب الأمم المتحدة

في نيروبي ضمانا للتعاون في معالجة الاختناقات والتحديات التقنية وللمواءمة المنتظمة بين ذلك القسم وفريق تعبئة الموارد.

المبالغ المستحقة القبض التي لم تسدد لفترات طويلة من الاشتراكات المقررة

٧١ - أوصى المجلس، في الفقرة ٧٢ من تقريره عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ (A/63/5/Add.6، الفصل الثاني)، بأن يواصل برنامج البيئة توجيه انتباه الأطراف إلى سداد الاشتراكات المستحقة القبض التي لم تدفع لفترات طويلة أو شطبها.

٧٢ - وفي عام ٢٠١٥، أفاد برنامج البيئة بأن الاشتراكات المقررة المستحقة القبض غير المسددة تبلغ ٢١٧,٦ مليون دولار. وخلال ذلك العام، أجرى البرنامج حسما بنسبة كاملة لأنصبة مقررة مستحقة القبض بمبلغ قدره ١٧٦,٧ مليون دولار، منها مبلغ ٣٦,٦ مليون دولار تعلق بحسوم خاصة من اشتراكات تخص دولة عضوا كانت قد التمسّت ألا تدفع مستحقّاتها بسبب منازعات إدارية. وفي الجلسة ٦٧ للجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال، المعقودة في تموز/يوليه ٢٠١٢، أشارت دولة عضو أخرى إلى أنّها ستشرع في سداد المبالغ المستحقة عليها في عام ٢٠١٣ بشرط عدم ربط جميع اشتراكاتها المقبلة بتعهداتها المستحقة عن السنوات السابقة. وبلغ ما تراكم من الاشتراكات المستحقة القبض غير المسددة من الدولة العضو قبل عام ٢٠١١ ما قدره ١٠٧ ملايين دولار. وعلى الرغم من جميع الأدلة التي تبين عدم التيقن من إمكانية تحصيل الاشتراكات المقررة المستحقة القبض غير المسددة، لم يبدأ برنامج البيئة عملية الشطب في إطار الامتثال للفقرة ١٨-٤-٣ (ي) من إطار سياسات الأمم المتحدة المتعلقة بالمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، التي تقتضي النظر في قرارات الشطب على مستوى الإدارة أو على مستوى الجمعية العامة أو الهيئة التنفيذية، حسب الاقتضاء، في حالة الاشتراكات المقررة المستحقة على الدول أو تبرعاتها.

٧٣ - وأبلغ المجلس بأن برنامج البيئة قد وجه انتباه الصندوق المتعدد الأطراف، في عدة مناسبات، إلى توصيات مراجعة الحسابات في السنوات السابقة بشأن عمليات الشطب. ولكن اللجنة التنفيذية للصندوق، وإن كانت توافق على الامتثال لسياسات المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام المعمول بها في الأمم المتحدة فيما يتعلق بالمبالغ المستحقة القبض التي لم تسدد لفترات طويلة، بما في ذلك رصد مؤونة للديون المشكوك فيها بنسبة ١٠٠ في المائة عند الاقتضاء، لا توافق على شطب أي التزام مستحق القبض من الجهات المعنية. ومن ثم،

يجب الإبقاء على جميع المبالغ المستحقة ومواصلة السعي إلى تحصيلها من خلال المناقشات والمفاوضات في الاجتماعات مع الجهات المعنية.

٧٤ - بيد أن المجلس يرى أنه بالنظر إلى عدم التيقن من إمكانية تحصيل المبالغ المستحقة القبض غير المسددة منذ عام ٢٠١٠، على الإدارة أن تطلب رأي اللجنة التنفيذية بشأن هذه المسألة وأن تفصح عنه بشكل سليم في البيانات المالية.

٧٥ - ويوصي المجلس بأن يرفع برنامج البيئة هذه المسألة مرة أخرى إلى اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف لكي تنظر فيها.

١٠ - السُّلف

عدم تقديم تقارير النفقات الشهرية بشأن سلف الموظفين

٧٦ - تنص القاعدة ١٠٤-٩ من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة المتعلقة بالسلف النقدية على ضرورة أن يتحمل المسؤولون الذين تصرف لهم سُلْف نقدية المسؤولية الشخصية والتبعة المالية عن الإدارة السليمة لهذه السلف وعن صونها، وأن يكونوا دائما مستعدين لبيان أوجه استخدام هذه السُّلف. وعلاوة على ذلك، تلزمهم القاعدة بتقديم حسابات شهرية ما لم يصدر وكيل الأمين العام للشؤون الإدارية توجيهات بخلاف ذلك.

٧٧ - وحتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، كان برنامج البيئة قد قدم سلفا للموظفين مبلغها ٥,٤ ملايين دولار، منها ٣,٦ ملايين دولار من السلف المقدمة للموظفين بصفتهم أمرين بالصرف لتغطية التكاليف المتعلقة باجتماعات عقدت في عام ٢٠١٥. غير أن المجلس لاحظ أن أولئك الأمرين بالصرف لم يكونوا يقدمون حسابات شهرية تبين أوجه استخدام السلف. ولاحظ المجلس أيضا أن قائمة سلف الموظفين كانت تتضمن رصيذا قدره ٣٦٠٠٠ دولار مستحق الدفع لمورد مقابل اقتناء سيارة من نوع "تويوتا لاند كروزر" سُلمت في تموز/يوليه ٢٠١٥. وقد قُيد هذا المبلغ بشكل غير سليم ضمن فئة سلف الموظفين لكنه لم يكن يستوفي شروط التصنيف كسلفة بعد تسليم السيارة.

٧٨ - وأفاد برنامج البيئة بأن استعراض وتسجيل التسوية جار في الوقت الذي تُستلم فيه تقارير النفقات في عام ٢٠١٦. أما في ما يتعلق بالرصيد الخاص بالموارد، فقد ذكر البرنامج أنه سيصحح في عام ٢٠١٦ لأن الأقسام المعنية تعمل على ذلك؛ ولكن حتى وقت إجراء هذه المراجعة في حزيران/يونيه ٢٠١٦، كان لا يزال يتعين تصحيح السلف.

٧٩ - ومع أن المجلس يقر بالإجراءات المتخذة، فإن القلق ما زال يساوره من أن عدم كفاية متابعة تقديم تقارير النفقات الشهرية من جانب الموظفين الذين تقدم لهم السلف يريد من خطر عدم استرداد المبالغ أو إساءة استخدامها. وإضافة إلى ذلك، قد يؤدي عدم المطابقة الشهرية بين بيانات الإدارة المتلقية للسلع وبيانات وظيفة مسك الحسابات إلى تقديم سلف لمورد قد سلم سلعته بالفعل.

٨٠ - ووافق برنامج البيئة على توصيات المجلس له بأن: (أ) يعزز المتابعة بشأن الموظفين الذين لديهم سلف غير مسددة بغرض تسويتها؛ و (ب) يضمن المواءمة المنتظمة بين بيانات الإدارة المتلقية للسلع وبيانات وظيفة مسك الحسابات لتعزيز دقة الإبلاغ عن السلف.

جيم - إقرارات الإدارة

٨١ - قدم برنامج البيئة الإقرارات التالية المتصلة بالمبالغ المشطوبة والمدفوعات على سبيل الهبة وحالات الغش والغش المفترض. ويرى المجلس أنها ليست ذات شأن وأن الإدارة قد اتخذت الإجراءات التصحيحية الملائمة.

١ - شطب الخسائر النقدية والمبالغ المستحقة القبض والممتلكات

٨٢ - أبلغ برنامج الأمم المتحدة للبيئة للمجلس بأنه وفقاً للقاعدة المالية ١٠٦-٨، شطبت خسائر في المبالغ المستحقة القبض من سلف الموظفين تبلغ ١٨,١٥٥ ١١ دولاراً خلال العام.

٢ - المدفوعات على سبيل الهبة

٨٣ - أبلغت الإدارة بأنه لم تُدفع أي مبالغ على سبيل الهبة خلال الفترة قيد الاستعراض.

٣ - حالات الغش والغش المفترض

٨٤ - وفقاً للمعايير الدولية لمراجعة الحسابات (المعيار ٢٤٠)، يخطط المجلس لعمليات مراجعة البيانات المالية لكي يتاح له توقع قدر معقول من تحديد الأخطاء الجوهرية والمخالفات (بما في ذلك تلك الناجمة عن الغش). بيد أنه لا ينبغي الاعتماد على مراجعتنا للحسابات في تحديد جميع الأخطاء أو المخالفات. فالمسؤولية الرئيسية لمنع حالات الغش والكشف عنها تقع على عاتق الإدارة.

٨٥ - وخلال مراجعة الحسابات، يستفسر المجلسُ الإدارة بشأن مسؤوليتها الرقابية على تقييم مخاطر الغش المادية والإجراءات المطبقة لتحديد مخاطر الغش والتصدي لها، بما في ذلك أي مخاطر محددة قامت الإدارة بتحديدتها أو وجهت انتباه المجلس إليها. ونستفسر أيضا عما إذا كانت للإدارة معرفة بشأن أي حالات غش فعلية أو مزعومة أو مشتبه في وقوعها. ويشمل ذلك الاستفسارات الواردة من مكتب خدمات الرقابة الداخلية. والاختصاصات الإضافية التي تنظم المراجعة الخارجية للحسابات تدرج حالات الغش والغش المفترض في قائمة المسائل الواجب الإشارة إليها في تقريره.

٨٦ - وفي عام ٢٠١٥، لم يعثر المجلس على أي حالات غش ولم يُبلغ برنامج الأمم المتحدة للبيئة عن أي حالات غش أو غش مفترض.

دال - شكر وتقدير

٨٧ - يود مجلس مراجعي الحسابات أن يعرب عن تقديره للمدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ولموظفيه على المساعدة التي قدموها إلى موظفي المجلس وعلى ما أبدوه من تعاون.

(توقيع) موسى جمعة أسد
المراقب المالي والمراجع العام للحسابات في جمهورية تنزانيا المتحدة
رئيس مجلس مراجعي الحسابات
(كبير مراجعي الحسابات)

(توقيع) السير أمياس ش. إ. مورس
المراقب المالي والمراجع العام للحسابات
في المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية

(توقيع) شاشي كانت شارما
المراقب المالي المراجع العام للحسابات في الهند

١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦

حالة تنفيذ التوصيات السابقة للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

الرقم	موجز التوصية	الفترة المالية التي قدمت فيها التوصية للمرة الأولى؛ مرجع التقرير	رقم الفقرة	الإجراء الذي أبلغت عنه الإدارة	تقييم المجلس	نفذت التنفيذ	قيد لم تجاوزتها	الحالة بعد التحقيق
١	وافق برنامج البيئة على توصية المجلس بأن يقوم بما يلي: (أ) صياغة قواعد أو مبادئ توجيهية مناسبة من أجل مطابقة موظفي إدارة الصناديق باستحداث معلومات تتعلق بالحسابات الفرعية في نظام إدارة معلومات برنامج البيئة عند البدء في المشاريع؛ (ب) استعراض ورصد دقة بيانات النظام في المستقبل.	٢٠١٤، A/70/S/Add.7، الفصل الثاني	٢٦	(أ) مكتب العمليات بصدد إعداد الصيغة النهائية للقواعد والمبادئ التوجيهية المتعلقة ببدء المشاريع في نظام أوموجا وإدماجها في دليل إدارة البرامج والمشاريع الجديد. وينشأ لكل مشروع من المشاريع الموافق عليها والمنشأة في نظام إدارة معلومات برنامج البيئة هيكل مشروع مقابل في نظام أوموجا ويحتفظ برقمه المرجعي في نظام إدارة معلومات برنامج الأمم المتحدة للبيئة. ويتولى قسم ضمان الجودة مسؤولية إنشاء المستويين الأولين من الهيكل فيما يتولى موظفو إدارة الصناديق إنشاء المستويين الثالث والرابع؛ (ب) يقوم مدير المشاريع برصد دقة بيانات نظام إدارة المعلومات ويتعهدونما. ويسر ذلك بفضل التقارير التي يستخرجها موظفو إدارة الصناديق من نظام أوموجا. وفي الوقت نفسه، يجري عقد اجتماعات ومناقشات مع أفرقة تحليل المعلومات المتعلقة بالأعمال في نظام أوموجا، الموجودة في نيويورك وفيينا، بشأن احتياجات برنامج البيئة من التقارير البرنامجية والمالية المزمع إنتاجها باستخدام منصة SAP-HANA التي تربط البيانات المواضيعية الجديدة في نظام إدارة المعلومات بالبيانات المالية المخزنة في نظام أوموجا.	X			
٢	وافق برنامج الأمم المتحدة للبيئة على توصية المجلس بإدراج جميع العمليات الرئيسية للمشاريع في الصيغة الجديدة المزمعة لنظام إدارة معلومات المشاريع من أجل كفالة توفير تقارير موحدة وتحسين القدرة على إدراج جميع العمليات الرئيسية للمشاريع.	٢٠١٤، A/70/S/Add.7، الفصل الثاني	٣٠	مكتب العمليات بصدد إعداد الصيغة النهائية للقواعد والمبادئ التوجيهية لبدء المشاريع في نظام أوموجا وإدماجها في دليل إدارة البرامج والمشاريع الجديد. وبناء على ذلك، فإن الصيغة الجديدة لنظام إدارة معلومات برنامج الأمم المتحدة للبيئة التي يجري العمل على إعدادها تشمل كامل دورة المشاريع. وبالإضافة إلى ذلك، يجري عقد اجتماعات ومناقشات مع أفرقة تحليل المعلومات المتعلقة بالأعمال في نظام أوموجا، الموجودة في نيويورك وفيينا، بشأن احتياجات برنامج البيئة من التقارير البرنامجية والمالية المزمع إنتاجها باستخدام منصة SAP-HANA التي تربط البيانات المواضيعية الجديدة في نظام إدارة المعلومات بالبيانات المالية المخزنة في نظام أوموجا. وتجدر الإشارة إلى أن برنامج البيئة هو الكيان	X			

الرقم	موجز التوصية	الفترة المالية التي قدمت فيها التوصية للمرة الأولى؛ مرجع التقرير	رقم الفقرة	الإجراء الذي أبلغت عنه الإدارة	تقييم المجلس	نفذت التنفيذ	لم تجاوزتها	الحالة بعد التحقيق
				الثاني، بعد مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، الذي أعد في حزيران/يونيه - تموز/يوليه ٢٠١٦ نموذجاً للإبلاغ الموحد.				
٣	وافق برنامج الأمم المتحدة للبيئة على توصية المجلس بأن ينقح البرنامج دليله البرنامجي عن طريق إدراج إجراءات وصلاحيات واضحة لإلغاء المشاريع.	٢٠١٤؛ A/70/S/Add.7، الفصل الثاني	٣٦	مكتب العمليات بصدد وضع إجراءات تشغيل موحدة وتحديد الأدوار والمسؤوليات المتعلقة بإلغاء المشاريع وسيتم إدماجها في دليل إدارة البرامج والمشاريع الجديد.	X	لم تقدم الجداول الزمنية بغية بيان الحالة ومدى التزام إدارة برنامج البيئة؛ ومن ناحية أخرى، ما زال المجلس ينتظر اعتماد إجراءات التشغيل الموحدة المتعلقة بإلغاء المشاريع.		
٤	وافق برنامج الأمم المتحدة للبيئة على توصية المجلس بأن ينقح دليله البرنامجي لتضمينه إجراءات لمعالجة الموافقات العاجلة.	٢٠١٤؛ A/70/S/Add.7، الفصل الثاني	٤٠	هناك إجراء خاص يُتبع بالفعل في التعامل مع الحالات الطارئة، تُسرّع بموجبه عمليات الموافقة على المشاريع لتفادي خسارة أي تمويل من الجهات المانحة. ويجسد هذا ويعزز أيضاً في دليل إدارة البرامج والمشاريع.	X	المجلس في انتظار صدور دليل برامج منقح.		
٥	وافق برنامج الأمم المتحدة للبيئة على توصية المجلس بأن يبحث البرنامج سبل كفاءة تزويد مكتب التقييم بالموارد الملائمة لاستهلال وإدارة التقييمات المستقلة على مستوى المشاريع على المستوى المطلوب، وبأن يجري الالتزام بالأطر الزمنية لإفعال المشاريع.	٢٠١٤؛ A/70/S/Add.7، الفصل الثاني	٤٥	حُدث الدليل البرنامجي لبرنامج البيئة من حيث الإجراءات الرامية إلى كفاءة أن تُخصَّص، لجميع المشاريع المعتمدة منذ عام ٢٠١٤، ميزانيات كافية لعمليات التقييم، وكفالة أن تجرى تلك العمليات ضمن الإطار الزمني المطلوب. ويجسد هذا ويعزز أيضاً في دليل إدارة البرامج والمشاريع.	X	المجلس في انتظار صدور دليل برامج منقح.		
٦	وافق برنامج الأمم المتحدة للبيئة على توصية المجلس بأن يقوم بما يلي: (أ) تحسين تقييم الشركاء المنفذين لكفاءة قدرتهم على تنفيذ المشاريع؛ (ب) تخطيط ورصد تنفيذ المشاريع على نحو أوثق.	٢٠١٤؛ A/70/S/Add.7، الفصل الثاني	٤٩	(أ) في إطار سياسة شراكات برنامج البيئة، المعتمدة في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١، تقيّم قدرة الشركاء المنفذين على القيام بالتدخلات اللازمة، إلى جانب تقييم وضعهم المالي. وينطبق الفرز في إطار إجراءات العناية الواجبة أيضاً على الوكالات الحكومية غير الربحية (الشركات التجارية والشركات المملوكة للدولة أو الشركات التي تسيطر عليها الحكومة) لتجنب أي تعارض مع مبادئ المنظمة في مجال النزاهة والحياد والاستقلال؛ (ب) يتم تحديث التوجيهات المتعلقة بتخطيط المشاريع ورصدها وإدماج تلك التوجيهات في دليل إدارة المشاريع والبرامج.	X	نفذ الجزء (أ) من التوصية؛ أما ما يتعلق بالجزء (ب) منها، فما زال المجلس ينتظر إصدار توجيهات منقحة وإدراجها في دليل إدارة المشاريع والبرامج.		

الرقم	موجز التوصية	الفترة المالية التي قدمت فيها التوصية للمرة الأولى؛ مرجع التقرير	رقم الفقرة	الإجراء الذي أبلغت عنه الإدارة	تقييم المجلس	نفذت التنفيذ	لم تجاوزتها	الحالة بعد التحقيق
٧	وافق برنامج الأمم المتحدة للبيئة على توصية المجلس بأن يكفل البرنامج الحصول على تقارير النفقات من جميع الشركاء المنفذين لمقابلة السلف وبأن تتم تسوية القسائم بين المكاتب بشكل فوري مع وكالات الأمم المتحدة.	٢٠١٤؛ A/70/5/Add.7، الفصل الثاني	٥٤	هذه عملية قيد الإنجاز. ويجري تعزيز تخطيط ورصد تنفيذ المشاريع وسترد مبادئ توجيهية واضحة في دليل البرامج الجديد. وبناء على ذلك سيجري التعجيل بالحصول على تقارير النفقات من الشركاء المنفذين. وتجدد الإشارة إلى أن برنامج البيئة قد أجرى بالفعل عملية تسوية رئيسية في النصف الأول من عام ٢٠١٥ كجزء من الأعمال التحضيرية لتنفيذ نظام أوموجا وعملية أخرى بُعثت في إطارها رسائل إلى الشركاء المنفذين يُطلب فيها إليهم تقديم تقارير النفقات في سياق إغلاق الحسابات في نهاية عام ٢٠١٥.	X	المجلس في انتظار صدور دليل البرامج الجديد، وكذلك إدراج المبادئ التوجيهية الجديدة في دليل البرنامج الجديد وتطبيقها.		
٨	أوصى المجلس بأن يقوي برنامج الأمم المتحدة للبيئة/مرفق البيئة العالمي إجراءات متابعة تقارير النفقات الواردة من الشركاء المنفذين، بما في ذلك البعث برسائل تذكيرية بصفة منتظمة بشأن تقديم تقارير النفقات في الوقت المناسب لتيسير الإقفال المالي للمشاريع في الوقت المناسب.	٢٠١٤؛ A/70/5/Add.7، الفصل الثاني	٥٨	هذه عملية قيد الإنجاز. ويجري تعزيز تخطيط ورصد تنفيذ المشاريع وسترد مبادئ توجيهية واضحة في دليل البرامج الجديد. وبناء على ذلك سيجري التعجيل بالحصول على تقارير النفقات من الشركاء المنفذين. وتجدد الإشارة إلى أن برنامج البيئة قد أجرى بالفعل عملية تسوية رئيسية في النصف الأول من عام ٢٠١٥ كجزء من الأعمال التحضيرية لتنفيذ نظام أوموجا وعملية أخرى وُجهت في إطارها رسائل إلى الشركاء المنفذين وطلب فيها إليهم تقديم تقارير النفقات في سياق إغلاق الحسابات في نهاية عام ٢٠١٥.	X	يواصل المجلس استعراض تخطيط ورصد تنفيذ المشاريع وينتظر صدور دليل البرامج الجديد للاطلاع على مبادئ توجيهية واضحة.		
٩	وافق برنامج البيئة على توصية المجلس بأن يقوم بما يلي: (أ) أن يطلب من موظفي إدارة الصناديق رصد تنفيذ ميزانيات المشاريع عن كثب للتأكد من أن نفقات المشاريع تطابق المخصصات المعتمدة؛ (ب) أن يحسن الضوابط المفروضة على أموال المشاريع ويجري تسويات شهرية لإتاحة الحصول على الرخص المطلوبة قبل تفعيل أي عملية نقل للأموال؛ (ج) أن يتصل بمكتب الأمم المتحدة في نيروبي لتحسين ضوابط	٢٠١٢-٢٠١٣؛ A/69/5/Add.7، الفصل الثاني	٢٦	انتقل برنامج البيئة إلى العمل بنظام أوموجا في ١ حزيران/يونيه ٢٠١٥، وبالتالي فإن هذه التوصية قد نُفذت بالكامل.	X	لم يعد برنامج البيئة يستخدم نظام المعلومات الإدارية المتكامل وأصبح النظام المركزي الجديد لتخطيط الموارد، أوموجا، يُعمل ضوابط الميزانية بشكل آلي على مستوى الصناديق وكذلك على مستوى المشاريع.		

الرقم	موجز التوصية	الفترة المالية التي قدمت فيها التوصية للمرة الأولى؛ مرجع التقرير	رقم الفقرة	الإجراء الذي أبلغت عنه الإدارة	تقييم المجلس	نفذت التنفيذ	قيد لم تجاوزتها	الحالة بعد التحقيق
	الميزانية في نظام المعلومات الإدارية المتكامل، إذا اعتبر أنه من المفيد القيام بأي عملية إعادة تشكيل له قبل أن يحل محله النظام المركزي الجديد لتخطيط الموارد، أو موحا.							
١٠	كرر المجلس توصيته السابقة بأن يضع برنامج البيئة ترتيبات محدّدة لتمويل ما عليه من التزامات مرتبطة باستحقاقات نهاية الخدمة وما بعد التقاعد، وذلك للنظر فيها وإقرارها من قبل مجلس إدارته والجمعية العامة. ويسلم المجلس بأن برنامج البيئة سيحتاج إلى التماس التوجيه من مقر الأمم المتحدة في هذا الشأن.	٢٠١٠-٢٠١٢؛ A/67/5/Add.6 و Corr.1، الفصل الثاني	٦٩	مع أن برنامج البيئة يوافق على هذه التوصية، فإن مقر الأمم المتحدة هو الذي يتعين عليه إصدار تعليمات وتوجيهات بشأن إرساء تمويل محدد للالتزامات نهاية الخدمة. وحتى ذلك الحين، سيواصل البرنامج تطبيق نهج "الدفع أولاً بأول"، فيما يتعلق بالالتزامات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة.			X	
١١	وافق برنامج البيئة على توصية المجلس القاضية بأن: (أ) يواصل التحضير لتنفيذ نظام المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام بالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة بنبروي؛ و (ب) يحدد احتياجاته الخاصة بالانتقال من برامج نظام كريستال إلى نظام (أوموجا) لتخطيط موارد المؤسسة الذي تستخدمه الأمانة العامة والمزمع العمل به مستقبلاً.	٢٠٠٨-٢٠٠٩؛ A/65/5/Add.6، الفصل الثاني	٣٨	اعتمد برنامج البيئة المعايير المحاسبية الدولية اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤. وقد صدرت المجموعة الأولى من البيانات المالية الممتثلة لتلك المعايير للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، وروجعت وحصلت على رأي غير مشفوع بتحفظات من المجلس. وانتقل برنامج البيئة أيضاً إلى العمل بنظام أوموجا في ١ حزيران/يونيه ٢٠١٥. وما زال نظام كريستال مستخدماً في استخلاص المعلومات والتقارير المالية عن الأشهر الخمسة الأولى من عام ٢٠١٥ وعن السنوات السابقة، لكنه لم يعد يُستخدم لفترات ما بعد ٣١ أيار/مايو ٢٠١٥.			X	

الرقم	موجز التوصية	الفترة المالية التي قدمت فيها التوصية للمرة الأولى؛ مرجع التقرير	رقم الفقرة	الإجراء الذي أبلغت عنه الإدارة	الحالة بعد التحقيق			
					تقييم المجلس	نفذت التنفيذ	قيّد لم تجاوزتها الأحداث	
١٢	وافق برنامج البيئة على توصية المجلس بأن يقوم بالتعاون مع إدارة الأمم المتحدة في المقر، بتنقيح معاملته المحاسبية لمنح التعليم.	٢٠٠٨-٢٠٠٩؛ A/65/S/Add.6، الفصل الثاني	٨٨	اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤، أصبحت المعاملة المحاسبية لمنح التعليم تتم وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.	X	أدرجت منح التعليم في الملاحظة ١٢ ("الأصول الأخرى") بوصفها سلفاً مقدمة للموظفين؛ وبالتالي، فإن التوصية قد نفذت.		
١٣	وافق برنامج البيئة على توصية المجلس بأن يقوم، بالتنسيق مع مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، بما يلي: (أ) الاستفادة من التنفيذ الوشيك للنظام المركزي الجديد لتخطيط الموارد للاستغناء عن القيد في دفتر القسائم اليومية؛ (ب) تعزيز الرقابة الداخلية على القيد في دفتر القسائم اليومية وعلى حقوق الدخول إلى النظام لإنشائها.	٢٠٠٨-٢٠٠٩؛ A/65/S/Add.6، الفصل الثاني	١٧٧	انتقل برنامج البيئة إلى العمل بنظام أوموجا اعتباراً من ١ حزيران/يونيه ٢٠١٥، وبالتالي فإن هذه التوصية قد نُفذت بالكامل.	X	رغم أن برنامج البيئة قد انتقل إلى العمل بنظام أوموجا اعتباراً من ١ حزيران/يونيه ٢٠١٥، ما زلنا نلاحظ الإفراط في القيد في دفتر القسائم اليومية عند تجهيز المعلومات المالية.		
١٤	وافق برنامج البيئة على توصية المجلس له بأن يخصص أموالاً تكافئ في حساباته ما عليه من التزامات خاصة بنهاية الخدمة واستحقاقات ما بعد التقاعد، ولا سيما تلك الخاصة بالتأمين الصحي.	٢٠٠٦-٢٠٠٧؛ A/63/S/Add.6، الفصل الثاني	٤٤	مع أن البرنامج يوافق على هذه التوصية، فإن مقر الأمم المتحدة هو الذي يتعين عليه إصدار تعليمات وتوجيهات بشأن إرساء تمويل محدد للالتزامات نهاية الخدمة. وحتى ذلك الحين، سيواصل البرنامج تطبيق نهج "الدفع أولاً بأول" في ما يتعلق بالالتزامات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة.	X	يوصى برنامج البيئة بالاتصال بالمقر لتلقي تعليمات بهذا الشأن.		
					٤	٩	١	المجموع
					٢٩	٦٤	٧	النسبة المئوية

الفصل الثالث

المصادقة على صحة البيانات المالية

رسالة مؤرخة ٣١ أيار/مايو ٢٠١٦ موجهة إلى رئيس مجلس مراجعي الحسابات من كبير الموظفين الماليين بمكتب الأمم المتحدة في نيروبي

أعدت البيانات المالية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ وفقا للقاعدة ١٠٦-١ من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة والقاعدة ٢٠٧-٣ من ملحق النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة (ST/SGB/2015/4).

ويرد موجز لأبرز السياسات المحاسبية المتبعة في إعداد هذه البيانات كملاحظات على البيانات المالية. وتوفّر هذه الملاحظات والجداول المرفقة بها، معلومات وإيضاحات إضافية عن الأنشطة المالية التي اضطلع بها برنامج الأمم المتحدة للبيئة خلال الفترة التي تغطيها هذه البيانات المالية.

وتسند مهمة المصادقة، المعرفة في القواعد المالية ١٠٥-٥ و ١٠٥-٧ إلى ١٠٥-٩ من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، إلى برنامج الأمم المتحدة للبيئة. وتسند المسؤولية عن الحسابات وعن أداء مهمة الموافقة، على النحو المعرف في المادة السادسة والقاعدة ١٠٥-٦ من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، إلى مكتب الأمم المتحدة في نيروبي.

ووفقا للمسؤولية التي أسندت إلينا، فإننا نصادق على صحة البيانات المالية المرفقة الخاصة بصندوق برنامج الأمم المتحدة للبيئة عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥.

(توقيع) كريستوفر كركالدي
كبير الموظفين الماليين بمكتب
الأمم المتحدة في نيروبي

الفصل الرابع

استعراض الإدارة المالي للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥

ألف - مقدمة

١ - يتشرف المدير التنفيذي بأن يقدم طيه التقرير المالي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة مشفوعاً بحساباته، بما في ذلك حسابات صندوق البيئة والصناديق الاستثمارية المرتبطة به والحسابات ذات الصلة عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥. وتتألف البيانات المالية من خمسة بيانات وملاحظات على البيانات المالية. ووفقاً للقاعدة المالية ١٠٦-١، أحيلت هذه البيانات المالية إلى مجلس مراجعي الحسابات في ٣١ آذار/مارس ٢٠١٦، لكنها صدرت بصورة استثنائية في ٣١ أيار/مايو ٢٠١٦.

٢ - وقد شهدت السنة المالية ٢٠١٥ انتقال برنامج الأمم المتحدة للبيئة إلى نظام جديد لتخطيط الموارد في المؤسسة يقوم على استخدام النظم والتطبيقات والمنتجات في معالجة البيانات (SAP). والنظام الجديد، وهو نظام أوموجا، هو الآن التطبيق الإداري المركزي في مجالات تنفيذ الميزانية، والمشتريات، واللوجستيات، وإدارة المنح، وإدارة الأصول، والمحاسبة المالية، ويشمل أيضاً طائفة واسعة من الوظائف الذاتية التشغيل التي تتيح وسيلة أكثر حداثة وفعالية وشفافية لإدارة موارد المنظمة. ويساعد أوموجا أيضاً على تسهيل عمليات الإبلاغ عن المركز المالي والأداء المالي للمنظمة وفقاً لمتطلبات المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

٣ - وترد بيانات الإيرادات والنفقات المتعلقة بالميزانية العادية، من حيث صلتها ببرنامج الأمم المتحدة للبيئة، في الجزء ذي الصلة من المجلد الأول، ولكنها تدرج أيضاً في هذه البيانات المالية لأغراض الاستيفاء.

٤ - وتشكل البيانات المالية والجداول، وكذلك الملاحظات عليها، جزءاً لا يتجزأ من التقرير المالي.

باء - استدامة الامتثال للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام

٥ - هذه هي المرة الثانية التي تعد فيها البيانات المالية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. ولدعم مواصلة الامتثال للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، قامت المنظمة بنشر خطة امتثال للاستدامة مع العمل في الوقت ذاته في إطار

خمسة عناصر رئيسية جرى تحديدها باعتبارها الركائز الأساسية لاستدامة المعايير المحاسبية للقطاع العام، وهي كالتالي:

(أ) إدارة فوائد المعايير المحاسبية الدولية: ينطوي ذلك على تعقب وجمع ودراسة فوائد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام ودراسة سبل استخدام معلومات متولدة عنها لإدارة أعمال المنظمة؛

(ب) تعزيز الضوابط الداخلية: ويشمل ذلك نشر الإطار الذي سيدعم بيان الضوابط الداخلية وإدارته بشكل مستدام؛

(ج) إدارة الإطار التنظيمي للمعايير: ويشمل ذلك المشاركة النشطة في أعمال مجلس المعايير المحاسبية الدولية من أجل وضع معايير جديدة أو تغيير المعايير القائمة؛ والتحديث ذو الصلة الخاص بإطار السياسات، والقواعد والتوجيهات المالية وما يتصل بها من تغييرات مدخلة على النظم والعمليات؛

(د) الحفاظ على سلامة نظام أوموجا بوصفه العمود الفقري للمحاسبة والإبلاغ الممتثلة للمعايير المحاسبية الدولية: ويشمل العمل في هذا المجال ضمان امتثال العمليات للمعايير المحاسبية الدولية فيما يتعلق بالبرامج والأنشطة الجديدة، وإنتاج البيانات المالية آليا عن طريق نظام أوموجا؛

(هـ) مواصلة التدريب على المعايير المحاسبية الدولية، ونشر استراتيجية للمهارات تدعم تعزيز وظيفة الشؤون المالية.


جيم - استعراض عام

جميع الصناديق

٦ - تظهر البيانات من الأول إلى الرابع الشكل الموحد لجميع أنشطة برنامج الأمم المتحدة للبيئة التي تشمل صندوق البيئة، والميزانية العادية، والصناديق الاستثمارية الأخرى التي تدعم أعمال برنامج الأمم المتحدة للبيئة، والصناديق الاستثمارية التي تدعم اتفاقات البيئة المتعددة الأطراف مع البرنامج والصندوق المتعدد الأطراف، وتكاليف دعم البرامج التي تدعم برنامج عمل البرنامج الإنمائي، والاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف، واستحقاقات نهاية الخدمة واستحقاقات ما بعد التقاعد عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥. ويورد البيان الخامس البيانات المتعلقة بصندوق البيئة والميزانية العادية.

٧ - ويعرض الشكل الوارد أدناه إيرادات برنامج الأمم المتحدة للبيئة بحسب فئات مصادر التمويل الرئيسية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ مقارنة بالسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤.


(بملايين دولارات الولايات المتحدة)



٨ - وتستند المساهمات إلى المحاسبة وفقا للمعايير المحاسبية للقطاع العام. وكان هناك انخفاض عام في مجموع المساهمات.


٩ - ويبين الشكل الوارد أدناه إيرادات برنامج الأمم المتحدة للبيئة للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ بحسب مصدر التمويل.

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)




١٠ - ويبين الشكل الوارد أدناه نسبة الإيرادات حسب كل قطاع قبل الإلغاءات.

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)



١١ - ويبين الشكل الوارد أدناه توزيع المساهمات حسب مصدر السداد.


(بملايين دولارات الولايات المتحدة)



١٢ - وزاد مجموع النفقات بما مقداره ١٥,١ مليون دولار (٢,٨ في المائة) من ٥٤٤,٦ مليون دولار إلى ٥٥٩,٧ مليون دولار.


١٣ - ويبين الشكل التالي مقارنة للنفقات حسب طابع الإنفاق للسنتين المنتهيتين في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥.

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)




١٤ - ويبين الشكل أدناه حجم الإنفاق عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ حسب طابع الإنفاق.

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)



١٥ - ويبين الشكل التالي نسبة الإيرادات حسب كل قطاع قبل الإلغاءات.

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)



١٦ - وانخفض المركز النقدي (النقدية ومكافآت النقدية) بما مقداره ٣٣,٣ مليون دولار (٢٣,٣ في المائة) ليصل إلى ١٠٩,٧ مليون دولار من ١٤٣,٠ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤.

١٧ - وزاد مجموع الأصول بمبلغ ٩٤,٧ مليون دولار (٦,١ في المائة) إلى ١ ٦٣٨,١ مليون دولار من ١ ٥٤٣,٣ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤.

١٨ - وانخفض مجموع الخصوم بمبلغ ٧٤,٦ مليون دولار (١٨,٣ في المائة)، إلى ٣٣٢,١ مليون دولار من ٤٠٦,٧ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤.

١٩ - وزاد صافي الأصول بمبلغ ١٦٩,٤ مليون دولار (١٤,٩ في المائة) إلى ١ ٣٠٥,٩ مليون دولار من مبلغ ١ ١٣٦,٦ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤.

٢٠ - ويتضمن الجدول رابعا-١ ملخصا للمؤشرات الرئيسية الأخرى لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ بالمقارنة مع السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤.

الجدول رابعا-١

مؤشرات رئيسية أخرى

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)

	٢٠١٤	٢٠١٣	الزيادة/النقصان) التغيير (نسبة مئوية)
الإيرادات من الاشتراكات المقررة	٢٢٣,١	١٩٩,٦	٢٣,٥
الإيرادات من التبرعات	٤١٤,٥	٤٩١,٧	(٧٧,٢)
مجموع الإيرادات من المساهمات	٦٣٧,٦	٦٩١,٣	(٥٣,٧)
النقدية ومكافآت النقدية	١٠٩,٧	١٤٣,٠	(٣٣,٣)
الاستثمارات قصيرة الأجل	٣٢٩,٣	٢٥٩,٦	٦٩,٧
الاستثمارات طويلة الأجل	٢٢٠,٢	٢٢١,٦	(١,٤)
مجموع النقدية والاستثمارات	٦٥٩,٢	٦٢٤,٢	٣٥,٠
أنصبة مقررة قيد التحصيل	٣١,٩	٦٤,٠	(٣٢,١)
تبرعات قيد التحصيل	٥٢١,٠	٤٧٠,٧	٥٠,٣
مجموع المبالغ قيد التحصيل	٥٥٢,٩	٥٣٤,٧	١٨,٢
تحويلات السلف	٤١٣,٧	٣٣٣,١	٨٠,٦
أصول أخرى	١٠,٦	٥٠,٦	(٤٠,٠)
حسابات قبض ومدفوعات مستحقة التحصيل	٥٦,٣	٤٤,١	١٢,٢
الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين	١٣٧,٣	١٦٥,٩	(٢٨,٦)
التزامات أخرى	١٣٨,٣	١٩٦,٧	(٥٨,٤)

دال - الالتزامات المستحقة عن استحقاقات نهاية الخدمة وما بعد التقاعد

٢١ - يعكس بيان برنامج الأمم المتحدة للبيئة استحقاقات نهاية الخدمة وما بعد التقاعد، التي تشمل التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة والإجازات السنوية واستحقاقات الإعادة إلى الوطن. وتجدر الإشارة إلى أن برنامج البيئة يرصد مخصصات شهرية لاستحقاقات الإعادة إلى الوطن بواقع ٨ في المائة من صافي المرتب.

٢٢ - وتمت تسوية الأرصدة المستحقة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ كي تعكس الخصوم المقدرة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، على النحو الذي بينته الدراسة الاكتوارية التي أجرتها في عام ٢٠١٥ شركة استشارية استعانت بخدماتها الأمانة العامة للأمم المتحدة نيابة عن برنامج البيئة. ونتيجة لتقيد هذه الخصوم كاملة في البيانات المالية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، تنشأ نفقات متراكمة غير ممولة بقيمة ١٠١,٦ مليون دولار تظهر في بيان صافي الأصول.

الفصل الخامس

البيانات المالية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥
والملاحظات التفسيرية المتصلة بها

برنامج الأمم المتحدة للبيئة

أولا - بيان المركز المالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الملاحظات	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤
الأصول		
الأصول المتداولة		
٧	١٠٩ ٦٥٣	١٤٢ ٩٨٤
٨	٣٢٩ ٣١٢	٢٥٩ ٦١٣
٩	٣٠ ٥١٤	٥٥ ٣٥٩
١٠	٢٤٤ ٤٩٦	٢٣٥ ٧١٢
١١	٢٦٥ ٩٦١	٢٢٨ ٧٠٤
١٢	١٠ ٦٢٠	٥٠ ٧٤٧
	٩٩٠ ٥٥٦	٩٧٣ ١١٩
مجموع الأصول المتداولة		
الأصول غير المتداولة		
٨	٢٢٠ ١٥٩	٢٢١ ٥٧٠
٩	١ ٤٣٣	٨ ٦٥٥
١٠	٢٧٦ ٤٦٠	٢٣٤ ٩٨٣
١١	١٤٧ ٧٣٨	١٠٤ ٢٢٠
١٤	١ ٦٧٧	٧٦٠
١٥	٣٢	-
	٦٤٧ ٤٩٩	٥٧٠ ١٨٨
مجموع الأصول غير المتداولة		
مجموع الأصول		
	١ ٦٣٨ ٠٥٥	١ ٥٤٣ ٣٠٧
الخصوم		
الخصوم المتداولة		
١٦ و ٢٤	٥٦ ٢٩٩	٤٤ ١٢٦
١٧	١١ ٥٣٨	٨ ٥٥٧

الملاحظات	٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٥	٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٤ ^(أ)
المخصصات	١٨	١٩٢
الخصوم أخرى	٢٤ و ١٩	١٩٦ ٧٣٦
مجموع الخصوم المتداولة	٢٠٦ ٣٥٠	٢٤٩ ٤١٩
الخصوم غير المتداولة		
التزامات مترتبة على استحقاقات الموظفين	١٧	١٢٥ ٧٦٢
مجموع الخصوم غير المتداولة	١٢٥ ٧٦٢	١٥٧ ٣٢٠
مجموع الخصوم	٣٣٢ ١١٢	٤٠٦ ٧٣٩
صافي الأصول		
صافي الأصول الفائض/(العجز) المتراكم، غير المقيّد	٢٠	١ ٢٧١ ٤٧٩
الفائض المتراكم - المقيّد	٢٠	-
احتياطيات	٢٠	٣١ ٨٧٨
مجموع صافي الأصول	١ ٣٠٥ ٩٤٣	١ ١٣٦ ٥٦٨
مجموع الخصوم وصافي الأصول	١ ٦٣٨ ٠٥٥	١ ٥٤٣ ٣٠٧

(أ) أعيد تصنيف أرقام المقارنة كي تتطابق مع طريقة العرض الحالية.

الملاحظات المرفقة بالبيانات المالية هي جزء لا يتجزأ من هذه البيانات.

برنامج الأمم المتحدة للبيئة

ثانيا - بيان الأداء المالي للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الملاحظات	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ ^(١)
الإيرادات		
الأرصدة المقررة	٢٢٣ ١١٧	١٩٩ ٥٩٤
التبرعات	٤١٤ ٥٢٩	٤٩١ ٦٧٨
التحويلات والمخصصات الأخرى	١٣ ٤٦٨	-
إيرادات الاستثمار	٤ ١٨٥	٥ ٣٩٨
إيرادات أخرى	٦٨٦	٨٧٨
مجموع الإيرادات	٦٥٥ ٩٨٥	٦٩٧ ٥٤٨
المصروفات		
مرتبات الموظفين وبدلاتهم واستحقاقاتهم	١٧٠ ٣٥٦	١٧٤ ٩٣٥
تعويضات غير الموظفين وبدلاتهم	٣٥ ٢٠٢	٣١ ٢٦٥
المنح والتحويلات الأخرى	٢٤٦ ٨١٦	٢٣٦ ٧٦٣
اللوازم والمواد الاستهلاكية	١ ٧٢٣	٧ ٤١٧
الاستهلاك والإهلاك	١٥ و ١٤	٢٦٦
السفر	٢٣ ٢٦٥	١٤ ٦٤١
مصروفات التشغيل الأخرى	٤٥ ٧٧٩	٦١ ٨٢٠
المصروفات الأخرى	١٥ ٦٥٧	١٥ ٧٢٣
خسائر صرف العملات من آلية المعدل الثابت	٢٠ ٧١٨	١ ٧٨٤
مجموع المصروفات	٥٥٩ ٧٠٣	٥٤٤ ٦١٤
الفائض/(العجز) في الفترة	٩٦ ٢٨٢	١٥٢ ٩٣٤

الملاحظات المرفقة بالبيانات المالية هي جزء لا يتجزأ من هذه البيانات.

برنامج الأمم المتحدة للبيئة

ثالثاً - بيان التغيرات في صافي الأصول للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع	احتياطيات	فوائض/عجزات) الفوائض المتراكمة - المتقيدة	متراكمة غير مقيدة	
١ ١٣٦ ٥٦٨	٣١ ٨٧٨	-	١ ١٠٤ ٦٩٠	صافي الأصول في بداية الفترة
-	٢ ٥٨٦	-	(٢ ٥٨٦)	التغيرات في صافي الأصول
٣٠ ٨٤٣	-	-	٣٠ ٨٤٣	التحويلات إلى الاحتياطيات ^(أ)
٤٢ ٢٥٠	-	-	٤٢ ٢٥٠	تسويات أخرى في صافي الأصول ^(ب)
٩٦ ٢٨٢	-	-	٩٦ ٢٨٢	مكاسب وخسائر اكتوارية
١ ٦٩ ٣٧٥	٢ ٥٨٦	-	١ ٦٦ ٧٨٩	الفائض/العجز) للفترة
١ ٣٠ ٥ ٩٤٣	٣٤ ٤٦٤	-	١ ٢٧١ ٤٧٩	التحركات الصافية في صافي الأصول
				صافي الأصول، نهاية الفترة

(أ) انظر الملاحظة ٢٠.

(ب) انظر الملاحظة ٢٩، الفقرة ٢١٠.

الملاحظات المرفقة بالبيانات المالية هي جزء لا يتجزأ من هذه البيانات.

برنامج الأمم المتحدة للبيئة

رابعا - بيان التدفقات النقدية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ ٣١ كانون الأول/ ٢٠١٥ ديسمبر ٢٠١٤ ^{١)}		الملاحظات
		التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية
١٥٢٩٣٤	٩٦٢٨٢	الفائض/(العجز) في الفترة الملاحظة
		الخرجات غير النقدية
٢٦٦	١٨٧	١٥ و ١٤ الاستهلاك والإهلاك
-	(٢٥)	صافي القيمة الدفترية للأصول المقتناة في الفترات السابقة المعترف بها في عام ٢٠١٥
١٣	٤	صافي خسائر التصرف في أصول الممتلكات والمنشآت والمعدات والمخزون
(٣٠٢٦)	٧٥٥٢	(النقصان)/الزيادة في بدل المستحقات المشكوك في تحصيلها
١٣٣٦٢	١١٤١٨	الخدمات الجارية وتكاليف الفائدة على استحقاقات الموظفين
		التغيرات في الأصول
٥٦٩٩	٢٦٥٥٨	(الزيادة)/النقصان في الأنصبة المقررة المستحقة القبض
(١٥٣٠٨٧)	(٥٢٢٨٨)	(الزيادة)/النقصان في التبرعات المستحقة القبض
(٥٠٠٤)	(٨٠٧٧٤)	(الزيادة)/النقصان في تحويلات السلف
١٩٨٢٨٣	٤٠١٠٩	(الزيادة)/النقصان في الأصول الأخرى
		التغيرات في الخصوم
١٢٢٦٦	١٢١٧٣	الزيادة/(النقصان) في الحسابات المستحقة الدفع والاستحقاقات
(٣٢٠٠)	٢٢٥٥	(الزيادة)/النقصان في استحقاقات الموظفين
(١٥٠)	١٩٢	(الزيادة)/النقصان في المخصصات
(١٨٦٩٨٠)	(٥٨٤١٥)	(الزيادة)/النقصان في الخصوم الأخرى
(٥٣٩٨)	(٤١٨٥)	إيرادات الاستثمار المعروضة كأنشطة استثمار
٢٥٩٧٨	١٠٤٣	صافي التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية
		التدفقات النقدية المتأتية من أنشطة الاستثمار
(٥٧٨٦)	(٦٨٢٨٧)	(الزيادة)/النقصان في صندوق النقدية المشتركين
(٦١)	(١٠٧٨)	١٤ اقتناء الممتلكات، والمنشآت، والمعدات
-	(٣٧)	١٥ اقتناء الأصول غير الملموسة
٥٣٩٨	٤١٨٥	إيرادات الاستثمار المعروضة كأنشطة استثمار

٣١ كانون الأول / ٣١ كانون الأول /		الملاحظات ديسمبر ٢٠١٥ ديسمبر ٢٠١٤ ^(١)	
(٤٤٩)	(٦٥ ٢١٧)		صافي التدفقات النقدية المتأتية من أنشطة الاستثمار
			التدفقات النقدية من الأنشطة التمويلية
(١٤١)	٣٠ ٨٤٣		تسوية أرصدة الصناديق
(١٤١)	٣٠ ٨٤٣		صافي التدفقات النقدية من الأنشطة التمويلية
٢٥ ٣٨٨	(٣٣ ٣٣١)		صافي الزيادة/(النقصان) في النقدية ومكافئات النقدية
١١٧ ٥٩٦	١٤٢ ٩٨٤		النقدية ومكافئات النقدية، في بداية الفترة
١٤٢ ٩٨٤	١٠٩ ٦٥٣	٧	رصيد النقدية ومكافئات النقدية - نهاية الفترة

(أ) أعيد تصنيف أرقام المقارنة كي تتطابق مع طريقة العرض الحالية.

الملاحظات المرفقة بالبيانات المالية هي جزء لا يتجزأ من هذه البيانات.

برنامج الأمم المتحدة للبيئة

خامسا - بيان المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

النفقات الفعلية (على أساس الفرق (نسبة مئوية))	الميزانية (الميزانية)	الميزانية المتاحة للجمهور ^(أ)			التوجيه التنفيذي والإدارة ويشمل برنامج العمل، تغير المناخ الكوارث والتزاعات إدارة النظام الإيكولوجي الإدارة البيئية المواد الكيميائية والنفايات الكفاءة في استخدام الموارد إبقاء حالة البيئة قيد الاستعراض
		الأصل لفترة السنتين	الأصل سنويا	النهائي لكل سنة	
١,٧-	٥٥٩٥	٥٥٠٠	٤٢٩٥	٧٧٩٤	المجموع برنامج العمل
٣,٤	١١٧٨٦	١٢٢٠٠	٢١٧٧١	٣٩٥١٠	احتياطي برنامج الصندوق
٠,٣	٤٩٨٣	٥٠٠٠	٩٨٥٥	١٧٨٨٦	دعم البرامج
٢,٥	١٣١٥٦	١٣٥٠٠	٢٠٢٩٤	٣٦٨٣١	المجموع صندوق البيئة
٣,٣-	١٢٩١١	١٢٥٠٠	١٢٠٦٥	٢١٨٩٥	مخصصات الميزانية العادية للأمم المتحدة ^(ب)
٢,٩	٨٢١٨	٨٤٦٠	١٧١٧٨	٣١١٧٥	المجموع
٢,٧-	١١٢٩٦	١١٠٠٠	٢٤٩٧٧	٤٥٣٢٩	
٥,٠-	٧٥٦٣	٧٢٠٠	٩٢٤٠	١٦٧٦٨	
٠,١-	٦٩٩١٣	٦٩٨٦٠	١١٥٣٨٠	٢٠٩٣٩٤	
٠,٢	٢٦٣٦	٢٦٤٠	٦٨٨٨	١٢٥٠٠	
٤,٥-	٦٢٧٠	٦٠٠٠	٨٤٣٧	١٥٣١٢	
٠,٥-	٨٤٤١٤	٨٤٠٠٠	١٣٥٠٠٠	٢٤٥٠٠٠	
٣,١-	١٧٩٦٩	١٧٤٣٠	١٧٤٨٢	٣٤٩٦٤	
٠,٩-	١٠٢٣٨٣	١٠١٤٣٠	١٥٢٤٨٢	٢٧٩٩٦٤	

(أ) إنفاق فعلي (على أساس الميزانية) ناقصا الميزانية النهائية تُناقش الفُروق التي تزيد على ١٠ في المائة في الملاحظة ٦.

(ب) ترد مخصصات الميزانية العادية من الاشتراكات المقررة حسبما وردت في المجلد الأول.

الملاحظات المرفقة بالبيانات المالية هي جزء لا يتجزأ من هذه البيانات.

برنامج الأمم المتحدة للبيئة
ملاحظات على البيانات المالية

الملاحظة ١

الكيان المعد للتقارير

برنامج الأمم المتحدة للبيئة وأنشطته

١ - أنشئ برنامج الأمم المتحدة للبيئة بموجب قرار الجمعية العامة ٢٩٩٧ (د-٢٧)، المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٢ بوصفه هيئة مستقلة ذاتيا وكيانا مستقلا من كيانات إعداد التقارير داخل الأمم المتحدة، على أن يكون مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة هو الجهاز المعني بتقرير السياسة والعمل بمثابة أمانة تخدم كمرکز تنسيق للعمل البيئي، وللتنسيق داخل منظومة الأمم المتحدة. واعتبارا من حزيران/يونيه ٢٠١٤، اعتمد برنامج الأمم المتحدة للبيئة عضوية عالمية وأصبحت جمعية الأمم المتحدة للبيئة هيئة إدارته. ويرأس برنامج الأمم المتحدة للبيئة مدير تنفيذي. ويتلقى البرنامج الدعم من صندوق البيئة، ومن مخصصات في اعتمادات الميزانية العادية للأمم المتحدة، ومن الأنصبة المقررة، والتبرعات المقدمة من الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية، والمؤسسات، والقطاع الخاص، وغيرها من المصادر غير الحكومية. ويقع مقر برنامج الأمم المتحدة للبيئة قرب جادة الأمم المتحدة في نيروبي، داخل مجمع مكاتب الأمم المتحدة هناك.

٢ - وجرى من خلال تدابير تشريعية شتى صادرة عن كل من الجمعية العامة ومجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة، إعادة التأكيد على ولاية البرنامج بوصفه السلطة البيئية العالمية الرائدة التي تحدد جدول الأعمال العالمي وتعزز الاتساق في تنفيذ أنشطة التنمية المستدامة داخل منظومة الأمم المتحدة. ويقدم برنامج البيئة أيضا خدمات الأمانة لعدد من الاتفاقيات البيئية العالمية والإقليمية التي عقدت في مجالات ذات صلة بولاية برنامج الأمم المتحدة للبيئة.

٣ - وتندرج الأنشطة التي يتولى برنامج الأمم المتحدة للبيئة المسؤولية عنها في إطار البرنامج ١٤ (البيئة) من الإطار الاستراتيجي للأمم المتحدة للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥. والهدف العام للبرنامج ١٤ هو توفير القيادة وتشجيع الشراكة في العناية بالبيئة عن طريق حث الدول والشعوب وإعلامها وتمكينها من تحسين نوعية حياتها دون التضحية بمصلحة الأجيال المقبلة. وأهم عناصر استراتيجية تحقيق هذا الهدف العام ما يلي: (أ) سد فجوة المعلومات والمعارف بشأن قضايا البيئة الحساسة عن طريق إجراء مزيد من التقييمات الشاملة؛ (ب) تحديد

وتطوير استخدام تدابير متكاملة ومناسبة في مجال السياسة العامة لمعالجة الأسباب الجذرية للشواغل البيئية الرئيسية؛ (ج) حشد الجهود من أجل تكامل أفضل للتدابير الدولية الرامية إلى تحسين البيئة، خاصة فيما يتعلق بالاتفاقات الإقليمية والمتعددة الأطراف، وكذلك على نطاق منظومة الأمم المتحدة ترتيبات تعاونية.

برنامج الأمم المتحدة للبيئة

٤ - تمثل هذه البيانات المالية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (المنظمة) كيانا ماليا مستقلا مصدرا للبيانات المالية من كيانات الأمم المتحدة، وهي تشمل صندوق البيئة، ومخصصات برنامج الأمم المتحدة للبيئة في اعتمادات الميزانية العادية للأمم المتحدة، والصناديق الاستثمارية التي تدعم برنامج عمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة، والصناديق الاستثمارية التي تدعم الوكالات البيئية المتعددة الأطراف التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، والصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ اتفاقية مونتريال، وتكاليف دعم البرامج ذات الصلة ببرنامج عمل برنامج البيئة، والوكالات البيئية المتعددة الأطراف، والصندوق المتعدد الأطراف.

الملاحظة ٢

أساس إعداد البيانات المالية والإذن بإصدارها

أساس الإعداد

٥ - بحسب النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، تُعدُّ هذه البيانات المالية على أساس الاستحقاق وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. ووفقاً لمتطلبات المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، فإن هذه البيانات المالية تعرض بوضوح الأصول، والخصوم، والإيرادات، والنفقات المتعلقة ببرنامج الأمم المتحدة للبيئة، وكذلك التدفقات النقدية خلال السنة المالية، وتتألف مما يلي:

(أ) البيان الأول: بيان المركز المالي؛

(ب) البيان الثاني: بيان الأداء المالي؛

(ج) البيان الثالث: بيان التغيرات في صافي الأصول؛

(د) البيان الرابع: بيان التدفقات النقدية؛

(هـ) البيان الخامس: بيان عن مقارنة المبالغ المدرجة في الميزانية بالمبالغ الفعلية؛

(و) موجز للسياسات المحاسبية الهامة وملاحظات تفسيرية أخرى.

- ٦ - وقد أُعدت البيانات المالية على أساس الاستمرارية، وطُبقت السياسات المحاسبية على النحو الموجز في الملاحظة ٣، أي بطريقة متسقة، عند إعداد هذه البيانات المالية وعرضها.
- ٧ - وإلى جانب إصدار أول بيانات مالية ممثلة للمعايير المحاسبية الدولية، أطلقت المنظمة أنشطة استدامة المعايير المحاسبية الدولية الرامية إلى ضمان الاستدامة الطويلة الأجل لسبل المحاسبة والإبلاغ الممتثلة للمعايير المحاسبية الدولية. ففيما قبل ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤، أعدت البيانات المالية وفقاً للمعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة، التي تمثل أساساً معدلاً للمحاسبة على أساس الاستحقاق.
- ٨ - وأسفر اعتماد المعايير المحاسبية الجديدة، بما في ذلك السياسات ذات الصلة الممتثلة للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، عن تغييرات في الأصول والخصوم المعترف بها في بيان الوضع المالي.

الإذن بالإصدار

- ٩ - هذه البيانات المالية مصدق عليها من قبل كبير الموظفين الماليين بمكتب الأمم المتحدة في نيروبي، ووافق عليها المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة. ووفقاً للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، تحال في ٣١ آذار/مارس ٢٠١٦ هذه البيانات المالية المعتمدة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ إلى مجلس مراجعي الحسابات. وقد أحيلت هذه البيانات المالية بشكل استثنائي قبل ٣١ أيار/مايو ٢٠١٦.

أساس القياس

- ١٠ - تُعد البيانات المالية باستخدام العرف المحاسبي القائم على تحليل التكلفة الأصلية، باستثناء ما يتعلق ببعض الأصول على النحو المذكور في الملاحظات على البيانات المالية. ويجري إعداد البيانات المالية لفترة الاثني عشر شهراً الممتدة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر.

العملة الوظيفية وعملة العرض

- ١١ - العملة الوظيفية وعملة العرض في المنظمة هي دولار الولايات المتحدة. وتعرض هذه البيانات المالية بالآلاف دولارات الولايات المتحدة ما لم يذكر خلاف ذلك.
- ١٢ - وتحوّل المعاملات بالعملات الأجنبية إلى دولارات الولايات المتحدة وفقاً لأسعار الصرف المعمول بها في الأمم المتحدة في تاريخ المعاملة. ويحدد سعر الصرف المعمول به في الأمم المتحدة تقديراً تقريبياً للأسعار الفورية السائدة في تاريخ المعاملة. وتُحول الأصول

والخصوم النقدية المقومة بالعملات الأجنبية غير العملة الوظيفية وفقاً لأسعار الصرف المعمول بها في الأمم المتحدة في نهاية السنة. وتحول قيمة البنود غير النقدية المقومة بالعملات الأجنبية المقيسة بالتكلفة التاريخية أو القيمة العادلة وفقاً لأسعار الصرف المعمول بها في الأمم المتحدة السائدة في تاريخ المعاملة أو وقت تحديد القيمة العادلة.

١٣ - ويجري الإقرار في بيان الأداء المالي، على أساس صاف، بأرباح وخسائر الصرف الأجنبي الناجمة عن تسوية المعاملات بالعملات الأجنبية وتحويل الأصول والخصوم النقدية المقومة بالعملات الأجنبية بأسعار الصرف السارية في نهاية السنة.

مبدأ الأهمية النسبية والاستعانة بالآراء والتقديرات

١٤ - مبدأ الأهمية النسبية عنصر محوري في إعداد وعرض البيانات المالية للمنظمة، ويوفر إطارها المنظم للأهمية النسبية طريقة منهجية لتوجيه القرارات المحاسبية المتعلقة بالعرض والإفصاح والتجميع والتعويض وتطبيق التغيرات في السياسات المحاسبية بأثر رجعي وليس بأثر لاحق. وبوجه عام، يعتبر أي بند ذا أهمية نسبية إذا كان من شأن حذفه أو تجميعه أن يؤثر في الاستنتاجات أو في قرارات مستعملي البيانات المالية.

١٥ - ويتطلب إعداد البيانات المالية وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام استخدام التقديرات والأحكام والافتراضات عند اختيار السياسات المحاسبية وتطبيقها، وفي تحديد مبالغ بعض الأصول والخصوم والإيرادات والمصروفات المبلغ عنها.

١٦ - ويجري باستمرار استعراض التقديرات المحاسبية والافتراضات الأساسية، ويجري الإقرار بتنقيحات التقديرات في السنة التي تُنقح فيها التقديرات وفي أية سنة تالية تتأثر بها. وتشمل التقديرات والافتراضات الهامة التي يمكن أن تؤدي إلى تسويات جوهرية في السنوات المقبلة ما يلي: القياس الاكتواري لاستحقاقات الموظفين؛ واختيار الأعمار النافعة وأسلوب استهلاك/إهلاك الممتلكات والمنشآت والمعدات/الأصول غير الملموسة؛ واضمحلال قيمة الأصول؛ وتصنيف الأدوات المالية؛ وتقييم المخزونات؛ ومعدلات التضخم وأسعار الخصم المستخدمة في حساب القيمة الحالية للمخصصات؛ وتصنيف الأصول/الخصوم المحتملة.

الإصدارات المحاسبية المقبلة

١٧ - يتواصل رصد تقدم ما يلي من الإصدارات المحاسبية المقبلة والهامة لمجلس المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام وتأثيرها في البيانات المالية للمنظمة:

(أ) الأدوات المالية الخاصة بالقطاع العام - من أجل صوغ هذا التوجيه المحاسبي، سوف يركز المشروع على المسائل المتعلقة بالأدوات المالية الخاصة بالقطاع العام التي لا تدخل في نطاق الأدوات التي يشملها المعيار ٢٨ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: العرض، والمعيار ٢٩: الأدوات المالية: الاقرار والقياس، والمعيار ٣٠: الأدوات المالية: الإفصاحات؛

(ب) توليفات القطاع العام - سوف يحدد هذا المشروع المعالجة المحاسبية لتوليفات القطاع العام وسيضع معيارا جديدا يحدد تصنيف توليفات القطاع العام وقياسها، أي المعاملات أو أي أحداث أخرى تضع عمليتين أو أكثر من العمليات المستقلة في كيان واحد من كيانات القطاع العام؛

(ج) الأصول التراثية - يرمي هذا المشروع إلى إعداد شروط محاسبية خاصة بالأصول التراثية؛

(د) النفقات غير التبادلية - يهدف هذا المشروع إلى وضع معيار أو معايير تنص على متطلبات الإقرار والقياس المنطبقة على الموردين في المعاملات غير التبادلية، باستثناء الاستحقاقات الاجتماعية؛

(هـ) الإيراد - يتمثل نطاق هذا المشروع في وضع معايير قياسية جديدة للمتطلبات والتوجيهات فيما يتعلق بالإيرادات كي تعدل تلك المحددة حاليا في المعيار ٩ أو تحل محلها: الإيراد من المعاملات التبادلية؛ المعيار ١١: عقود الإنشاء؛ المعيار ٢٣: الإيراد من المعاملات غير التبادلية (الضرائب والتحويلات)؛

(و) استحقاقات الموظفين - يتمثل هدف هذا المشروع في إصدار نسخة منقحة للمعيار ٢٥: استحقاقات الموظفين التي ستتقارب مع معيار المحاسبة الدولي الأساسي ١٩: استحقاقات الموظفين؛

(ز) التعديلات التبعية الناجمة عن الفصول ١-٤ من الإطار المفاهيمي - يتمثل هدف هذا المشروع في إدخال تنقيحات على المعايير المحاسبية الدولية تعكس المفاهيم التي تعبر عنها هذه الفصول، وبخاصة أهداف الإبلاغ المالي وسمات المعلومات النوعية وقيودها.

الإصدارات المقبلة لمجلس المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام

١٨ - في ٣٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥، أصدر مجلس المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام خمسة معايير جديدة، هي المعيار ٣٤: البيانات المالية المستقلة؛ والمعيار ٣٥: البيانات

المالية الموحدة؛ والمعيار ٣٦: الاستثمارات في الكيانات المرتبطة والمشاريع المشتركة؛ والمعيار ٣٧: الترتيبات المشتركة؛ والمعيار ٣٨: الكشف عن المصالح في كيانات أخرى. ويشترط أن يكون التطبيق الأولي لهذه المعايير على الفترات التي تبدأ من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧ أو بعده. وقد تم تقييم أثرها على البيانات المالية للمنظمة للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ وفترة المقارنة الواردة فيها، على النحو التالي:

المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام	الأثر المتوقع خلال سنة الاعتماد
المعيار ٣٤	هناك تماثل كبير بين متطلبات البيانات المالية المنفصلة في المعيار ٣٤ والمتطلبات الحالية في المعيار ٦: البيانات المالية الموحدة والمنفصلة. ومع ذلك، وبالنظر إلى أن النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة لا تتطلب بيانات مالية منفصلة، لا يتوقع أن يكون لتطبيق المعيار ٣٤ أثر في المجلد الأول للبيانات المالية للأمم المتحدة.
المعيار ٣٥	لا يزال المعيار ٣٥ يتطلب أن يتم تقييم السيطرة مع مراعاة المنافع والسلطة، ولكن تعريف السيطرة تغير، ويوفر المعيار الآن توجيهها أوفى بشأن تقييمها. وتقوم الإدارة بتقييم المجلد الأول للأمم المتحدة المتعلق بالمصالح في كيانات الإبلاغ الأخرى والترتيبات لكفالة الامتثال للتعريف المنقحة.
المعيار ٣٦	ويتمثل التغيير الرئيسي الآخر الذي يدخله المعيار ٣٥ في إلغاء ما ينص عليه المعيار ٦ من إعفاء الكيانات الخاضعة مؤقتاً للسيطرة من التوحيد؛ حيث سيُشمل إعداد البيانات المالية للفترات التي تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧ تقييم الكيانات الخاضعة مؤقتاً للسيطرة.
المعيار ٣٦	يتمثل التغيير الرئيسي الذي أدخله المعيار ٣٦ في إلغاء الإعفاء الذي نص عليه المعيار ٧ من تطبيق طريقة حقوق الملكية حيثما تكون السيطرة المشتركة أو النفوذ المهم مؤقتين؛ وسوف يشمل إعداد البيانات المالية للفترات التي تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧ أو بعده تقييم هذه الترتيبات.
المعيار ٣٧	وعلاوة على ذلك، يقتصر نطاق المعيار ٣٦ على الكيانات التي تعتبر مستثمرة ذات تأثير كبير، أو لديها سيطرة مشتركة، على المستثمر فيه حيث يؤدي الاستثمار إلى الحصول على مصلحة ملكية قابلة للقياس الكمي. وبالتالي، فإن انطباق المعيار ٣٦ على المجلد الأول للأمم المتحدة محدود نظراً إلى أن المصالح عموماً لا تنطوي على مصلحة ملكية قابلة للقياس الكمي.
المعيار ٣٧	يستحدث المعيار ٣٧ تعاريف جديدة وله أثر كبير على الطريقة التي ستصنف وتمثل بها الترتيبات المشتركة. وتشمل هذه البيانات المالية ترتيبات المشاريع المشتركة المحتسبة باستخدام طريقة حقوق الملكية.

المعايير المحاسبية

الدولية للقطاع العام الأثر المتوقع خلال سنة الاعتماد

وعندما تتشكل هذه المشاريع المشتركة بموجب اتفاق ملزم وتقييم على أنها خاضعة لسيطرة مشتركة، فإنها تطابق تعريف المعيار ٣٧ المتعلق بالترتيب المشترك. أما في حالة التقييم كمشروع مشترك، حيث تنشئ المصلحة المترتبة على نشر البيانات المالية في المجلد الأول للأمم المتحدة حقوقاً في صافي الأصول، فإن المعيار ٣٧ يتطلب استخدام طريقة حقوق الملكية، وهو ما لن يمثل تغييراً في السياسة المحاسبية. وإذا كانت هناك حقوق في الأصول والالتزامات فيما يتعلق بالخصوم، تصنف المصلحة ضمن العملية المشتركة ويورد المجلد الأول للأمم المتحدة الأصول، والخصوم والإيرادات والمصروفات المتصلة بهذه المصلحة في عملية مشتركة وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية المطبقة على الأصول والخصوم والإيرادات والمصروفات. ويعمل المجلد الأول للأمم المتحدة مع المشاركين الآخرين في هذه الترتيبات لدى وضع سياساته المحاسبية في إطار المعيار ٣٧.

المعيار ٣٨ يزيد هذا المعيار من مدى الإفصاحات المطلوبة لأغراض تحقيق المصلحة في الكيانات الأخرى وله تأثير كبير على المجلد الأول للبيانات المالية للأمم المتحدة. وقد بدأ التخطيط لتنفيذ هذه الإقرارات، بما في ذلك الإفصاحات المتعلقة بفترة المقارنة، في عام ٢٠١٦.

١٩ - ويتواصل تقييم ورصد تقدم هذه الإصدارات المحاسبية المقبلة وتأثيرها في البيانات المالية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة.

الملاحظة ٣

السياسات المحاسبية الهامة

الأصول المالية: التصنيف

٢٠ - تصنف المنظمة أصولها المالية في إحدى الفئات التالية عند الإقرار الأولي وتعيد تقييم التصنيف في كل تاريخ إبلاغ. ويتوقف تصنيف الأصول المالية في المقام الأول على الغرض الذي اقتنيت من أجله الأصول المالية.

التصنيف	الأصول المالية
القيمة العادلة من خلال الفائض أو العجز	الاستثمارات في صناديق النقدية المشتركة
القروض والمبالغ المستحقة القبض	النقدية ومكافآت النقدية والمبالغ المستحقة القبض

٢١ - وتقاس جميع الأصول المالية أولياً بالقيمة العادلة. وتقر المنظمة في البداية بالأصول المالية المصنفة كقروض والمبالغ المستحقة القبض في التاريخ الذي نشأت فيه. ويجري الإقرار بجميع الأصول المالية الأخرى أولاً في تاريخ التداول، وهو التاريخ الذي تصبح فيه المنظمة طرفاً في الأحكام التعاقدية الخاصة بالصك المالي.

٢٢ - وتُدرج الأصول المالية التي يتجاوز أجل استحقاقها ١٢ شهراً في تاريخ الإبلاغ ضمن فئة الأصول غير المتداولة في البيانات المالية. وتحوّل الأصول المقومة بعملة أجنبية إلى دولارات الولايات المتحدة وفقاً لما هو سائد من أسعار الصرف الرسمية المعمول بها في الأمم المتحدة في تاريخ الإبلاغ، على أن يجري الإقرار بالأرباح والخسائر في الفئات أو العجز في بيان الأداء المالي.

٢٣ - والأصول المالية المقيّمة بالقيمة العادلة بفئات أو عجز هي التي صُنفت في هذه الفئة عند الإقرار الأولي أو يُحتفظ بها للتداول أو تُشتري بالأساس بغرض بيعها في الأجل القصير. وتقاس هذه الأصول بالقيمة العادلة عند كل تاريخ إبلاغ، وتقدّم أي مكاسب أو خسائر تنشأ عن التغيرات الحاصلة في القيمة العادلة في بيان الأداء المالي في الفترة التي تنشأ فيها.

٢٤ - وتعتبر القروض والمبالغ المستحقة القبض أصولاً مالية غير مشتقة وذات مدفوعات ثابتة أو يمكن تحديدها ولا تُعرض في أي سوق نشطة. وهي تسجّل في البداية بقيمتها العادلة التي تضاف إليها تكاليف المعاملات ويُبلغ عنها لاحقاً بالتكلفة المهلكة المحسوبة باستخدام طريقة سعر الفائدة الساري. ويتم الإقرار بإيرادات الفوائد على أساس التناسب الزمني بتطبيق طريقة سعر الفائدة الساري على الأصول المالية المعنية.

٢٥ - وتُقيّم الأصول المالية عند كل تاريخ إبلاغ لتحديد ما إذا كانت هناك أدلة موضوعية على اضمحلال قيمتها. ومن بين الأدلة على اضمحلال قيمة الأصل تخلف الطرف المقابل أو عجزه عن السداد أو حدوث تراجع متواصل في قيمة الأصل. ويتم الإقرار بخسائر اضمحلال القيمة في بيان الأداء المالي في السنة التي تنشأ فيها.

٢٦ - ويلغى الإقرار بالأصول المالية عندما ينتهي أجل الحقوق في تلقي تدفقات نقدية أو يتم نقلها وتكون المنظمة قد حوّلت إلى حد كبير جميع المخاطر والمكافآت الملازمة للأصول المالية.

٢٧ - وتتم مقابلة الأصول بالخصوم المالية ويُبلغ عن المبلغ الصافي في بيان المركز المالي عندما يكون هناك حق واجب النفاذ قانوناً في المقابلة بين المبالغ التي جرى الإقرار بها وتتوافر

النية في التسوية على أساس صافي المبالغ أو تحقيق القيمة المالية للأصول وتسوية الخصوم في آن واحد.

الأصول المالية: الاستثمارات في صناديق النقدية المشتركة

٢٨ - تستثمر خزانة الأمم المتحدة الأموال المجمعة من كيانات الأمانة العامة للأمم المتحدة والكيانات المشاركة الأخرى، بما في ذلك برنامج الأمم المتحدة للبيئة. وتجمع هذه الأموال في صندوقين مشتركين للنقدية يُداران داخلياً. وتعني المشاركة في صندوق مشترك للنقدية تقاسم المخاطر وعوائد الاستثمارات مع المشاركين الآخرين. وبما أن الأموال تجمع وتستثمر على أساس أنها صندوق مشترك، يكون كل مشارك معرضاً للأخطار العامة لحافظة الاستثمارات في حدود مبلغ النقدية المستثمر.

٢٩ - وتدرج استثمارات المنظمة في صناديق النقدية المشتركة كجزء من النقدية ومكافآت النقدية، والاستثمارات القصيرة الأجل والاستثمارات الطويلة الأجل في بيان الوضع المالي، بحسب فترة استحقاق الاستثمارات.

الأصول المالية: النقدية ومكافآت النقدية

٣٠ - تشمل النقدية ومكافآت النقدية كلا من النقدية في المصارف والنقدية الحاضرة والاستثمارات القصيرة الأجل العالية السيولة التي يحل تاريخ استحقاقها خلال ثلاثة أشهر أو أقل من تاريخ الاقتناء.

الأصول المالية: المبالغ المستحقة القبض من المعاملات غير - التبادلية - المساهمات المستحقة القبض

٣١ - تمثل المساهمات المستحقة القبض الإيرادات غير المحصلة من الأنصبة المقررة والتبرعات التي تعهدت الدول الأعضاء والدول غير الأعضاء والجهات المانحة الأخرى بتقديمها إلى المنظمة بناء على اتفاقات قابلة للإنفاذ. وتُسجل هذه الحسابات المستحقة القبض للمعاملات غير التبادلية بقيمتها الاسمية مطروحا منها اضمحلال القيمة مراعاة للمبالغ التي أظهرت التقديرات أنها غير قابلة للاسترداد.

٣٢ - وتخضع التبرعات المستحقة القبض والمبالغ المستحقة القبض الأخرى لبدل خاص بالمبالغ المستحقة القبض المشكوك في تحصيلها يُحتسب كنسبة ٢٥ في المائة للمبالغ المستحقة القبض غير المسددة لمدة تتراوح بين سنة وستين؛ و ٦٠ في المائة من ستين إلى ثلاث سنوات؛ و ١٠٠ في المائة للتي تجاوزت ثلاث سنوات.

٣٣ - وبالنسبة للأنصبة المقررة المستحقة القبض، يحسب البدل بمعدل ٢٠ في المائة للمبالغ المستحقة القبض غير المسددة لمدة تتراوح بين سنة وستين؛ و ٦٠ في المائة من سنتين إلى ثلاث سنوات؛ و ٨٠ في المائة بين ثلاث وأربع سنوات؛ و ١٠٠ في المائة للمبالغ غير المسددة التي تتجاوز أربع سنوات.

٣٤ - ويجري أولاً تحديد المبالغ المستحقة القبض غير المسددة التي تقتضي بدلات معينة ثم يُطبَّق البدل العام على أساس مدة عدم السداد.

٣٥ - ويُنظر في قرارات الشطب على مستوى الهيئة التنفيذية للمنظمة، أو الاتفاقيات، أو الصندوق المتعدد الأطراف، حسب الاقتضاء.

الأصول المالية: المبالغ المستحقة القبض من المعاملات التبادلية - الحسابات الأخرى المستحقة القبض

٣٦ - المبالغ الأخرى المستحقة القبض تشمل أساساً المبالغ المستحقة القبض عن السلع والخدمات المقدمة إلى الكيانات الأخرى، والمبالغ المستحقة القبض عن ترتيبات عقود الإيجار التشغيلي، والمبالغ المستحقة القبض من الموظفين. كما تشمل هذه الفئة المبالغ المستحقة القبض من كيانات الأمم المتحدة الأخرى المقدمة للتقارير.

الأصول المالية: أوراق القبض

٣٧ - أوراق القبض هي سندات إذنية تتعهد بها الدول الأعضاء دعماً للصندوق المتعدد الأطراف.

الاستثمارات المحسوبة باستخدام طريقة حقوق الملكية

٣٨ - وفقاً لطريقة حقوق الملكية، تُسجَّل في بادئ الأمر حصة فائدة في أحد الكيانات الخاضعة لسيطرة مشتركة على أساس التكلفة، وتعُد بعد ذلك بما يتمشى مع التغيرات اللاحقة لعملية الاقتناء في حصة المنظمة من صافي الأصول. ويتم الإقرار بحصة المنظمة من الفائض أو العجز اللذين تحققهما الشركتان المستثمر فيهما في بيان الأداء المالي. وتسجل الحصة تحت بند الاستثمارات ما لم يكن هناك التزام صاف، وهي تسجل في تلك الحالة تحت بند الالتزامات الأخرى. ودخلت المنظمة أيضاً في ترتيبات تتعلق بأنشطة مشتركة التمويل حيث تُحتسب الحصة في هذه الأنشطة باستخدام طريقة حقوق الملكية.

الأصول الأخرى

٣٩ - تشمل الأصول الأخرى سلف منحة التعليم والمبالغ المدفوعة مسبقاً التي تسجل كأصل إلى أن يقوم الطرف الآخر بتسليم السلع أو تقديم الخدمات، ليتم آنذاك الإقرار بالمصروفات.

تحويلات السلف

٤٠ - تتعلق تحويلات السلف أساساً بالمبالغ النقدية المحولة إلى الوكالات المنفذة/الشركاء المنفذين كسلفة لكي يتمكنوا من تقديم سلع أو خدمات متفق عليها. ويُعترف بالسلف المقدمة أولاً بوصفها أصولاً ثم يتم الإقرار بالمصروفات عندما تُسَلَّم الكيانات المنفذة/يسلّم الشركاء المنفذون السلع أو يقدمون الخدمات ويتم التأكد من ذلك باستلام تقارير المصروفات المصدق عليها، حسب الاقتضاء. وفي الحالات التي لم يقدم فيها الشريك تقارير مالية كما هو متوقع منه، يُجري مديرو البرامج تقييماً مستتبيراً بشأن ما إذا كانت هناك حاجة إلى الاستناد إلى استحقاق. وتُنقل الأرصدة المستحقة إلى بند المبالغ المستحقة الأخرى التي تخضع، عند الاقتضاء، لتخصيص بدل لها لتغطية المبالغ المستحقة الدفع المشكوك في تحصيلها.

المخزونات

٤١ - يتم الإقرار بأرصدة المخزونات على أنها أصول متداولة، وهي تشمل الفئات المبينة أدناه:

الفئات	الفئات الفرعية
المخزونات المحتفظ بها من أجل البيع أو التوزيع الخارجي	الكتب والمنشورات والطوابع
المواد الخام والعمل الجاري المرتبط بالأصناف المحتفظ بها للبيع أو التوزيع الخارجي	مواد/لوازم البناء، والعمل الجاري
الاحتياطات الاستراتيجية	احتياطات الوقود، واحتياطات المياه المعبأة وحصص الإعاشة
المواد الاستهلاكية واللوازم	المخزونات المادية من المواد الاستهلاكية واللوازم وقطع الغيار والأدوية

٤٢ - وتشمل مخزونات المنظمة الأصول المحتفظ بها للبيع أو التوزيع الخارجي، والمواد الخام والعمل الجاري المتعلق بالأصناف المحتفظ بها للبيع أو التوزيع الخارجي، والاحتياطي الاستراتيجي من المواد الاستهلاكية واللوازم.

٤٣ - وتحدّد تكلفة المخزون الموجود من خلال استخدام أساس التكلفة بمتوسط الأسعار. وتشمل تكلفة المخزونات تكلفة الشراء، إضافة إلى التكاليف الأخرى المتكبدة أثناء إيصال المواد إلى وجهتها المقصودة وتجهيزها للاستخدام. وبالنسبة للمخزونات المتأتية من المعاملات غير التبادلية، أي السلع المتبرع بها، فإن التكلفة تقاس بالقيمة العادلة في تاريخ الحيازة. وتُقيّم المخزونات المحتفظ بها بغرض البيع بسعر التكلفة أو صافي القيمة القابلة للتحقيق أيهما أقل. وتقيم المخزونات المحتفظ بها للتوزيع دون مقابل أو بمقابل رمزي أو للاستهلاك في إنتاج السلع/الخدمات بسعر التكلفة أو بتكلفة الاستبدال الحالية أيهما أقل.

٤٤ - وتقيّد القيمة الدفترية للمخزونات كمصروفات عندما تباع المنظمة المخزونات أو تبادلتها أو توزعها خارجياً أو تستهلكها. وصافي القيمة القابل للتحقيق هو المبلغ الصافي الذي يتوقع أن يتحقق من بيع المخزونات في السياق العادي للعمليات. أما تكلفة الاستبدال الحالية، فهي التكلفة التقديرية التي سيتم تكبدها لاقتناء الأصول.

٤٥ - وتخضع المخزونات للتحقق المادي بناء على القيمة والمخاطر بحسب تقييم الإدارة. ولا تتضمن التقييمات تخفيضات القيمة من سعر التكلفة إلى تكلفة الاستبدال الحالية/صافي القيمة القابل للتحقيق، التي يتم الإقرار بها في بيان الأداء المالي.

الأصول التراثية

٤٦ - لا يتم الإقرار بالأصول التراثية في البيانات المالية، ولكن يصرّح بالأصول التراثية الهامة في الملاحظات الواردة ضمن البيانات المالية.

الممتلكات والمنشآت والمعدات

٤٧ - التصنيف: تُصنف الممتلكات والمنشآت والمعدات في مجموعات أصناف مختلفة لها طبيعة ووظائف وفتحات انتفاع ومنهجيات تقييم مماثلة، ومنها مثلاً المركبات؛ والمباني الجاهزة؛ ومعدات الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات؛ والآلات والمعدات؛ والأثاث والتجهيزات الثابتة؛ والأصول العقارية (المباني والبنى التحتية والأصول قيد الإنشاء).

٤٨ - الاعتراف بالممتلكات والمنشآت والمعدات:

(أ) تُدرج جميع الممتلكات والمنشآت والمعدات غير الأصول العقارية بالتكلفة الأصلية محصوماً منها الاستهلاك المتراكم والخسائر المتراكمة الناشئة عن اضمحلال القيمة. وتشمل التكلفة الأصلية سعر الشراء إضافة إلى أي تكاليف أخرى تعزى مباشرة إلى إيصال الأصل إلى موقعه وتجهيزه للاستخدام، والتقدير الأولي لتكاليف التفكيك وترميم المواقع؛

(ب) نظراً لعدم وجود معلومات عن التكلفة الأصلية، يجري الاعتراف بالأصول العقارية في البداية باستخدام منهجية تكلفة الاستبدال بعد خصم الاستهلاك. وجرى حساب التكاليف الأساسية للكمية الأساسية من خلال جمع بيانات تكاليف البناء، أو باستخدام بيانات التكاليف الداخلية (حيثما وُجدت)، أو باستخدام مقدرات تكاليف خارجية لكل قائمة بالأصول العقارية. وتطبق التكاليف الأساسية للكمية الأساسية المعدلة وفق عامل تصاعد الأسعار وعامل الحجم وعامل الموقع من أجل تقييم الأصل العقاري وتحديد تكلفة الاستبدال؛

(ج) بالنسبة للممتلكات والمنشآت والمعدات المكتسبة دون مقابل أو المشتراة بتكلفة رمزية، بما في ذلك الأصول المتبرع بها، تُعتبر القيمة العادلة في تاريخ اقتنائها هي تكلفة الشراء؛

(د) ترسمّل الممتلكات والمنشآت والمعدات عندما تكون تكلفتها تفوق أو تساوي عتبة ٥ ٠٠٠ دولار أو ١٠٠ ٠٠٠ دولار بالنسبة لتحسينات الأماكن المستأجرة والأصول المنشأة ذاتياً.

٤٩ - ويُحسب استهلاك الممتلكات والمنشآت والمعدات على مدى فترة انتفاعها المقدّرة باستخدام طريقة القسط الثابت في حدود قيمتها المتبقية، باستثناء الأراضي والأصول قيد الإنشاء، التي لا تخضع للاستهلاك. ويحسب إهلاك المكونات الهامة للممتلكات والمنشآت والمعدات التي لها فترات انتفاع مختلفة باستخدام نهج المكونات. ويبدأ الاستهلاك في الشهر الذي تحوز فيه المنظمة أصلاً معيناً وتسيطر عليه وفقاً للقواعد الدولية لتفسير المصطلحات التجارية ولا تُقيد أي مصروفات استهلاك في الشهر الذي يتم فيه إخراج الأصل من الخدمة أو التخلص منه. ونظراً لنمط الاستخدام المتوقع للممتلكات والمنشآت والمعدات، تكون القيمة المتبقية منعدمة ما لم يرجح أن تكون كبيرة. ويرد أدناه بيان بفترات الانتفاع المقدرة لفئات الممتلكات والمنشآت والمعدات.

الفترة المقدره	الفئة الفرعية	الفئة
٤ سنوات	معدات تكنولوجيا المعلومات	
٧ سنوات	معدات الاتصالات والمعدات السمعية البصرية	معدات الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات
٦ سنوات	المركبات الخفيفة ذات العجلات	المركبات
١٢ سنة	المركبات الثقيلة ذات العجلات ومركبات الدعم الهندسي	
١٢ سنة	المركبات المتخصصة والمقطورات وملحقات المركبات	
١٠ سنوات	السفن البحرية	
٥ سنوات	المعدات الخفيفة الخاصة بالهندسة والبناء	الآلات والمعدات
٥ سنوات	المعدات الطبية	
٥ سنوات	معدات الأمن والسلامة	
٥ سنوات	معدات الكشف عن الألغام وإزالتها	
٦ سنوات	معدات أماكن الإقامة ومعدات التبريد	
٧ سنوات	معدات معالجة المياه وتوزيع الوقود	
٧ سنوات	معدات النقل	
١٢ سنة	المعدات الثقيلة الخاصة بالهندسة والبناء	
٢٠ سنة	معدات الطباعة والنشر	
٣ سنوات	المواد المرجعية للمكتبات	الأثاث والتجهيزات الثابتة
٤ سنوات	معدات المكاتب	
٧ سنوات	التجهيزات الثابتة والتركيبات	
١٠ سنوات	الأثاث	
٧ سنوات	المباني المؤقتة والمتنقلة	المباني
٢٥ أو ٤٠ أو ٥٠ سنة	المباني الثابتة، حسب النوع	
٢٠ إلى ٥٠ سنة	المكونات الرئيسية الخارجية والداخلية ومكونات السطح والخدمات/المنافع، حيثما يُتبع نهج المكونات	
مدة الترتيب أو عمر المبنى، أيهما أقصر	المباني المستأجرة بموجب عقد تأجير تمويلي أو المباني المتبرع بحق استخدامها	
مدة تصل إلى ٥٠ سنة	الاتصالات السلكية واللاسلكية، والطاقة، والحماية، والنقل، وإدارة النفايات والمياه، والترفيه، وتخطيط المناظر الطبيعية	أصول البنية التحتية
مدة عقد الإيجار أو مدة خمس سنوات، أيهما أقصر	التجهيزات الثابتة والتركيبات وأعمال البناء الصغيرة	تحسينات الأماكن المستأجرة

٥٠ - وحيثما تكون قيمة تكاليف مادية لأصول مستهلكة بالكامل لا تزال قيد الاستخدام، تدرج التعديلات المدخلة على الاستهلاك المتراكم والممتلكات والمنشآت والمعدات في البيانات المالية كي تعكس حداً أدنى للاستهلاك قدره ١٠ في المائة من التكلفة الأصلية، وذلك بناء على تحليل أُجري لفئات الأصول المستهلكة بالكامل ومدة الانتفاع الخاصة بها وكشف أن لمعظم هذه الأصول مدة انتفاع قصيرة تقدر بعشر سنوات أو أقل.

٥١ - وقد اختارت المنظمة نموذج التكلفة، بدلا من نموذج إعادة التقييم، في عمليات قياس قيمة الممتلكات والمنشآت والمعدات بعد الإقرار الأولي. ولا تشمل التكاليف المتكبدة بعد الاقتناء الأولي إلا عندما يحتمل أن تتدفق على المنظمة في المستقبل منافع اقتصادية أو إمكانات خدمة مرتبطة بالصنف المعني وتتجاوز التكلفة اللاحقة العتبة المحددة للاعتراف الأولي. وتفيد مصروفات التصليحات والصيانة في بيان الأداء المالي في سنة تكبدها.

٥٢ - وينشأ الربح أو الخسارة من التصرف في الممتلكات والمنشآت والمعدات أو نقلها حينما تكون العائدات من التصرف أو النقل مختلفة عن القيمة الدفترية. ويتم الإقرار بتلك الأرباح أو الخسائر في بيان الأداء المالي في إطار الإيرادات الأخرى أو المصروفات الأخرى.

٥٣ - وتستعرض أصول الأراضي والمباني والهياكل الأساسية التي تفوق قيمتها الدفترية الصافية ١٠٠ ٠٠٠ دولار في نهاية السنة لتحديد مدى اضمحلال قيمتها في كل تاريخ إبلاغ. والعتبة المعادلة بالنسبة للبنود الأخرى من الممتلكات والمنشآت والمعدات (باستثناء الأصول قيد الإنشاء وتحسينات الأصول المستأجرة) هي ٢٥ ٠٠٠ دولار. وتجري تقييمات اضمحلال القيمة عند وقوع أحداث أو تغيرات في الظروف تشير إلى أن القيمة الدفترية قد لا تكون قابلة للاسترداد.

الأصول غير الملموسة

٥٤ - تُقيد الأصول غير الملموسة بسعر التكلفة، مخصوماً منه الإهلاك المتراكم والخسائر المتراكمة الناتجة عن اضمحلال القيمة. وفي حال اقتناء الأصل بدون مقابل أو بتكلفة رمزية، بما في ذلك الأصول المتبرع بها، فإن قيمته العادلة في تاريخ اقتنائه تعتبر هي تكلفة الاقتناء. وتبلغ عتبة الاعتراف ١٠٠ ٠٠٠ دولار للبرامجيات المعدة داخلياً و ٥ ٠٠٠ دولار لكل وحدة من الأصول غير الملموسة المكتتاة من الخارج.

٥٥ - وتجري رسملة تراخيص البرامجيات الحاسوبية المكتتاة على أساس التكاليف المتكبدة لاقتناء هذه البرامجيات وإتاحتها للاستخدام. وتجري رسملة التكاليف المباشرة المرتبطة باستحداث برامجيات من أجل استخدام المنظمة لها بوصفها أصولاً غير ملموسة. وتشمل

التكاليف المباشرة المرتبطة تكاليف موظفي استحداث البرامجيات وعنصر النفقات العامة الممكن عزوه إلى التكاليف العامة ذات الصلة.

٥٦ - ويحسب استهلاك الأصول غير الملموسة ذات العمر النافع المحدد باستخدام طريقة القسط الثابت، على أساس مدى عمرها النافع المقدر ابتداء من شهر الشراء أو عندما يتم تشغيل الأصول غير الملموسة.

٥٧ - ويُقدر العمر النافع للفئات الرئيسية للأصول غير الملموسة على النحو الوارد أدناه.

الفئة	مدى العمر النافع المقدر بالسنوات
البرامجيات المكتناة من مصادر خارجية	٣-١٠ سنوات
البرامجيات المستحدثة داخليا	٣-١٠ سنوات
التراخيص والحقوق	٢-٦ سنوات (فترة الترخيص/الحق)
حقوق التأليف والنشر	٣-١٠ سنوات
الأصول قيد الاستحداث	لا تخضع للإهلاك

٥٨ - وتتم الاستعراضات السنوية لاضمحلال قيمة الأصول غير الملموسة حيثما كانت الأصول قيد الإنشاء أو كان لها عمر نافع غير محدد. ولا تخضع الأصول غير الملموسة الأخرى لاستعراض اضمحلال القيمة إلا عندما تكون هناك مؤشرات على اضمحلال القيمة.

الخصوم المالية: التصنيف

٥٩ - تُصنّف الالتزامات المالية على أنها "التزامات مالية أخرى". وهي تشمل الحسابات المستحقة الدفع، والتحويلات المستحقة الدفع، والمبالغ غير المنفقة المحتفظ بها لردها في المستقبل، والخصوم الأخرى مثل الأرصدة المستحقة الدفع المشتركة بين الصناديق. وتفيد الخصوم المالية المصنفة على أنها خصوم مالية أخرى أولا بالقيمة العادلة. ويُعترف بالالتزامات المالية التي تقل مدتها عن ١٢ شهرا بقيمتها الإسمية. وتعيد المنظمة تقييم تصنيف الخصوم المالية في تاريخ كل إبلاغ وتلغي إقرار الخصوم المالية عند الوفاء بالتزاماتها التعاقدية أو التنازل عنها أو إلغائها أو انتهاء صلاحيتها.

الخصوم المالية: الحسابات المستحقة الدفع والمصروفات المستحقة

٦٠ - تنشأ الحسابات المستحقة الدفع والمصروفات المستحقة من شراء السلع والخدمات التي تم استلامها ولكن لم يتم دفع ثمنها حتى تاريخ الإبلاغ. ويكون الإقرار بها عند تاريخ الإبلاغ بالقيمة المسجلة في الفاتورة مطروحاً منها أي حسومات في السداد. ويُعترف بالمبالغ المستحقة الدفع وتقاس بعد ذلك بالقيمة الاسمية، لأن أجل استحقاقها يحل غالباً في غضون ١٢ شهراً. وترتبط التحويلات المستحقة الدفع بالمبالغ المستحقة للكيانات المنفذة/الهيئات والشركاء المنفذين والأرصدة المتبقية المقرر إعادتها للجهات المانحة.

المبالغ المقبوضة سلفاً والخصوم الأخرى

٦١ - تشمل الخصوم الأخرى المبالغ المدفوعة سلفاً المتصلة بالاشتراكات أو المدفوعات المقبوضة سلفاً، والالتزامات الخاصة بترتيبات التمويل المشروطة، والأنصبة المقررة أو التبرعات المقبوضة عن فترات مقبلة، والإيرادات المؤجلة الأخرى. ويتم الاعتراف بالمبالغ المقبوضة سلفاً كإيرادات في بداية السنة المالية ذات الصلة أو استناداً إلى سياسات الاعتراف بالإيرادات في المنظمة.

عقود الإيجار: المنظمة كمستأجر

٦٢ - تصنّف عقود إيجار الممتلكات والمنشآت والمعدات باعتبارها عقود إيجار تمويلي حينما تتحمل المنظمة إلى حد كبير كافة المخاطر والمكاسب الملازمة للملكية. وتتم رسملة الإيجارات التمويلية في بداية عقد الإيجار بأقل من القيمة العادلة أو بالقيمة الحالية للحد الأدنى لمدفوعات الإيجار. ويقيد التزام الإيجار، بعد خصم رسوم التمويل، باعتباره خصماً في بيان الوضع المالي. ويجري إهلاك الأصول المكتتاة في إطار عقود الإيجار التمويلي وفقاً لسياسة المنظمة المتعلقة بالممتلكات والمنشآت والمعدات. ويُقيد عنصر الفائدة المتعلق بمبلغ الإيجار في بيان الأداء المالي كنفقات على مدى فترة عقد الإيجار استناداً إلى طريقة سعر الفائدة الفعلي.

٦٣ - وتصنّف عقود الإيجار بوصفها عقود إيجار تشغيلي حينما لا تُنقل جميع المخاطر والمكاسب الملازمة للملكية إلى الآلية إلى حد كبير. وتُحتسب المدفوعات المسددة بموجب عقود الإيجار التشغيلية في بيان الأداء المالي باعتبارها مصروفات على أساس القسط الثابت على مدى فترة عقد الإيجار.

عقود الإيجار: المنظمة كمؤجر

٦٤ - المنظمة هي المؤجر لأصول معينة خاضعة لعقود الإيجار التشغيلي. ويبلغ عن الأصول الخاضعة لعقود الإيجار التشغيلي ضمن فئة الممتلكات والمنشآت والمعدات. ويُعترف بإيرادات الإيجار المتأتية من عقود الإيجار التشغيلي في بيان الأداء المالي خلال مدة عقد الإيجار على أساس القسط الثابت.

حقوق الاستخدام المتبرع بها

٦٥ - تشغل المنظمة أراضٍ ومبانٍ وتستخدم أصول البنى التحتية والآلات والمعدات بموجب اتفاقات حقوق الاستخدام المتبرع بها التي تُبرم في المقام الأول مع الحكومات المضيفة بدون تكلفة أو بتكلفة رمزية. واستناداً إلى مدة الاتفاق، والشروط المتعلقة بنقل السيطرة والإنهاء الواردة في الاتفاق، يُعتبر اتفاق حق الاستخدام المتبرع به بمثابة عقد تأجير تشغيلي أو تمويلي.

٦٦ - وفي حالة عقود التأجير التشغيلية، يُعترف في البيانات المالية بالمصروف والإيراد المقابل له المعادلين لقيمة الإيجار السوقية السنوية لمبانٍ مماثلة. وفي حالة عقود التأجير التمويلي (لا سيما التي تبلغ مدة إيجار أماكن العمل فيها أكثر من ٣٥ عاماً)، تُرسم القيمة السوقية العادلة للممتلكات ويتم استهلاكها خلال العمر النافع للممتلكات أو مدة العقد، أيهما أقصر. وفي حال نقل الممتلكات رهناً بشروط محددة، يُعترف بالإيرادات المؤجلة للمبلغ المحدد التي تعادل كامل القيمة السوقية العادلة للممتلكات التي تشغلها المنظمة (أو جزء منها)، وهي القيمة التي يتم إقرارها بصورة متدرجة كإيراد وتعادل قيمة الاستهلاك المقابلة. وفي حال نقل الممتلكات دون أي شرط محدد، يُعترف بالإيرادات بنفس المبلغ بمجرد تولي السيطرة على الممتلكات. وتعتبر ترتيبات حقوق استخدام المباني والأرض المتبرع بها عقود إيجار تشغيلي في الأحوال التي لا تملك فيها المنظمة السيطرة الحصرية على الأرض و/أو نقلت ملكية الأرض بموجب صكوك مقيدة.

٦٧ - وتعتبر ترتيبات حقوق استخدام المباني والأرض المتبرع بها على المدى الطويل عقود إيجار تشغيلية في الأحوال التي لا تملك فيها المنظمة السيطرة الحصرية على المبنى ولم تُمنح فيها ملكية الأرض.

٦٨ - وعتبة إقرار الإيرادات والمصروفات هي قيمة الإيجار السنوي التي تعادل مبلغ ٥ ٠٠٠ دولار للحقوق المتبرع بها لاستخدام المباني ومبلغ ٥ ٠٠٠ دولار للآلات والمعدات.

استحقاقات العاملين

٦٩ - يُقصد بالعاملين الموظفون، على النحو المبين في المادة ٩٧ من ميثاق الأمم المتحدة، الذين تتحدّد خدمتهم وعلاقتهم التعاقدية بكتاب تعيين خاضع للأنظمة الصادرة عن الجمعية العامة عملاً بالفقرة ١ من المادة ١٠١ من الميثاق.

٧٠ - وتُصنّف استحقاقات الموظفين إلى استحقاقات قصيرة الأجل واستحقاقات طويلة الأجل واستحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات إنهاء الخدمة.

استحقاقات الموظفين القصيرة الأجل

٧١ - استحقاقات الموظفين القصيرة الأجل هي الاستحقاقات (غير استحقاقات إنهاء الخدمة) التي تصبح مستحقة الدفع في غضون ١٢ شهراً بعد انتهاء الفترة التي يؤدي فيها الموظفون الخدمات المعنية. وتشمل استحقاقات الموظفين القصيرة الأجل استحقاقات الموظفين للمرة الأولى (منح الانتداب) والاستحقاقات الدورية اليومية/الأسبوعية/الشهرية (الأجور والمرتبات والبدلات) وفترات الغياب المدفوعة الأجر (الإجازة المرضية المدفوعة الأجر، وإجازة الأمومة/الأبوة) وغيرها من الاستحقاقات القصيرة الأجل (منحة التعليم، واسترداد مبالغ الضرائب، وإجازة زيارة الوطن) الممنوحة للموظفين الحاليين استناداً إلى الخدمات المقدمة. وجميع هذه المبالغ المستحقة، لكنها لم تسدد، يعترف بها بوصفها خصوما متداولة في بيان المركز المالي.

استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة

٧٢ - تشمل استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة خطة التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات الإعادة إلى الوطن عند انتهاء الخدمة والتي تعتبر خططاً محددة المنافع، إضافة إلى المعاش التقاعدي الذي يقدم عن طريق الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة. ولدى المنظمة أيضاً خطة للتأمين على الحياة بعد انتهاء الخدمة تغطي أقساط التأمين على الحياة للمتقاعدين المؤهلين؛ ولا يعتبر الالتزام الناشئ عن استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة فيما يتعلق بخطة التأمين على الحياة بعد انتهاء الخدمة التزاماً جوهرياً.

خطط الاستحقاقات المحددة

٧٣ - خطط الاستحقاقات المحددة هي تلك التي تلتزم فيها المنظمة بتقديم استحقاقات متفق عليها وتحمل المنظمة بالتالي المخاطر الاكتوارية الناجمة عنها. وتقاس الالتزامات المتعلقة بخطط الاستحقاقات المحددة بالقيمة الحالية للالتزام المتصل بالاستحقاقات المحددة. ويُعترف

بالتغيرات في خطط الاستحقاقات المحددة، بما في ذلك الأرباح والخسائر الاكتوارية، في بيان الأداء المالي في الفترة التي تحدث فيها. واختارت المنظمة أن تعترف بالتغيرات في الالتزامات الخاصة بخطط الاستحقاقات المحددة من خلال المكاسب والخسائر الاكتوارية في الفئات/العجز. وفي نهاية السنة المشمولة بالتقرير، لم تكن لدى المنظمة أية أصول تتعلق بخطة على النحو المحدد في المعيار ٢٥ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: استحقاقات الموظفين.

٧٤ - ويقوم خبراء اكتواريون مستقلون بحساب التزامات الاستحقاقات المحددة باستخدام أسلوب تقدير المبالغ المستحقة حسب الوحدة. وتحدّد القيمة الحالية للالتزام الاستحقاقات المحددة بخصم التدفقات النقدية المقدرة في المستقبل باستخدام أسعار الفائدة على سندات الشركات العالية الجودة التي تقارب آجال استحقاقها تواريخ استحقاق الخطط الفردية.

٧٥ - ويوفر التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة تغطية للمصروفات الطبية الضرورية للموظفين السابقين المستحقين ومعاليتهم في جميع أنحاء العالم. فعند انتهاء الخدمة، يجوز للموظفين ومعاليتهم اختيار المشاركة في خطة تأمين صحي محددة الاستحقاقات تابعة للأمم المتحدة، شريطة استيفائهم شروطاً معينة للتأهل لذلك، منها إكمال عشر سنوات من المشاركة في إحدى خطط التأمين الصحي التابعة للأمم المتحدة في ما يتعلق بالموظفين المتقدمين بعد ١ تموز/يوليه ٢٠٠٧، وخمس سنوات للمستقدمين قبل ذلك التاريخ. ويمثل الالتزام المتعلق بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة القيمة الحالية لنصيب المنظمة من تكاليف التأمين الطبي للمتقاعدين واستحقاقات ما بعد التقاعد المستحقة حتى تاريخه للموظفين الذين لا يزالون في الخدمة. وثمة عامل من عوامل تقييم استحقاقات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة يتمثل في أخذ مساهمات جميع الأطراف المشاركة في خطط التأمين الصحي في الاعتبار عند تحديد الالتزامات المتبقية على المنظمة. وتُخصم مساهمات المتقاعدين من إجمالي الالتزام، ويُخصم أيضاً جزء من مساهمات الموظفين العاملين، من أجل التوصل إلى الالتزام المتبقي على المنظمة وفقاً لنسب تقاسم التكاليف التي تأذن بها الجمعية العامة.

٧٦ - استحقاقات الإعادة إلى الوطن: عند انتهاء الخدمة، يمكن للموظفين الذين يستوفون شروط استحقاق معينة، من بينها الإقامة خارج البلدان التي يحملون جنسيتها وقت انتهاء الخدمة، أن يحصلوا على منحة الإعادة إلى الوطن، تقدّر حسب مدة الخدمة، وعلى تكاليف السفر ونقل الأمتعة الشخصية. ويُعترف بهذا الالتزام من تاريخ التحاق الموظف بالعمل في المنظمة، ويقاس بأنه القيمة الحالية للالتزامات المقدرة اللازمة لتسوية هذه الاستحقاقات.

٧٧ - الإجازة السنوية: تمثل الالتزامات المتعلقة بالإجازة السنوية غياباً متراكماً مدفوع الأجر لم يستخدم لفترة أقصاها ٦٠ يوماً، ويستحق الموظف تسوية نقدية لهذا الرصيد لدى انتهاء خدمته. ومن ثم، تعترف المنظمة في بند الخصوم بالقيمة الاكتوارية لمجموع أيام الإجازات المتراكمة لجميع موظفيها حتى تاريخ بيان المركز المالي.

خطة المعاشات التقاعدية: الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة

٧٨ - برنامج الأمم المتحدة للبيئة هو إحدى المنظمات الأعضاء المشتركة في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة، الذي أنشأته الجمعية العامة لصرف استحقاقات التقاعد والوفاء والعجز والاستحقاقات ذات الصلة. وصندوق المعاشات التقاعدية هو خطة ممولّة يشترك فيها أرباب عمل متعددون وتنص على استحقاقات محددة. ووفقاً لما تنص عليه المادة ٣ (ب) من النظام الأساسي لصندوق المعاشات التقاعدية، يُفتح باب العضوية في الصندوق للوكالات المتخصصة ولسائر المنظمات الدولية أو الحكومية الدولية التي تشارك في النظام الموحد للمرتبات والبدلات وغيرها من شروط الخدمة في الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة. وتعرض هذه الخطة المنظمات المشتركة فيها لمخاطر اكتوارية ترتبط بموظفي المنظمات الأخرى المشاركة في الصندوق المشترك، الحاليين والسابقين، ويترتب على ذلك عدم وجود أساس متين وموثوق لتخصيص الالتزام وأصول الخطة والتكاليف للمنظمات المشتركة في الخطة. ولا يمكن للمنظمة، مثلها مثل المنظمات الأخرى المشاركة، تحديد حصتها النسبية في التزام الاستحقاقات المحددة وأصول الخطة والتكاليف المرتبطة بالخطة بدرجة كافية من الموثوقية للأغراض المحاسبية. ومن ثم، فقد عاملت المنظمة هذه الخطة كما لو كانت خطة اشتراكات محددة تمثيلاً مع الشروط الواردة في المعيار رقم ٢٥ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: استحقاقات الموظفين. ويُعترف في بيان الأداء المالي باشتراكات المنظمة في صندوق المعاشات التقاعدية خلال كل سنة مالية باعتبارها من المصروفات المترتبة على استحقاقات الموظفين.

استحقاقات إنهاء الخدمة

٧٩ - لا يُعترف باستحقاقات نهاية الخدمة كمصروفات إلا متى التزمت المنظمة على نحو يمكن إثباته، ودون وجود إمكانية واقعية للرجوع عن الالتزام، بخطة رسمية مفصلة تقضي إما بإلغاء توظيف الموظف قبل تاريخ تقاعده العادي أو بمنحه استحقاقات إنهاء الخدمة نتيجة لعرض يُقدّم بهدف التشجيع على تقليل عدد الموظفين الزائدين على الحاجة. وتُقيّد استحقاقات إنهاء الخدمة التي تُسوى خلال ١٢ شهراً بالمبلغ المتوقع دفعه. وإذا كان موعد

صرف استحقاقات إنهاء الخدمة محل بعد أكثر من ١٢ شهراً من تاريخ الإبلاغ، فإن قيمة هذه الاستحقاقات تخضع لنسبة خصم إذا كان أثر الخصم أثراً هاماً.

استحقاقات الموظفين الأخرى طويلة الأجل

٨٠ - الالتزامات الأخرى المتعلقة باستحقاقات الموظفين الطويلة الأجل هي الاستحقاقات، أو أجزاء الاستحقاقات، التي لا يحين موعد تسويتها في غضون ١٢ شهراً من انقضاء السنة التي يقدم فيها الموظفون الخدمات ذات الصلة.

٨١ - وتمثل الالتزامات المستحقة عن الإجازات السنوية غير المستخدمة أيام الإجازات المتراكمة التي من المتوقع تسويتها عن طريق مدفوعات نقدية للموظفين لدى انتهاء خدمتهم بالمنظمة. وتتعرف الأمم المتحدة في بند الخصوم بالقيمة الاكتوارية لمجموع أيام الإجازات المتراكمة لجميع موظفيها، في حدود ٦٠ يوماً كحد أقصى حد (١٨ يوماً للموظفين المؤقتين)، حتى تاريخ بيان المركز المالي. وتطبق المنهجية افتراض "الوارد أخيراً يُصرف أولاً" في تحديد التزامات الإجازة السنوية الذي يميز للموظفين الحصول على استحقاقات الإجازات للفترة الحالية قبل حصولهم على أرصدة الإجازات السنوية المتراكمة المتعلقة بالفترة السابقة. ومن الناحية الفعلية، يحصل الموظفون على استحقاقات الإجازة السنوية المتراكمة أكثر من ١٢ شهراً بعد نهاية الفترة المشمولة بالتقرير التي نشأت فيها الاستحقاقات، وبصفة عامة هناك زيادة في مستوى أيام الإجازات السنوية المتراكمة، تؤدي إلى استبدال الإجازات السنوية المتراكمة بتسوية نقدية في نهاية الخدمة. ولذلك، يصنف استحقاق الإجازات السنوية المتراكمة التي تعكس تدفق الموارد الاقتصادية خارج المنظمة في نهاية الخدمة بوصفه استحقاقاً آخر طويل الأجل؛ وينبغي ملاحظة أن الجزء من استحقاق الإجازة السنوية المتراكمة المتوقع تسويته عن طريق المدفوعات النقدية في غضون ١٢ شهراً بعد تاريخ الإبلاغ يصنف في بند الالتزامات الحالية. وتمشيا مع المعيار ٢٥ من المعايير المحاسبية الدولية: استحقاقات الموظفين، فإن الاستحقاقات الأخرى طويلة الأجل يجب أن تقيم بالمثل باعتبارها استحقاقات لما بعد انتهاء الخدمة؛ ولذلك تقيم الأمم المتحدة خصومها المتعلقة باستحقاقات الإجازة السنوية المتراكمة على أنها خصوم متعلقة بالاستحقاقات المحددة لما بعد انتهاء الخدمة، والتي يتم تقديرها اكتوارياً.

المخصصات

٨٢ - المخصصات هي خصوم تقيد لأغراض إنفاق مبلغ غير محدد أو لتغطية نفقات فترة غير محددة في المستقبل. ويُعرف بالمخصص عندما يقع على المنظمة، نتيجة لحدث سابق،

التزام حالي قانوني أو ضمني يمكن تقديره بشكل موثوق به ومن المحتمل أن تستلزم تسويته تدفقا خارجيا لمنافع اقتصادية. ويقاس المبلغ المخصص باعتباره أفضل تقدير للمبلغ المطلوب لتسوية الالتزام الحالي في تاريخ الإبلاغ. وعندما يكون أثر القيمة الزمنية للنقود أثراً هاماً، يكون المخصص هو القيمة الحالية للمبلغ المطلوب لتسوية هذا الالتزام. ولا يُعترف بالمخصصات عند حساب خسائر التشغيل في المستقبل.

الخصوم الاحتمالية

٨٣ - الخصوم الاحتمالية هي بمثابة التزامات ممكنة تنشأ عن أحداث سابقة ولا يمكن تأكيد وجودها إلا أن يقع مستقبلاً أو ألا يقع حدثٌ واحد أو أكثر لا يمكن التنبؤ به على وجه اليقين ولا يخضع كليةً لسيطرة المنظمة؛ أو تمثل التزاماتٍ حالية نشأت عن أحداث سابقة ولم يُعترف بها لأنه لا يُرجح أن تكون هناك حاجة إلى تدفق خارجي من الموارد في شكل منافع اقتصادية أو إمكانات خدمة من أجل تسوية الالتزامات، أو لأنه يتعذر قياس مبلغ الخصوم بصورة موثوقة. ويجري باستمرار تقييم المخصصات والخصوم الاحتمالية لتحديد ما إذا كان تدفق خارجي من الموارد في شكل منافع اقتصادية أو خدمة محتملة قد أصبح ممكناً. وإذا ازداد احتمال وقوع هذا التدفق، يعترف بالمخصصات في البيانات المالية للسنة التي يطرأ فيها تغير درجة الاحتمال. وبالمثل، فإذا تناقص احتمال نشوء الحاجة إلى تدفق خارجي من هذا القبيل، تم الإفصاح عن الخصوم الاحتمالية في الملاحظات على البيانات المالية.

الأصول الاحتمالية

٨٤ - تمثل الأصول الاحتمالية الأصول التي يمكن أن تنشأ عن أحداث سابقة ولا يؤكد وجودها إلا أن يقع مستقبلاً أو ألا يقع حدثٌ واحد أو أكثر لا يمكن التنبؤ به على وجه اليقين ولا يخضع كليةً لسيطرة المنظمة.

الالتزامات

٨٥ - الالتزامات هي مصروفات تكبدها المنظمة في المستقبل بناء على عقود أبرمتها بحلول تاريخ الإبلاغ وليست للمنظمة إلا صلاحية محدودة للغاية، إن وجدت، تجيز لها تجنبها في مسار أعمالها العادي. وهي تشمل الالتزامات الرأسمالية (مبالغ العقود المتعلقة بالمصروفات الرأسمالية التي لم تسدد أو تصبح مستحقة بحلول تاريخ الإبلاغ)، وعقود توريد السلع والخدمات التي ستتسلمها المنظمة في فترات مقبلة، والحدود الدنيا لمدفوعات الإيجار غير القابلة للإلغاء، والالتزامات الأخرى غير القابلة للإلغاء.

إيرادات المعاملات غير التبادلية: الأنصبة المقررة

٨٦ - تشمل الأنصبة المقررة للمنظمة مخصصات الميزانية العادية لبرنامج البيئة والأنصبة المقررة بموجب اتفاقياته المتعددة الأطراف المتعلقة بالبيئة والصندوق المتعدد الأطراف. وتحدد الأنصبة المقررة وتعتمد لفترة ميزانية مدتها سنة واحدة أو أكثر. وتحدد نسبة الأنصبة المقررة لسنة واحدة باعتبارها إيرادات في بداية العام. وتشمل الأنصبة المقررة المبالغ المقسمة على الدول الأعضاء والدول غير الأعضاء لتمويل أنشطة المنظمة وفقاً لجدول الأنصبة المقررة المتفق عليه. وترد الإيرادات المتأتية من الأنصبة المقررة المحصلة من الدول الأعضاء ومن الدول غير الأعضاء في بيان الأداء المالي.

إيرادات المعاملات غير التبادلية: التبرعات

٨٧ - تعتبر التبرعات والتحويلات الأخرى، المستندة إلى اتفاقات نافذة بقوة القانون، بمثابة إيرادات عندما يصبح الاتفاق ملزماً، وهي النقطة التي تعتبر عندها المنظمة حائزة للأصول. أما عندما يكون قبض أموال نقدية مرهوناً بشروط معينة أو عندما تمنح التبرعات صراحة لأغراض الشروع في تنفيذ عملية محددة في سنة مالية مقبلة، فيؤجل الاعتراف بها إلى حين استيفاء هذه الشروط.

٨٨ - وتعتبر التعهدات الطوعية والتبرعات الأخرى الموعود وكذلك الهبات التي لا تدعمها اتفاقات ملزمة في ما يتعلق بالعرض والقبول، فيعترف بها بمثابة إيرادات لدى استلام المبالغ نقداً. أما التعهدات والتبرعات الموعود بها، وكذلك الاتفاقات التي لم يتم قبولها بعد لتصبح اتفاقات رسمية، فتعتبر أصولاً احتمالية.

٨٩ - وتُخصم الأموال غير المستخدمة والمعادة إلى الجهة المانحة من صافي الإيرادات.

٩٠ - وتمثل الإيرادات المحصلة بموجب ترتيبات مشتركة بين المنظمات مخصصات تمويل تقدمها الوكالات لتمكين المنظمة من إدارة مشاريع أو برامج أخرى بالنيابة عنها.

٩١ - وتعتبر المساهمات العينية من السلع التي تفوق قيمتها عتبة الاعتراف المحددة بمبلغ ٥ ٠٠٠ دولار بمثابة أصول وإيرادات عند ما يُحتمل أن تتدفق على المنظمة منافع اقتصادية أو خدمات في المستقبل وكانت القيمة العادلة لتلك الأصول قابلة للقياس على نحو موثوق به. وتقاس المساهمات العينية في البداية بحسب قيمتها العادلة في تاريخ تسلمها، وتحدد هذه القيمة بالرجوع إلى قيم سوقية قابلة للرصد أو استناداً إلى تقييمات مستقلة. وقد اختارت المنظمة عدم الاعتراف بالمساهمات العينية من الخدمات التي تفوق قيمتها العتبة المحددة بمبلغ ٥ ٠٠٠ دولار، لكنها تكشف عنها في الملاحظات على البيانات المالية.

إيرادات المعاملات التبادلية

٩٢ - المعاملات التبادلية هي المعاملات التي تقوم فيها المنظمة ببيع سلع أو تقديم خدمات. وتشمل هذه الإيرادات القيمة العادلة للإيرادات المقبوضة أو المستحقة مقابل بيع سلع وتقديم خدمات. ولا يتم الاعتراف بأي من هذه الإيرادات إلا إذا أمكن قياسه على نحو موثوق به، ويُحتمل أن تتدفق على المنظمة موارد تجنيهاً من منافع اقتصادية متوقعة، مع استيفاء معايير محددة، وذلك على النحو التالي:

(أ) يعترف بالإيرادات المتأتية من بيع المنشورات والكتب والطوابع، ومن مركز بيع الهدايا ومركز الزوار التابعين للأمم المتحدة عند حصول عملية البيع وتحويل المخاطر والمكافآت؛

(ب) يعترف بالإيرادات المتأتية من العمولات والرسوم المحصلة مقابل خدمات تقنية وخدمات شراء وتدريب وخدمات إدارية والخدمات الأخرى التي تقدم للحكومات وكيانات الأمم المتحدة والشركاء الآخرين عندما يتم تقديم الخدمات؛

(ج) تمثل الإيرادات المتأتية من الأنشطة المشتركة التمويل المبالغ التي تقيّد على حساب مؤسسات الأمم المتحدة الأخرى لتغطية حصتها من التكاليف المشتركة التي تدفعها الأمم المتحدة؛

(د) تشمل إيرادات المعاملات التبادلية أيضاً الإيرادات المتأتية من تأجير الأماكن والأرباح الصافية الناشئة عن بيع الممتلكات والمنشآت والمعدات المستعملة أو الفائضة عن الحاجة، وإيرادات الخدمات المقدمة إلى الزوار في الجولات المصحوبة بمرشدين والدخل المحصل من الأرباح الصافية الناشئة عن تسويات صرف العملات.

إيرادات الاستثمار

٩٣ - تشمل إيرادات الاستثمار حصة المنظمة من صافي إيرادات صندوق النقدية المشترك وإيرادات الاستثمار الأخرى. ويشمل صافي إيرادات صندوق النقدية المشترك أي مكاسب أو خسائر ناشئة عن بيع الاستثمارات، تحسب باعتبارها الفرق بين عائدات المبيعات والقيمة الدفترية. وتخصم تكاليف المعاملات التي تعزى مباشرة إلى أنشطة الاستثمار من الإيرادات ويوزع صافي الإيرادات توزيعاً تناسبياً على جميع المشاركين في صندوق النقدية المشترك على أساس متوسط أرصدهم اليومية. وتشمل إيرادات صندوق النقدية المشترك أيضاً قيمة المكاسب والخسائر التي لم تتحقق في سوق الأوراق المالية، والتي توزع توزيعاً تناسبياً على جميع المشاركين على أساس أرصدهم في نهاية السنة.

المصروفات

٩٤ - تمثل المصروفات حالات انخفاض في الفوائد الاقتصادية أو الخدمات خلال سنة الإبلاغ في شكل تدفقات إلى الخارج أو استهلاك أصول أو تكبد خصوم تتسبب في انخفاض في صافي الأصول ويعترف بها على أساس الاستحقاق عندما تسلم البضائع وتقدم الخدمات بصرف النظر عن شروط الدفع.

٩٥ - وتشمل مرتبات الموظفين مرتبات الموظفين الدوليين والوطنيين والموظفين المؤقتين من فئة الخدمات العامة، وتسويات مقر العمل والاقطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين. وتشمل البدلات والاستحقاقات استحقاقات الموظفين الأخرى، بما فيها المعاشات التقاعدية والتأمين، وبدل التكليف بمهمة، والإعادة إلى الوطن، وبدل المشقة، والبدلات الأخرى. وتشمل تعويضات وبدلات غير الموظفين بدلات المعيشة لمتطوعي الأمم المتحدة واستحقاقات ما بعد انتهاء خدمتهم، وأجور الخبراء الاستشاريين ورسوم المتعاقدين، وأجور الخبراء المخصصين، وبدلات قضاة المحكمة الجنائية الدولية، والتعويضات والبدلات المصروفة للأفراد غير العسكريين.

٩٦ - وتشمل مصروفات التشغيل الأخرى اقتناء السلع والأصول غير الملموسة غير المرسمة ونفقات الصيانة، والمنافع، والخدمات المتعاقد عليها، والتدريب، والخدمات الأمنية، والخدمات المشتركة، والإيجار، والتأمين، وبدلات الحسابات المشكوك في إمكانية تحصيلها. وتعلق المصروفات الأخرى بالتبرعات العينية والضيافة والمهام الرسمية، وخسائر صرف العملات الأجنبية، والتبرع بأصول أو نقلها.

٩٧ - وتشمل المنح والتحويلات الأخرى المنح الخالصة والمبالغ المحولة للوكالات المنفذة والشركاء المنفذين والكيانات الأخرى المنفذة، والمشاريع السريعة الأثر. وتعلق اللوازم والمواد الاستهلاكية بتكلفة ما استخدم من المخزون وبمصروفات شراء اللوازم.

٩٨ - أما الأنشطة البرنامجية، التي تختلف عن الترتيبات التجارية أو الترتيبات الأخرى التي تتوقع الأمم المتحدة الحصول منها على قيمة مساوية لقيمة الأموال المحولة، فتقوم بها كيانات منفذة/شركاء منفذون لخدمة فئة مستهدفة عادة ما تضم الحكومات والمنظمات غير الحكومية ووكالات الأمم المتحدة. وتُسجل الأموال المحولة للشركاء المنفذين في البداية كسلف وأرصدة لا تنفق خلال السنة وتظل مستحقة في نهاية السنة وتُدرج في بيان المركز المالي. وتقدم هذه الكيانات المنفذة/الشركاء المنفذون إلى المنظمة تقارير مشهود على صحتها عن النفقات توثق فيها استخدامها للموارد، وتشكل أساساً لتسجيل المصروفات في بيان

الأداء المالي. وفي الحالات التي لا يقدم فيها الشريك التقارير المالية على النحو المطلوب، يجري مديرو البرنامج تقييمًا يستند إلى المعلومات التي بحوزتهم لما إذا كان ينبغي تسجيل استحقاق أو اضمحلال للقيمة مقابل تلك السلفة، ثم يقدمون التعديل المحاسبي. وحيثما يعتبر تحويل أموال منحة خالصة، يكون المصروف حينئذ عبارة عن التزام يلزم المنظمة بدفع الحساب، ويتم بشكل عام لدى صرفه. والاتفاقات الملزمة بتمويل الكيانات المنفذة/الشركاء المنفذين التي لم تُدفع بنهاية فترة الإبلاغ ترد في الملاحظات على البيانات المالية بوصفها التزامات.

الصناديق الاستثمارية المتعددة الشركاء

٩٩ - أنشطة الصناديق الاستثمارية المتعددة الشركاء هي موارد مجمعة من شركاء ماليين شتى توزع على كيانات متعددة تتولى تنفيذ أنشطة من أجل دعم أولويات إنمائية وطنية أو إقليمية أو عالمية محددة. وتُقيم هذه الأنشطة لتحديد الجهة المسيطرة عليها وما إذا كانت المنظمة تعتبر المسؤول الرئيسي عن البرنامج أو النشاط. وحيثما تبين أن هناك سيطرة عليها وأن المنظمة تتعرض إلى المخاطر والمكافآت المرتبطة بهذه الأنشطة، تُعتبر تلك البرامج أو الأنشطة عمليات تقوم بها المنظمة، وبالتالي، يُبلغ عنها كاملة في البيانات المالية.

الملاحظة ٤

تطبيق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام للمرة الأولى: الأرصدة الافتتاحية

١٠٠ - في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤، اعتمدت المنظمة معايير المحاسبة المالية على أساس الاستحقاق وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام؛ وأسفر التحول إلى المحاسبة على أساس الاستحقاق الكامل عن حدوث تغييرات كبيرة في السياسات المحاسبية وفي فئة الأصول والخصوم والإيرادات والمصروفات المعترف بها وفي قياسها.

١٠١ - وبناء على ذلك، أُجريت تعديلات وعمليات إعادة تصنيف لبيان الميزانية العمومية للمنظمة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ وفقاً للمعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة للتوصل إلى البيان الافتتاحي للمركز المالي المعاد تبيانه في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

١٠٢ - وتمثل الأثر الصافي للتغيرات الناجمة عن اعتماد التعديلات وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام في زيادة بلغت قيمتها ٢٦٤,٢ مليون دولار في صافي الأصول في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤.

الملاحظة ٥

الإبلاغ القطاعي

١٠٣ - القطاع نشاط مميز أو مجموعة من الأنشطة المميزة عن غيرها تُقدم عنها المعلومات المالية المتعلقة بها بشكل مستقل من أجل تقييم أداء الكيان في السابق في سبيل تحقيق أهدافه واتخاذ القرارات بشأن تخصيص الموارد في المستقبل.

١٠٤ - وتقدم معلومات الإبلاغ القطاعي على أساس سبعة قطاعات، كالتالي:

(أ) صندوق البيئة؛

(ب) الميزانية العادية؛

(ج) أوجه الدعم الأخرى المقدمة إلى برنامج عمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة؛

(د) الاتفاقيات والبروتوكولات؛

(هـ) الصندوق المتعدد الأطراف؛

(و) دعم البرامج؛

(ز) استحقاقات نهاية الخدمة واستحقاقات ما بعد التقاعد.

١٠٥ - وينص إطار سياسات الأمم المتحدة للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام رقم ٢٣-٤-٢ على أنه لن يتم الإفصاح، خلال الفترة الانتقالية السابقة لنشر نظام أوموجا لتخطيط الموارد في المؤسسة نشرًا كاملاً، إلا عن عناصر بيان الأداء المالي. غير أن الإدارة قررت تقديم بيان الأداء المالي وبيان المركز المالي معاً، على النحو الوارد أدناه.

جميع الصناديق - بيان المركز المالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، حسب القطاع
(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

صندوق البيئة	الميزانية العادية	المقدمة إلى برنامج عمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة	الاتفاقيات والبروتوكولات	الصندوق المتعدد الأطراف	استحقاقات نهاية الخدمة وما بعد التقاعد	الرصيد المحذوف للأُنشطة المشتركة بين القطاعات	المجموع لعام ٢٠١٥	المجموع لعام ٢٠١٤
الأصول								
الأصول المتداولة								
٣٤٤٠	-	٧٣٠٩٥	١٦٤٨١	٩٠٢٧	٢٢٤٢	٥٣٦٨	١٠٩٦٥٣	١٤٢٩٨٤
النقدية ومكافئات النقدية								
١٠٥٩٢	-	٢١٦٥٩٦	٥٠٨١٨	٢٧٨٣٦	٦٩١٤	١٦٥٥٦	٣٢٩٣١٢	٢٥٩٦١٣
الاستثمارات								
-	-	-	١٠٣٠٠	١١٤٢٧	-	-	٢١٧٢٧	٣٥٢٣٩
الاشتراكات المقررة المستحقة القبض								
٧٩١٩	-	٢٢٠١٥٦	١٦٤٢١	-	-	-	٢٤٤٤٩٦	٢٣٥٧١٢
التبرعات المستحقة القبض								
-	-	-	-	٨٧٨٧	-	-	٨٧٨٧	٢٠١٢٠
أوراق القبض								
٢٠٩	-	٩١	٦٦٨	١٢٤٨	٧	-	٢٢٢٣	-
حسابات أخرى مستحقة القبض								
٢٥٠٠	-	١٢٠٦٥	٣٩٤	-	٣٧٤	(١٥٣٣٣)	-	-
القروض المستحقة القبض								
١٦٣٩	-	٤٢١٠	١٣٤٥	١١٣	١٠٦٥	-	٨٣٧٢	٦٥٥٩
السلف والمبالغ المدفوعة مقدما								
٤٦٣٧	-	١١٩٣٩٦	٦٤٩١	١٣٤٤٣٣	١٠٠٤	-	٢٦٥٩٦١	٢٢٨٧٠٤
تحويلات السلف								
-	-	٩	١٦	-	-	-	٢٥	٤٤١٨٨
الأصول الأخرى								
٣٠٩٣٦	-	٦٤٥٦١٨	١٠٢٩٣٤	١٩٢٨٧١	١١٦٠٦	٢١٩٢٤	٩٩٠٥٥٦	٩٧٣١١٩
مجموع الأصول المتداولة								
الأصول غير المتداولة								
٧١٠٦	-	١٤٤٥٢٩	٣٤٠٩٨	١٨٦٧٨	٤٦٣٩	١١١٠٩	٢٢٠١٥٩	٢٢١٥٧٠
الاستثمارات								
-	-	٢٧٦٤٦٠	-	-	-	-	٢٧٦٤٦٠	٢٣٤٩٨٣
التبرعات المستحقة القبض								
-	-	-	-	١٤٣٣	-	-	١٤٣٣	٨٦٥٥
أوراق القبض								
-	-	-	-	١٤٧٧٣٨	-	-	١٤٧٧٣٨	١٠٤٢٢٠
تحويلات السلف								
١٥٣٢	-	٣٣	٧٨	٣٤	-	-	١٦٧٧	٧٦٠
الممتلكات والمنشآت والمعدات								
-	-	٣٢	-	-	-	-	٣٢	-
الأصول غير الملموسة								
٨٦٣٨	-	٤٢١٠٥٤	٣٤١٧٦	١٦٧٨٨٣	٤٦٣٩	١١١٠٩	٦٤٧٤٩٩	٥٧٠١٨٨
مجموع الأصول غير المتداولة								
٣٩٥٧٤	-	١٠٦٦٦٧٢	١٣٧١١٠	٣٦٠٧٥٤	١٦٢٤٥	٣٣٠٣٣	١٦٣٨٠٥٥	١٥٤٣٣٠٧
مجموع الأصول								

جميع الصناديق - بيان المركز المالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، حسب القطاع (تابع)
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

صندوق البيئة	الميزانية العادية	أوجه الدعم الأخرى المقدمة إلى برنامج عمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة	الاتفاقيات والبروتوكولات	الصندوق المتعدد الأطراف	استحقاقات نهاية الخدمة وما بعد للتقاعد	الرصيد المحذوف للأنشطة المشتركة بين القطاعات	المجموع لعام ٢٠١٥	المجموع لعام ٢٠١٤
الخصوم المتداولة								
الحسابات المستحقة الدفع والخصوم المستحقة الدفع	٤٩١٣	٣٣٨١٤	١٥٨٥٨	٣١٩	١٣٩٤	-	٥٦٢٩٨	٤٤١٢٦
المبالغ المدفوعة مقدماً	٣٤٣	٨٧٠٦٠	٢٠٤١٣	٢٢٦٩٧	-	-	١٣٠٥١٣	٢٩٥٣٨
الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين	١١٥٦	٧٥٩	٥٥٥	٣٦	٢٠٢	٨٨٣٠	١١٥٣٨	٨٥٥٧
المخصصات	١٩٢	-	-	-	-	-	١٩٢	-
القروض المستحقة الدفع	-	١٤٨٥٣	٤٨٠	-	-	(١٥٣٣٣)	-	-
الخصوم الأخرى	٨٦١	٥٩٢٥	٦٦٤	١٤	٣٤٤	-	٧٨٠٨	١٦٧١٩٨
مجموع الخصوم المتداولة	٧٤٦٥	١٤٢٤١١	٣٧٩٧٠	٢٣٠٦٦	١٩٤٠	٨٨٣٠	٢٠٦٣٤٩	٢٤٩٤١٩
الخصوم غير المتداولة								
الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين	-	-	-	-	-	١٢٥٧٦٢	١٢٥٧٦٢	١٥٧٣٢٠
مجموع الخصوم غير المتداولة	-	-	-	-	-	١٢٥٧٦٢	١٢٥٧٦٢	١٥٧٣٢٠
مجموع الخصوم	٧٤٦٥	١٤٢٤١١	٣٧٩٧٠	٢٣٠٦٦	١٩٤٠	١٣٤٥٩٢	٣٣٢١١١	٤٠٦٧٣٩
صافي الأصول								
الفوائض/(العجزات) المتراكمة - غير المقيدة	١٢١٠٩	٩٢٣٤٦٢	٨٩٩٧٤	٣٣٧٦٨٨	٩٨٠٥	(١٠١٥٥٩)	١٢٧١٤٧٩	١١٠٤٦٩٠
الفوائض المتراكمة - المقيدة	-	-	-	-	-	-	-	-
الاحتياطيات	٢٠٠٠٠	٧٩٨	٩١٦٦	-	٤٥٠٠	-	٣٤٤٦٤	٣١٨٧٨
مجموع صافي الأصول	٣٢١٠٩	٩٢٤٢٦٠	٩٩١٤٠	٣٣٧٦٨٨	١٤٣٠٥	(١٠١٥٥٩)	١٣٠٥٩٤٣	١١٣٦٥٦٨
مجموع الخصوم وصافي الأصول	٣٩٥٧٤	١٠٦٦٦٧١	١٣٧١١٠	٣٦٠٧٥٤	١٦٢٤٥٥	٣٣٠٣٣	١٦٣٨٠٥٤	١٥٤٣٣٠٧

(أ) أعيد بيان المقارنات لكي تتوافق مع طريقة العرض الحالية.

جميع الصناديق - بيان الأداء المالي للفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، حسب القطاع (تابع)
(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

صندوق البيئة	الميزانية العادية	المقدمة إلى برنامج عمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة	الاتفاقيات والبروتوكولات	الصندوق المتعدد الأطراف	دعم البرامج	استحقاقات نهاية الخدمة وما بعد التقاعد	الرصيد المحذوف للأنشطة المشتركة بين القطاعات	المجموع لعام ٢٠١٥	المجموع لعام ٢٠١٤
الإيرادات									
الإيرادات المقررة	٢٠٢٢٧	-	٥٧٢٦٩	١٤٥٦٢١	-	-	-	٢٢٣١١٧	١٩٩٥٩٤
التبرعات	٨٢١٥٥	٣٠١٩٠	٢٩٤٥١	١٠٢٣	-	-	-	٤١٤٥٢٩	٤٩١٦٧٨
التحويلات والمخصصات الأخرى	(٢٩٨٣)	٢٦٨٨٥	٩٥	-	(٢٦٩)	-	(١٠٢٦٠)	١٣٤٦٨	-
إيرادات الاستثمار	١٤٤	-	٢٣٠	١٦٩٤	١٣٠٥	٧٦	-	٤١٨٥	٥٣٩٨
إيرادات أخرى	١٥٧	-	١٥٧	٢	٢٦٢٩٧	-	(٢٦٢٩٨)	٦٨٦	٨٧٨
مجموع الإيرادات	٧٩٤٧٣	٣٢٩٨٩٢	٨٧٢٠٢	١٤٨٣٤٠	٢٧٣٣٣	٧٦	(٣٦٥٥٨)	٦٥٥٩٨٥	٦٩٧٥٤٨
النفقات									
مرتبات الموظفين وبدلاتهم واستحقاقاتهم	٥٣٤٩٨	٣٨٢٦٧	٣٤٠٧٤	٢٥٠٨	١٣٣٠٠	١١٤١٨	-	١٧٠٣٥٦	١٧٤٩٣٥
التعويضات والبدلات لغير الموظفين	٤٦٤٣	٢١٢٨٠	٥٠٩٦	٦٢٤	٣١٢٧	-	-	٣٥٢٠٢	٣١٢٦٥
المنح والتحويلات الأخرى	٤٤١٦	١٢٠٨٣٤	١٤١٦٩	١١٦١٤٠	٢١٢	-	(١٠١٠٠)	٢٤٦٨١٦	٢٣٦٧٦٣
اللوازم والمواد الاستهلاكية	٢٤٥	١١١٣	١٢٠	١٣٩	٤١	-	-	١٧٢٣	٧٤١٧
الاستهلاك والإهلاك	١٠٧	٤٧	(١٠)	٤٣	-	-	-	١٨٧	٢٦٦
السفر	٤٧٢٣	١١٥٩٩	٥٥٩٤	٢٧١	٨٤٤	-	(١٦٠)	٢٣٢٦٥	١٤٦٤١
نفقات التشغيل الأخرى	١٠٦٩٢	٢٨٣٠٥	٢٠٤٤٩	٣٨٢٩	٧٩١٩	-	(٢٦٢٩٨)	٤٥٧٧٩	٦١٨٢٠
نفقات أخرى	٦٥٥	٨٦٣٣	٤١٨٢	١٦٤٢	٥٢٨	-	-	١٥٦٥٧	١٥٧٢٣
خسائر صرف العملات من آلية سعر الصرف الثابت	-	-	-	٢٠٧١٨	-	-	-	٢٠٧١٨	١٧٨٤
مجموع النفقات	٧٨٩٧٩	٢٣٠٠٧٨	٨٣٦٧٤	١٤٥٩١٤	٢٥٩٧١	١١٤١٨	(٣٦٥٥٨)	٥٥٩٧٠٣	٥٤٤٦١٤
الفائض/(العجز) للفترة	٤٩٤	٩٩٨١٤	٣٥٢٨	٢٤٢٦	١٣٦٢	(١١٣٤٢)	-	٩٦٢٨٢	١٥٢٩٣٤

الملاحظة ٦

المقارنة بالميزانية

١٠٦ - تُعدّ المنظمة الميزانيات على أساس الاستحقاق المعدل، خلافاً للاستحقاق الكامل وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، على النحو الوارد في بيان الأداء المالي الذي يقدم النفقات حسب طبيعتها. ويقدم البيان الخامس: بيان المقارنة بين المبالغ المدرجة في الميزانية والمبالغ الفعلية الفرق بين المبالغ المدرجة في الميزانية والنفقات الفعلية على أساس قابل للمقارنة.

١٠٧ - والميزانيات المعتمدة هي الميزانيات التي تسمح بتكبد النفقات وتوافق عليها جمعية الأمم المتحدة للبيئة (مجلس الإدارة سابقاً). ولأغراض الإبلاغ وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية، فإن الميزانيات المعتمدة هي الاعتمادات المأذون بها لكل فئة من الفئات من خلال قرارات جمعية الأمم المتحدة للبيئة.

١٠٨ - ومبالغ الميزانية الأصلية هي نسب مبالغ الاعتمادات المرصودة لعام ٢٠١٥ التي وافق عليها مجلس الإدارة لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ في ١٩ نيسان/أبريل ٢٠١٣. وتبين الميزانية النهائية اعتمادات الميزانية الأصلية مع أي تعديلات أقرها المدير التنفيذي. وكانت مبالغ الاعتمادات النهائية المخصصة لصندوق البيئة لعام ٢٠١٥ أقل من مبالغ الميزانية التي وافقت عليها جمعية الأمم المتحدة للبيئة. وتمت الموافقة على الميزانية الأصلية على أساس التبرعات المتوقعة لصندوق البيئة، في حين حددت مبالغ الاعتمادات النهائية استناداً إلى الأموال التي أتاحت على أساس رصيد صندوق البيئة المرحل في بداية الفترة والمساهمات الواردة خلال السنة.

١٠٩ - وتعتبر الفروق الهامة بين اعتمادات الميزانية النهائية والنفقات الفعلية على أساس الاستحقاق المعدل هي الفروق التي تفوق نسبة ١٠ في المائة ويُنظر فيها أدناه. ولم تحدث فروق مادية في الفترة المشمولة بالتقرير الحالي.

التسوية بين المبالغ الفعلية القابلة للمقارنة وبيان التدفقات النقدية

١١٠ - ترد أدناه التسوية بين المبالغ الفعلية على أساس قابل للمقارنة في بيان المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية والمبالغ الفعلية حسبما يرد في بيان التدفقات النقدية.

التسوية عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

التسوية	التشغيل	الاستثمار	التمويل	المجموع
المبالغ الفعلية على أساس قابل للمقارنة (البيان الخامس)	١٠٢٣٨٣			١٠٢٣٨٣
الفروق الناشئة عن اختلاف الأساس المحاسبي	(٩٤٠٤)	(١١١٥)	-	(١٠٥١٩)
الفروق المتعلقة بالكيان المعني	(٩٥٧٩٠)	-	-	(٩٥٧٩٠)
الفروق في التوقيت	-	-	-	-
الفروق في العرض	٣٨٥٤	(٦٤١٠٢)	٣٠٨٤٣	(٢٩٤٠٥)
المبلغ الفعلي في بيان التدفقات النقدية (البيان الرابع)	١٠٤٣	(٦٥٢١٧)	٣٠٨٤٣	(٣٣٣٣١)

الفروق الناشئة عن اختلاف الأساس المحاسبي تبين الفروق الناجمة عن إعداد الميزانية على أساس نقدي معدل. ومن أجل تسوية نتائج الميزانية مع بيان التدفقات النقدية، تقيّد العناصر غير النقدية مثل الخصوم غير المسددة والمدفوعات عن خصوم السنة السابقة، والممتلكات والمنشآت والمعدات، والأنصبة المقررة غير المسددة بوصفها اختلافات في الأساس المحاسبي.

أما الفروق المتعلقة بالكيان المعني فتمثل التدفقات النقدية لفئات الصناديق غير صندوق المنظمة التي يبلغ عنها في البيان الخامس من البيانات المالية. وتشمل البيانات المالية النتائج الخاصة بجميع فئات الأموال.

وتحدث الفروق في التوقيت عندما تكون فترة الميزانية مختلفة عن فترة الإبلاغ المبينة في البيانات المالية. ولأغراض المقارنة بين المبالغ المدرجة في الميزانية والمبالغ الفعلية، لا توجد اختلافات من حيث التوقيت في المنظمة.

والفروق في العرض هي الاختلافات في الشكل ونماذج التصنيف في بيان التدفقات النقدية وبيان المقارنة بين المبالغ المدرجة في الميزانية والمبالغ الفعلية، المتصلة في هذه الحالة في المقام الأول بعدم تسجيل الإيرادات في البيان الخامس وصافي التغيرات في أرصدة صندوق النقدية المشترك.

الملاحظة ٧
النقدية ومكافآت النقدية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

صندوق البيئة	الصندوق المتعدد الأطراف	صناديق أخرى	المجموع ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	المجموع ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥	صناديق النقدية المشتركة (الملاحظتان ٢٤ و ٢٥)
٣٤٣٤	٩٠٢٧	٩٧١٨٣	١٣٣٧٨٣	١٠٩٦٤٤	
٦	-	٣	٩٢٠١	٩	النقدية ومكافآت النقدية الأخرى
٣٤٤٠	٩٠٢٧	٩٧١٨٦	١٤٢٩٨٤	١٠٩٦٥٣	المجموع

١١١ - تشمل النقدية ومكافآت النقدية أموال الصناديق الاستثمارية المخصصة للأغراض المحددة لكل صندوق من الصناديق الاستثمارية.

الملاحظة ٨
الاستثمارات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

صندوق البيئة	الصندوق المتعدد الأطراف	صناديق أخرى	المجموع ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	المجموع ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥	المتداولة
١٠٥٩٢	٢٧٨٣٦	٢٩٠٨٨٤	٢٥٩٦١٣	٣٢٩٣١٢	صناديق النقدية المشتركة (الملاحظتان ٢٤ و ٢٥)
٧١٠٧	١٨٦٧٨	١٩٤٣٧٤	٢٢١٥٧٠	٢٢٠١٥٩	غير المتداولة
١٧٦٩٩	٤٦٥١٤	٤٨٥٢٥٨	٤٨١١٨٣	٥٤٩٤٧١	صناديق النقدية المشتركة (الملاحظة ٢٥)
					المجموع

١١٢ - تشمل الاستثمارات المبالغ المتصلة بالصناديق الاستثمارية والأموال الاستثمارية.

الملاحظة ٩

المبالغ المستحقة القبض من المعاملات غير التبادلية: الأنصبة المقررة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٤	المجموع ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٥	غير المتداولة		المتداولة		
		الصندوق المتعدد الأطراف	صناديق أخرى	الصندوق المتعدد الأطراف	صناديق أخرى	
٢٤٣٢٣٥	٢١٧٣٧٧	١٤٣٣	٢١٥٩٤٤	١٩٠٧٥	١٩٦٨٦٩	الدول الأعضاء
٩٣٣	٢٣٢	-	٢٣٢	٢٣٢	-	غير الدول الأعضاء
(١٨٠١٥٤)	(١٨٥٦٦٢)	-	(١٨٥٦٦٢)	(٩٠٠٧)	(١٧٦٦٥٥)	المخصصات للمبالغ المشكوك في إمكانية تحصيلها
٦٤٠١٤	٣١٩٤٧	١٤٣٣	٣٠٥١٤	١٠٣٠٠	٢٠٢١٤	مجموع الاشتراكات المقررة المستحقة القبض

الملاحظة ١٠

المبالغ المستحقة القبض من المعاملات غير التبادلية - التبرعات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ (ب-ج)	المجموع ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥	غير المتداولة		المتداولة		
		صناديق أخرى	صناديق أخرى	صندوق البيقة	صناديق أخرى	
٦٠٤٨٣	٧٠٤٤٥	٧٠٤٤٥	٦٢١٢٣	٨٣٢٢		الدول الأعضاء
١٨٢	١٧٥٣	١٧٥٣	١٧٥١	٢		الحكومات الأخرى
٣٧٣٤٨٧	٣٨٣٧٨٤	٢٧٦٤٦٠	١٠٧٣٢٤	١٠٧٣٢٤	-	كيانات الأمم المتحدة الأخرى
٣٩١٤٨	٦٩٦٠٢	٦٩٦٠٢	٦٩٦٠٢	٦٩٦٠٢	-	الوكالات المتخصصة
-	٤	٤	٤	٤	-	جهات أخرى
(٢٦٠٥)	(٤٦٣٢)	(٤٦٣٢)	(٤٢٢٨)	(٤٠٤)		المخصصات للمبالغ المشكوك في إمكانية تحصيلها
٤٧٠٦٩٥	٥٢٠٩٥٦	٢٧٦٤٦٠	٢٤٤٤٩٦	٢٣٦٥٧٦	٧٩٢٠	مجموع الاشتراكات المقررة المستحقة القبض

(أ) أعيد بيان الأرقام المقارنة لكي تتوافق مع طريقة العرض الحالية.

(ب) أعيد تصنيف مبلغ ٢٣٤,٩ مليون دولار من التبرعات المستحقة من البنك الدولي (البنك الدولي للإنشاء والتعمير) لفائدة الصندوق الاستئماني للبيئة العالمية ليُدْرَج تحت بند التبرعات المستحقة الطويلة الأجل لكي يتوافق مع طريقة عرض عام ٢٠١٥.

(ج) أعيد تصنيف مبلغ ٢٩٤,٩ مليون دولار مستحق القبض من البنك الدولي (البنك الدولي للإنشاء والتعمير)، صُنِف سابقاً تحت مجموعة المانحين "الوكالات المتخصصة"، ليدرج تحت بند "كيانات الأمم المتحدة الأخرى".

الملاحظة ١١

تحويلات السلف

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع ٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٤ ^(أ)	المجموع ٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٥	غير المتداولة	المتداولة	
٣٣٠ ٦٦٣	٤١٤ ٠٦٨	١٤٧ ٧٣٨	٢٦٦ ٣٣٠	السلف المدفوعة للشركاء المنفذين
٢٢٦١	(٣٦٩)	-	(٣٦٩)	تحويلات أخرى
٣٣٢ ٩٢٤	٤١٣ ٦٩٩	١٤٧ ٧٣٨	٢٦٥ ٩٦١	مجموع تحويلات السلف

(أ) أعيد بيان المقارنات لكي تتوافق مع طريقة العرض الحالية.

الملاحظة ١٢

الأصول الأخرى

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع ٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٤ ^(أ)	المجموع ٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٥	
١٨٣	٢١	رسوم مؤجلة
١٤٩	٥	سلف للبايعين
٦٠٨٤	٥ ٤١٦	سلف للموظفين
١٤٥	٥ ١٧٨	أصول أخرى ^(ب)
٤٤ ١٨٦	-	المبالغ المستحقة القبض المشتركة بين الصناديق
٥٠ ٧٤٧	١٠ ٦٢٠	مجموع الأصول الأخرى

(أ) أعيد بيان المقارنات لكي تتوافق مع طريقة العرض الحالية.

(ب) تشمل السلف النقدية المقدمة لمكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع مقابل الخدمات الإدارية.

الملاحظة ١٣

الأصول التراثية

١١٣ - تصنف أصول معينة بوصفها أصولاً تراثية بحكم أهميتها الثقافية أو التعليمية أو التاريخية. وتكتسب الأصول التراثية للمنظمة على مدى سنوات عديدة بوسائل شتى، من

بينها الشراء والعطايا والهبات. ولا تنتج هذه الأصول التراثية أي فوائد اقتصادية أو إمكانيات لتوفير خدمات في المستقبل؛ وبناء على ذلك، اختارت المنظمة عدم الإقرار بالأصول التراثية في بيان المركز المالي.

١١٤ - ولا تمتلك المنظمة أي أصول تراثية ذات أهمية.

الملاحظة ١٤

الممتلكات والمنشآت والمعدات

١١٥ - وفقاً للمعيار ١٧ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: الممتلكات والمنشآت والمعدات، يعترف مبدئياً بالأرصدة الافتتاحية بحسب التكلفة أو القيمة العادلة اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤، وتُقاس بالتكلفة بعد ذلك. وحُصل على الرصيد الافتتاحي لأصول المباني في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤، على أساس تكلفة الاستبدال المستهلكة، وشهد على صحته متخصصون خارجيون. وتقدر قيمة الآلات والمعدات باستخدام طريقة التكلفة.

١١٦ - وخلال السنة، لم تخفض المنظمة من قيمة الممتلكات والمنشآت والمعدات بسبب أعطال وحوادث وخسائر أخرى. وحتى تاريخ كتابة هذا التقرير، لم تحدّد المنظمة أي اضمحلال إضافي للقيمة.

الممتلكات والمنشآت والمعدات

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع	الأصول قيد الإنشاء	المباني	الأثاث والتجهيزات الثابتة		معدات الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات		الرصيد في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥
			الثابتة	المركبات	المركبات	المركبات	
٣٦١٠	-	١٧	٤٦٣	٦٢	١٣٢٦	١٧٤٢	الرصيد في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥
(٢٨٥٠)	-	(١٥)	(٣٩٤)	(٥٤)	(١٠٠٢)	(١٣٨٥)	التكلفة التاريخية/القيمة العادلة
٧٦٠	-	٢	٦٩	٨	٣٢٤	٣٥٧	الاستهلاك المتراكم وضمحلل القيمة
							القيمة الدفترية الافتتاحية
							حركات الأصول للسنة قيد النظر
							الأصول التي أضيفت
-	-	-	-	-	-	-	الهياكل
١٠٧٨	٩٥٦	-	-	-	١٢٢	-	الأصول التي تم شراؤها
-	-	-	-	-	-	-	الأصول التي جرى التصرف فيها

معدات الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات	المركبات	الألات الثقيلة والمعدات	الأثاث والتجهيزات الثابتة	المباني	الأصول قيد الإنشاء	المجموع	
(١٥٠)	-	-	-	-	-	(١٥٠)	الأصول المتبرع بها
-	-	-	-	-	-	-	الأصول التي جرى التفويت فيها بالبيع
١٤٦	-	-	-	-	-	١٤٦	استهلاك الأصول التي جرى التصرف فيها التحويل ^(١)
١٣	(١٣)	-	-	-	-	-	التكلفة التاريخية/القيمة العادلة
(٨)	٨	-	-	-	-	-	الاستهلاك المتراكم وضمحلل القيمة تغييرات أخرى ^(ب)
١١٣	٣١	٦	١٣	-	-	١٦٣	التكلفة التاريخية/القيمة العادلة
(١١٣)	(٦)	(٦)	(١٣)	-	-	(١٣٨)	الاستهلاك المتراكم وضمحلل القيمة
-	-	-	-	-	-	-	ضمحلل القيمة
(١٠٩)	(١٠٦)	٣١	٢	-	-	(١٨٢)	الاستهلاك
(١٠٨)	٣٦	٣١	٢	-	٩٥٦	٩١٧	مجموع حركات الأصول للسنة قيد النظر
							الأرصدة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥
١٧١٨	١٤٦٦	٦٨	٤٧٦	١٧	٩٥٦	٤٧٠١	التكلفة التاريخية/القيمة العادلة
(١٤٦٩)	(١١٠٦)	(٢٩)	(٤٠٥)	(١٥)	-	(٣٠٢٤)	الاستهلاك المتراكم وضمحلل القيمة
٢٤٩	٣٦٠	٣٩	٧١	٢	٩٥٦	١٦٧٧	القيمة الدفترية الختامية

(أ) نُقلت الأصول من صنف الأصول المتعلقة بـ "المركبات" إلى صنف الأصول المتعلقة بـ "معدات الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات" لكي تعكس بدقة طبيعة هذه الأصول.

(ب) حُدثت الأصول المقتناة في فترات سابقة خلال فترة التحقق المادي الجارية.

الملاحظة ١٥

الأصول غير الملموسة

١١٧ - تخضع جميع الأصول غير الملموسة المقتناة قبل ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤، باستثناء التكاليف المرسمة المرتبطة بمشروع أو موجا، للإعفاء الانتقالي. بموجب المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، وبالتالي لا يجري الاعتراف بها.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

البرمجيات المقتناة من مصادر خارجية المجموع

الرصيد في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤

المجموع	البرمجيات المكتتاة من مصادر خارجية	المجموع
-	-	التكلفة التاريخية/القيمة العادلة
-	-	الاستهلاك المتراكم واضمحلال القيمة
-	-	القيمة الدفترية الافتتاحية
		حركات الأصول للسنة قيد النظر
		الأصول التي أضيفت
-	-	التبرعات
٣٧	٣٧	الأصول المكتتاة
(٥)	(٥)	الإهلاك
٣٢	٣٢	مجموع حركات الأصول للسنة قيد النظر
		الأرصدة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥
٣٧	٣٧	التكلفة التاريخية/القيمة العادلة
(٥)	(٥)	الاستهلاك المتراكم واضمحلال القيمة
٣٢	٣٢	القيمة الدفترية الختامية

الملاحظة ١٦

الحسابات المستحقة الدفع والخصوم المستحقة الدفع

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	المجموع في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥	المجموع في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤
٢٣٨٥٠	١٧١٢	المبالغ المستحقة الدفع للبائعين
٢٠٢٧٦	٤٥٣٨٨	المبالغ المستحقة نظير السلع والخدمات
-	٩١٩٩	المبالغ المستحقة الأخرى
٤٤١٢٦	٥٦٢٩٩	مجموع الحسابات المستحقة الدفع والخصوم المستحقة الدفع

الملاحظة ١٧

الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الخصوم غير المتداولة	الخصوم المتداولة	المجموع في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥	المجموع في ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤
----------------------	------------------	---------------------------------------	--------------------------------------

الخصوم غير المتداولة	الخصوم المتداولة	المجموع في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥	المجموع في ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	
٩١٥٨٣	٧٤٦	٩٢٣٢٩	١٢١١٨٦	التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة
١٩٨٨٣	٦٢٣٨	٢٦١٢١	١٩٩٤٩	استحقاقات الإعادة إلى الوطن
١٤٢٩٦	١٨٤٦	١٦١٤٢	٢٠٩١٧	الإجازة السنوية
١٢٥٧٦٢	٨٨٣٠	١٣٤٥٩٢	١٦٢٠٥٢	المجموع الفرعي للخصوم المحددة الاستحقاقات
-	٢٧٠٨	٢٧٠٨	٣٨٢٥	المرتبات والبدلات المستحقة
١٢٥٧٦٢	١١٥٣٨	١٣٧٣٠٠	١٦٥٨٧٧	مجموع الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين

١١٨ - يتولى خبراء اكتوبريون مستقلون تقييم الخصوم الناشئة عن استحقاقات انتهاء الخدمة/ ما بعد انتهاء الخدمة وبرنامج تعويضات العاملين في إطار التدبير دال الملحق بالنظام الإداري لموظفي الأمم المتحدة، ويجري إقرارها وفقاً للنظام الإداري والأساسي لموظفي الأمم المتحدة. وعادة ما يُجرى التقييم الاكتوبري كل سنتين. وقد أُجري آخر تقييم اكتوبري شامل في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥.

التقييم الاكتوبري - الافتراضات

١١٩ - تقوم المنظمة باستعراض واختيار الافتراضات والأساليب التي يستخدمها الخبراء الاكتوبريون في تقييم نهاية العام لتحديد الاحتياجات من النفقات والمساهمات من أجل تحديد استحقاقات الموظفين. وترد أدناه الافتراضات الاكتوبرية الرئيسية المستخدمة لتحديد الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤.

الافتراضات الاكتوبرية

(نسبة مئوية)

الافتراضات الاكتوبرية	التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة	استحقاقات الإعادة إلى الوطن	الإجازات السنوية	التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة	التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة
أسعار الخصم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	٣,٢٩	٣,٣٦	٤,٥٢	٣,٢٩	٣,٣٦
أسعار الخصم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥	٣,٤٩	٣,٦٧	٣,٧٣	٣,٤٩	٣,٦٧
معدلات التضخم في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	٦,٨٠-٥,٠٠	٢,٢٥	-	٢,٥٠	-
معدلات التضخم في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥	٦,٨٠-٥,٠٠	٢,٢٥	-	٢,٢٥	-

(أ) بالنسبة لتقييم الخصوم الناشئة عن التدبير دال/تعويضات العاملين، طبق الخبراء الاكتوبريون سعر الخصم المستخدم في مؤشر "سي تي غروب لمنحنيات الخصم للمعاشات التقاعدية" والمطبق في نهاية العام الذي تُصرف فيه التدفقات النقدية.

١٢٠ - وتستند أسعار الخصم إلى مزيج متوازن من ثلاثة افتراضات لمعدل الخصم استناداً إلى العملة المستعملة في شتى التدفقات النقدية، وهي دولارات الولايات المتحدة (منحني سيني غروب لمنحنيات الخصم للمعاشات التقاعدية) واليورو (منحني أسعار الفائدة الحكومي لمنطقة اليورو) والفرنك السويسري (منحني عائد السندات الاتحادية). وافترضت أسعار خصم أعلى بشكل طفيف لتقييم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، مع اختلاف طفيف في معدلات التضخم مقارنة بتقييم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤.

١٢١ - ويتم تحديث تكاليف المطالبات للفرد لخطط التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة لتعكس المطالبات الأخيرة والخبرة المكتسبة في مجال الاشتراك في هذه الخطط. ويُفتح الافتراض المتعلق بمعدل تكلفة الرعاية الصحية ليعكس التوقعات الحالية على المدى القصير من الزيادات الحاصلة في تكلفة خطط التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة والمناخ الاقتصادي السائد. وجرى تحديث الافتراضات المتعلقة باتجاهات التكاليف الطبية التي استخدمت للتقييم حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ لكي تشمل معدلات تصاعدية للسنوات المقبلة. وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، كانت هذه المعدلات التصاعدية معدلات تصاعدية سنوية ثابتة في تكاليف الرعاية الصحية بنسبة ٤,٠ في المائة (عام ٢٠١٤: ٥,٠ في المائة) فيما يخص خطط التأمين الصحي المطبقة خارج الولايات المتحدة، ومعدلات تصاعدية في تكاليف الرعاية الصحية بنسبة ٦,٤ في المائة (عام ٢٠١٤: ٦,٨ في المائة) فيما يخص جميع خطط التأمين الصحي الأخرى، باستثناء نسبة ٥,٩ في المائة (عام ٢٠١٤: ٦,١ في المائة) لخدمة الرعاية الطبية للولايات المتحدة (Medicare)، ونسبة ٤,٩ في المائة (عام ٢٠١٤: ٥,٠ في المائة) لخدمة تأمين علاج الأسنان للولايات المتحدة، لتتخفف بعدها تدريجياً لتصل إلى ٤,٥ في المائة على مدى ٩ أعوام (عام ٢٠١٤: ٤,٥ في المائة).

١٢٢ - وفي ما يتعلق بتقييم استحقاقات العودة إلى الوطن حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، افترض أن معدل التضخم في تكاليف السفر سيبلغ ٢,٢٥ في المائة (عام ٢٠١٤: ٢,٢٥ في المائة)، استناداً إلى معدل التضخم المتوقع في الولايات المتحدة على مدى السنوات العشر المقبلة.

١٢٣ - وافترض أن يزداد رصيد الإجازات السنوية بالمعدلات السنوية التالية خلال سنوات الخدمة المتوقعة من الموظف: ١-٣ سنوات - ١٠,٩ أيام؛ و ٤-٨ سنوات - يوم واحد؛ وأكثر من ٨ سنوات - ٥,٥ يوم إلى حد أقصاه ٦٠ يوماً. ويتوافق هذا الافتراض مع تقييم عام ٢٠١٤. وكان أسلوب التقييم الاكتواري للإجازات السنوية منذ عام ٢٠١٤ متوافقاً مع المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

١٢٤ - أما فيما يتعلق بخطط الاستحقاقات المحددة، فتستند الافتراضات المتعلقة بالوفيات في المستقبل إلى الإحصاءات وجداول الوفيات المنشورة. وتتسق الافتراضات المتعلقة بالزيادات في الرواتب، والتقاعد، والانسحاب والوفاة مع الافتراضات التي يستخدمها الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة في إجراء التقييم الاكتواري الخاص به. ويستخدم التذييل دال/تعويضات العاملين الافتراضات المتعلقة بالوفيات استناداً إلى الجداول الإحصائية لمنظمة الصحة العالمية.

حركات الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين التي تعتبر بمثابة خطط للاستحقاقات المحددة
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة	استحقاقات الإجازات إلى الوطن السنوية	الإجازات المجموع لعام ٢٠١٥	صافي الخصوم المتعلقة بالاستحقاقات المحددة في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥
١٢١ ١٨٦	١٩٩٤٩	٢٠ ٩١٧	١٦٢ ٠٥٢
٨٥٣٩	١ ٦٥٠	١٠ ٧٨	١١ ٢٦٧
٣٧١٦	٦٣٨	٦٨٧	٥٠٤١
(٨٠٢)	(٢ ١٣٩)	(١ ٩٤٩)	(٤ ٨٩٠)
١١ ٤٥٣	١٤٩	(١٨٤)	١١ ٤١٨
١٣٢ ٦٣٩	٢٠ ٠٩٨	٢٠ ٧٣٣	١٧٣ ٤٧٠
(٤٠ ٣١٠)	٢ ٦٥١	(٤ ٥٩١)	(٤٢ ٢٥٠)
٩٢ ٣٢٩	٢٢ ٧٤٩	١٦ ١٤٢	١٣١ ٢٢٠

تحليل حساسية أسعار الخصم

١٢٥ - تحدث التغيرات في أسعار الخصم بفعل منحني الخصم الذي يحسب استناداً إلى سندات الشركات أو الحكومة. وخلال السنة المشمولة بالتقرير، اتسمت أسواق السندات بالتقلب الذي أثر في الافتراضات المتعلقة بأسعار الخصم. وإذا ما تغير الافتراضات المتعلقة بأسعار الخصم بنسبة واحد في المائة، فإن تأثيره في الخصوم سيكون على النحو التالي:

التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة	استحقاقات الإعادة إلى الوطن	الإجازات السنوية	زيادة سعر الخصم بنسبة ١ في المائة
(١٨ ٩٣٩)	(١ ٨٥٨)	(١ ٣٢١)	النسبة المئوية من خصوم نهاية السنة
(٢١ في المائة)	(٨ في المائة)	(٨ في المائة)	

التأمين الصحي بعد استحقاقات الإعادة إلى الوطن	الإجازات السنوية	انتهاج الخدمة	الاجازات السنوية
٢٠٩٩	١٥٢٩	٢٥٨٧٧	١٥٢٩
٩ في المائة	٩ في المائة	٢٨ في المائة	٩ في المائة

تحليل حساسية التكاليف الطبية

١٢٦ - الافتراض الأساسي في تقييم التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة هو المعدل الذي من المتوقع أن تزداد به التكاليف الطبية في المستقبل. وينظر في تحليل الحساسية إلى التغيير الحاصل في الالتزام بسبب التغييرات الحاصلة في معدلات التكاليف الطبية مع الإبقاء على الافتراضات الأساسية الأخرى على حالها؛ والافتراض الرئيسي الذي يتم الإبقاء عليه هو سعر الخصم. وإذا ما تغير الافتراض المتعلق باتجاه التكاليف الطبية بنسبة ١ في المائة، فهذا من شأنه التأثير في قياس الالتزامات المحددة الاستحقاقات، كما هو موضح أدناه.

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

النقصان	الزيادة	التغير بنسبة ١ في المائة في المعدلات المفترضة لاتجاه التكاليف الطبية
(١٤,٦٧ في المائة)	١٩,٧٢ في المائة	التأثير الحاصل في الالتزام المحدد الاستحقاقات
(١٩ ٢٥٤)	٢٥ ٨٨٢	
(١,٦٥ في المائة)	٢,٢٩ في المائة	التأثير الحاصل في مجموع تكلفة الخدمة الحالية وتكلفة الفائدة
(٢ ١٧٠)	٣ ٠٠٦	

معلومات أخرى عن الخطط المحددة الاستحقاقات

١٢٧ - أيدت الجمعية العامة، في قرارها ٢٥٧/٦٧، قرار لجنة الخدمة المدنية الدولية الوارد في تقريرها الذي يؤيد توصية الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة برفع السن الإلزامية للتقاعد إلى ٦٥ سنة للموظفين الجدد، اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤. وقرر الاكتواريون أن هذه الزيادة في السن العادية للتقاعد لن يكون لها أثر مادي على تقييم هذه الالتزامات.

١٢٨ - وخلال السنة المالية، كانت هناك رسوم مستحقة على بعض الأنشطة الممولة من الصناديق الاستثمارية من أجل تمويل الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين المتصلة بأنشطتها الخارجة عن الميزانية. وفي نهاية السنة، بلغت قيمة هذه الأرصدة المستحقة ٣٣ مليون دولار.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

التأمين الصحي استحقاقات الإجازة بعد انتهاء الخدمة الإعادة إلى الوطن السنوية المجموع				
٥ ٧٩٢	١ ٤٦٨	٢ ٣٦٣	٩٦١	تقديرات مدفوعات الاستحقاقات المحددة لعام ٢٠١٦، مخصوما منها مساهمات المشاركين

معلومات تاريخية: مجموع الاستحقاقات المتصلة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، واستحقاقات الإعادة إلى الوطن، والإجازة السنوية، في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٠	٢٠١١	٢٠١٢	٢٠١٣	٢٠١٤
٦٤٧١١	١٠٢١١١	١١٢٢٧٣	١١٣٨٨٨	١٦٢ ٠٥٢

المرتبات والبدلات المستحقة

١٢٩ - تشمل هذه المستحقات استحقاقات إجازة زيارة الوطن، والعمل الإضافي، وضريبة الدخل، والمرتبات الشهرية التي حان موعد دفعها ولم تُدفع.

الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة

١٣٠ - ينص النظام الأساسي لصندوق المعاشات التقاعدية على أن يجري مجلس الصندوق المشترك تقييمًا اكتواريًا للصندوق مرة على الأقل كل ثلاث سنوات عن طريق خبير اكتواري استشاري. وقد درج مجلس الصندوق المشترك على إجراء تقييم اكتواري كل سنتين باستخدام طريقة حاصل المجموعة المفتوحة. والغرض الرئيسي من التقييم الاكتواري هو تحديد ما إذا كانت أصول صندوق المعاشات التقاعدية الحالية وأصوله التقديرية المقبلة تكفي للوفاء بالتزاماته.

١٣١ - ويتمثل الالتزام المالي للمنظمة تجاه صندوق المعاشات التقاعدية في اشتراكها المقرر وفق المعدل الذي تحدده الجمعية العامة (الذي يبلغ حاليا ٧,٩٠ في المائة للمشاركين و ١٥,٨٠ في المائة للمنظمات الأعضاء)، إضافة إلى حصتها في أي مبالغ تدفع لسد أي عجز اكتواري بموجب المادة ٢٦ من النظام الأساسي لصندوق المعاشات. ولا تسدد مدفوعات لتغطية مثل هذا العجز إلا عندما تقرر الجمعية العامة العمل بالحكم الوارد في المادة ٢٦، بعد أن يتقرر وجود ضرورة تقتضي سداد مدفوعات العجز بناء على تقييم الكفاية الاكتوارية لصندوق المعاشات التقاعدية في تاريخ التقييم. وتساهم كل منظمة عضو

في تغطية هذا العجز. يبلغ يتناسب مع مجموع الاشتراكات التي دفعتها كل منها خلال فترة الثلاث السنوات التي سبقت تاريخ التقييم.

١٣٢- وكشف التقييم الاكتواري الذي أُجري في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ عن وجود عجز اكتواري قدره ٠,٧٢ في المائة (أي نسبة ١,٨٧ في المائة في تقييم عام ٢٠١١) من الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي، مما يعني أن معدل الاشتراك اللازم نظرياً لموازنة الحسابات في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ بلغ نسبة ٢٤,٤٢ في المائة من الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي، مقارنة بمعدل الاشتراك الفعلي البالغ ٢٣,٧٠ في المائة. وسيجرى التقييم الاكتواري المقبل في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥. بيد أن نتائج التقييم لم تكن متاحة حتى تاريخ إعداد هذا التقرير.

١٣٣- وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، بلغت النسبة الممولة للأصول الاكتوارية إلى الخصوم الاكتوارية ١٢٧,٥٠ في المائة (١٣٠,٠٠ في المائة في تقييم عام ٢٠١١)، بافتراض عدم إجراء تسويات مستقبلية للمعاشات التقاعدية. وبلغت النسبة الممولة ٩١,٢٠ في المائة (٨٦,٢٠ في المائة في تقييم عام ٢٠١١) عند أخذ النظام الحالي لتسويات المعاشات التقاعدية في الحسبان. وبعد تقييم الكفاية الاكتوارية للصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية، خلص الخبير الاكتواري إلى أنه لم يكن هناك، في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، ما يستوجب تسديد مدفوعات لتغطية العجز وفقاً للمادة ٢٦ من النظام الأساسي للصندوق، حيث إن القيمة الاكتوارية للأصول تجاوزت القيمة الاكتوارية لجميع الالتزامات المستحقة على الصندوق. ويضاف إلى ذلك أن القيمة السوقية للأصول تجاوزت هي أيضاً القيمة الاكتوارية لجميع الالتزامات المستحقة حتى تاريخ التقييم. وفي وقت إعداد هذا التقرير، لم تلجأ الجمعية العامة إلى الحكم الوارد في المادة ٢٦.

١٣٤- وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ ونيسان/أبريل ٢٠١٣، أذنت الجمعية بزيادة سن التقاعد العادية والسن الإلزامية لإنهاء الخدمة، على التوالي، إلى ٦٥ سنة بالنسبة للمشاركين الجدد في صندوق المعاشات، مع بدء النفاذ في موعد لا يتجاوز ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤. ووافقت الجمعية في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ على التغييرات المترتبة على ذلك في النظام الأساسي لصندوق المعاشات. وتنعكس الزيادة في سن التقاعد العادية في التقييم الاكتواري لصندوق المعاشات في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣. ويُجرى مجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة مراجعة سنوية لحسابات صندوق المعاشات، ويرفع إلى مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة تقريراً بشأن المراجعة في كل سنة. وينشر صندوق المعاشات تقارير فصلية عن استثماراته، ويمكن الاطلاع عليها في

الموقع الشبكي: www.unjspf.org. وخلال عام ٢٠١٤، بلغت الاشتراكات التي دفعتها المنظمة إلى صندوق المعاشات التقاعدية ما قدره ٢٠,٧ مليون دولار.

الصندوق الاحتياطي للمدفوعات التعويضية - التذييل دال/تعويضات العاملين

١٣٥ - يغطي صندوق المدفوعات التعويضية التعويضات المستحقة عن حالات الوفاة أو الإصابة أو المرض التي تنجم عن أداء الواجبات الرسمية. وينص التذييل دال الملحق بالنظام الإداري للموظفين على القواعد التي تحكم هذه المدفوعات التعويضية. ويمكن الصندوق المنظمة من مواصلة الوفاء بالتزامها بتسديد مدفوعات تعويضية عن الوفاة أو الإصابة أو المرض. ويستمد الصندوق إيراداته من رسم قدره ١,٠ في المائة من صافي المرتب الأساسي للموظفين المشمولين، بما في ذلك تسوية مقر العمل. ويغطي الصندوق المطالبات المقدمة من الموظفين، بموجب التذييل دال، لسداد الاستحقاقات الشهرية عن حالات الوفاة والعجز ومدفوعات المبالغ المقطوعة عن حالات الإصابة أو المرض وكذلك المصروفات الطبية.

أثر قرارات الجمعية العامة على استحقاقات الموظفين

١٣٦ - في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة القرار ٧٠/٢٤٤، الذي وافقت فيه على إدخال سلسلة من التغييرات على شروط الخدمة والاستحقاقات لجميع الموظفين العاملين في المنظمات الخاضعة للنظام الموحد للأمم المتحدة، بما في ذلك صندوق السكان. وترد في الجدول أدناه بعض التغييرات التي لها أثر على حساب الالتزامات الأخرى المتعلقة باستحقاقات الموظفين الطويلة الأجل وفي نهاية الخدمة.

التغيير^(١) التفاصيل

الزيادة في السن حددت السن الإلزامية للتقاعد بالنسبة للموظفين الذي انضموا إلى الأمم المتحدة الإلزامية لنهاية بتاريخ ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ أو بعده في ٦٥ عاماً، وبالنسبة للذين انضموا قبل ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ في ٦٠ أو ٦٢ عاماً. وقررت الجمعية العامة أن ترفع المنظمات المشاركة في نظام الأمم المتحدة الموحد السن الإلزامية لإنهاء خدمة من عُين من الموظفين قبل ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ إلى ٦٥ سنة في موعد أقصاه ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨، مع مراعاة حقوق الموظفين المكتسبة. ويُتوقع أن يكون لهذا التغيير، عند تنفيذه، أثر على الحسابات المستقبلية للالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين.

هيكل المرتبات تستند الجداول الحالية للموظفين المعيّنين دولياً (الفئة الفنية وفئة الخدمة العامة) إلى معدلين للإعالة هما معيل وغير معيل. ويؤثر هذان المعدلان على مبالغ الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين وعلى تسوية مقر العمل. وقد أقرت الجمعية العامة

التغيير ^(أ)	التفاصيل
	<p>جدول مرتبات موحداً سيترتب عليه إلغاء معدلي المعيل وغير المعيل. وسيستعاض عن معدل المعيل ببدلات للموظفين ممن لديهم معالون معترف بهم وفقاً لنظام الأمم المتحدة الإداري للموظفين. وسينفذ جدول الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين وجدول الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي المنقحين إلى جانب هيكل المرتبات الموحد. ومن المقرر تنفيذ جدول المرتبات الموحد في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧، وهو لم يصمم لكي يؤدي إلى تخفيض في المدفوعات التي تؤدي للموظفين. ومع ذلك، فمن المتوقع أن يؤثر هذا التغيير عند تنفيذه على حساب وتقييم استحقاقات الإعادة إلى الوطن، وكذلك على استحقاقات الإجازة السنوية المتراكمة. وحالياً، تُحسب استحقاقات الإعادة إلى الوطن على أساس الراتب الإجمالي والاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين في تاريخ انتهاء الخدمة، في حين أن الإجازة السنوية المستبدلة تُحسب على أساس الراتب الإجمالي وتسوية مقر العمل والاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين في تاريخ انتهاء الخدمة.</p>
استحقاقات الإعادة إلى الوطن	<p>يحق للموظفين الاستفادة من منحة الإعادة إلى الوطن عند انتهاء الخدمة، شريطة أن يكونوا قد أتموا سنة واحدة على الأقل في الخدمة بأحد مراكز العمل خارج بلد جنسيتهم. وقد نقحت الجمعية العامة منذ ذلك الحين الأحقية في منحة الإعادة إلى الوطن وغيرها من سنة واحدة إلى خمس سنوات بالنسبة للموظفين المرتقبين، بينما يحتفظ الموظفون الحاليون بالأحقية بسنة واحدة. ومن المتوقع أن يؤثر هذا التغيير عند تنفيذه على الحسابات المستقبلية للالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين.</p>

(أ) حتى تاريخ إعداد هذا التقرير، لم تكن المعلومات اللازمة المتعلقة بتنفيذ التغييرات المقترحة متاحة. وبالتالي، فإن المنظمة غير قادرة على إجراء تحليل مفصل لأثر التغييرات المقترحة على الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين للفترة المالية ٢٠١٥. وعلى النحو الذي يقتضيه المعيار المحاسبي الدولي ١: عرض البيانات المالية، ستقوم المنظمة بتحديد هذا الأثر خلال عام ٢٠١٦ عندما يكون من المرجح توافر معلومات كافية عن التنفيذ، ومتى أصبحت جاهزة سُدرج في البيانات المالية لعام ٢٠١٦.

الملاحظة ١٨

المخصصات

١٣٧ - في نهاية السنة، اعتمدت المنظمة مخصصات لتغطية مطالبة قانونية جارية واحدة، واستصوبت الاعتراف بمخصصات بلغ إجماليها ٠,٢ مليون دولار.

حركة المخصصات

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المطالبات القانونية	المبالغ المقيدة لحساب الدول الأعضاء	المجموع في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥
-	-	-
١٩٢	-	١٩٢
-	-	-
١٩٢	-	١٩٢

الملاحظة ١٩

خصوم أخرى

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٤	المجموع في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٥	
٣٤ ٤٥٥	٢٩ ٥٣٩	الاشتراكات أو المبالغ المقبوضة سلفاً
٩٦ ٠٥٧	١١٢ ٤٧٣	الخصوم المتعلقة بترتيبات مشروطة
-	٤٧ ١٢٢	أرصدة مشتركة بين الصناديق مستحقة الدفع
٧٨٠٩	٧٦٠٢	خصوم أخرى
١٣٨ ٣٢١	١٩٦ ٧٣٦	مجموع الخصوم الأخرى

الملاحظة ٢٠

صافي الأصول

الفوائض/العجزات المتراكمة

١٣٨ - يتضمن الفوائض المتراكمة غير المقيد العجز المتراكم للخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين، والتسويات التعويضية للخصوم المتعلقة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات الإعادة إلى الوطن والإجازة السنوية.

١٣٩ - ويبين الجدول التالي حالة أرصدة وحركات صافي أصول المنظمة حسب الفروع.

أرصدة وحركات صافي الأصول^(١)

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

١ كانون الثاني/ يناير ٢٠١٥	الفوائض/التحويلات إلى/ (العجز)	٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٥
	(من) الاحتياطيات	مبالغ أخرى

					رصيد الصناديق غير المقيدة
١٢١٠٩	-	-	٤٩٤	١١٦١٥	صندوق البيئة
٩٢٣٤٦٢	-	(٧٩٨)	٩٩٨١٤	٨٢٤٤٤٦	الدعم المقدم إلى برنامج العمل
٨٩٩٧٤	-	(١٧٨٨)	٣٥٢٨	٨٨٢٣٤	الاتفاقيات والبروتوكولات
٣٣٧٦٨٨	٣٠٨٤٣	-	٢٤٢٦	٣٠٤٤١٩	الصندوق المتعدد الأطراف
٩٨٠٥	-	-	١٣٦٢	٨٤٤٣	دعم البرامج
(١٠١٥٥٩)	٤٢٢٥٠	-	(١١٣٤٢)	(١٣٢٤٦٧)	التزامات نهاية الخدمة
١٢٧١٤٧٩	٧٣٠٩٣	(٢٥٨٦)	٩٦٢٨٢	١١٠٤٦٩٠	المجموع الفرعي لرصيد الصناديق غير المقيدة
-	-	-	-	-	الاحتياطيات
٢٠٠٠٠	-	-	-	٢٠٠٠٠	صندوق البيئة
٧٩٨	-	٧٩٨	-	-	الدعم المقدم إلى برنامج العمل
٩١٦٦	-	١٧٨٨	-	٧٣٧٨	الاتفاقيات والبروتوكولات
-	-	-	-	-	الصندوق المتعدد الأطراف
٤٥٠٠	-	-	-	٤٥٠٠	دعم البرامج
-	-	-	-	-	التزامات نهاية الخدمة
٣٤٤٦٤	-	٢٥٨٦	-	٣١٨٧٨	المجموع الفرعي للاحتياطيات
-	-	-	-	-	مجموع صافي الأصول
٣٢١٠٩	-	-	٤٩٤	٣١٦١٥	صندوق البيئة
٩٢٤٢٦٠	-	-	٩٩٨١٤	٨٢٤٤٤٦	الدعم المقدم إلى برنامج العمل
٩٩١٤٠	-	-	٣٥٢٨	٩٥٦١٢	الاتفاقيات والبروتوكولات
٣٣٧٦٨٨	٣٠٨٤٣	-	٢٤٢٦	٣٠٤٤١٩	الصندوق المتعدد الأطراف
١٤٣٠٥	-	-	١٣٦٢	١٢٩٤٣	دعم البرامج
(١٠١٥٥٩)	٤٢٢٥٠	-	(١١٣٤٢)	(١٣٢٤٦٧)	التزامات نهاية الخدمة
١٣٠٥٩٤٣	٧٣٠٩٣	-	٩٦٢٨٢	١١٣٦٥٦٨	مجموع الاحتياطيات وأرصدة الصناديق

(أ) يُستند صافي أرصدة وحركات صافي الأصول، بما في ذلك أرصدة الصناديق، إلى المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

الملاحظة ٢١

الإيرادات المتأتية من المعاملات غير التبادلية

الأنصبة المقررة

١٤٠ - سُجلت الأنصبة المقررة البالغة ٢٢٣,١ مليون دولار وفقاً للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة والقرارات ذات الصلة بالموضوع الصادرة عن مختلف دورات مؤتمر

الأطراف وسياسات الأمم المتحدة، استناداً إلى جدول الأنصبة المقررة في الميزانية المتفق عليها. على أن مبلغ ٢٠,٢ مليون دولار (عام ٢٠١٤: ١٦,٢ مليون دولار) من أصل تلك الاشتراكات هو عبارة عن اعتماد مخصص من الأمانة العامة للأمم المتحدة.

١٤١ - وتحصل المنظمة على اعتماد مخصص من الميزانية العادية للأمم المتحدة، كل سنتين، وهو الاعتماد المدرج ضمن الأنصبة المقررة. ويبلغ عن هذه الأنصبة في إطار المجلد الأول ألف، الكيان ذو الصلة، إلا أنها تُدرج أيضاً في هذه البيانات بغرض استكمالها. كما تخصص الأموال، داخل المنظمة، لعمليات التنفيذ التي تُدرج في بيان الأداء المالي على أنها تحويلات ومخصصات أخرى.

التبرعات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥	المجموع في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	
١٦٨ ٢٢٧	١٥٩ ٢٧٩	التبرعات المشتركة بين المنظمات
٢٤٨ ٥٤٧	٣٣٢ ٣٠٦	التبرعات النقدية
٢١٠١	١٢٤١	التبرعات العينية
٤١٨ ٨٧٥	٤٩٢ ٨٢٦	المجموع الفرعي للتبرعات
(٤٣٤٦)	(١١٤٨)	المبالغ المدودة للجهات المانحة
٤١٤ ٥٢٩	٤٩١ ٦٧٨	مجموع التبرعات

(أ) أعيد تصنيف أرقام المقارنة كي تتطابق مع طريقة العرض الحالية.

الخدمات العينية

١٤٢ - لا يُعترف بالخدمات العينية المتبرع بها خلال السنة باعتبارها إيرادات، ومن ثم فهي لا تُدرج ضمن إيرادات التبرعات العينية المذكورة أعلاه. ويرد أدناه بيان الخدمات العينية المؤكدة خلال السنة.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥	المجموع في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	
١٢٨٤	٣٧٨٢	المساعدة التقنية/خدمات الخبراء
٧٥٥٩	١٣٠	الدعم الإداري

المجموع في ٣١ كانون ديسمبر ٢٠١٥	المجموع في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	
١٩٥	-	المشاركة في التدريب
٩٠٣٨	٣٩١٢	المجموع

الملاحظة ٢٢

الإيرادات الأخرى

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥	المجموع في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	
٦٨٦	٨٧٨	الإيرادات الأخرى
٦٨٦	٨٧٨	مجموع الإيرادات الأخرى

الملاحظة ٢٣

المصروفات

مراتب الموظفين وبدلاتهم واستحقاقاتهم

١٤٣ - تشمل مرتبات الموظفين الدوليين والوطنيين والموظفين المؤقتين من فئة الخدمات العامة، وتسويات مقر العمل والاقطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين. وتشمل البدلات والاستحقاقات استحقاقات الموظفين الأخرى، بما فيها المعاشات التقاعدية والتأمين والتكليف بمهمة والإعادة إلى الوطن وبدل المشقة والبدلات الأخرى.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥	المجموع في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	
٢٧٧٦	١٧٧٦	استحقاقات الإجازات
٢٠٦٦٤	٢٠٧١٣	استحقاقات المعاشات التقاعدية
١٤٣٧٢	٩٢٥٨	استحقاقات التأمين الصحي
٤٩٩٨	٢٣١٨	استحقاقات الإعادة إلى الوطن
١٢٧٥٤٦	١٤٠٨٧٠	المراتب والأجور والاستحقاقات الأخرى
١٧٠٣٥٦	١٧٤٩٣٥	مجموع مرتبات الموظفين وبدلاتهم واستحقاقاتهم

تعويضات غير الموظفين وبدلاتهم

١٤٤ - تتألف تعويضات غير الموظفين وبدلاتهم البالغة ٣٥,٢ دولار (٢٠١٤: ٣١,٣ مليون دولار) من بدلات المعيشة لمتطوعي الأمم المتحدة واستحقاقات ما بعد انتهاء خدمتهم، ورسوم الخبراء الاستشاريين والمتعاقدين، والخبراء المخصصين، وبدلات قضاة محكمة العدل الدولية، وتعويضات الأفراد غير العسكريين وبدلاتهم.

المنح والتحويلات الأخرى

١٤٥ - تشمل المنح والتحويلات الأخرى المنح والتحويلات المباشرة إلى الوكالات والشركاء والكيانات المنفذة الأخرى، فضلا عن المشاريع السريعة الأثر؛ انظر الملاحظة ٢٩ لمزيد من التفاصيل.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	المجموع في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥	
٣٢ ١٨٧	١٦ ٣٤٣	المنح - المستفيدون النهائيون
٧٥ ٥٧٩	١٢٤ ٤٣٢	التحويلات إلى الشركاء المنفذين
١٢٨ ٩٩٧	١٠٦ ٠٤١	التحويلات إلى الشركاء المنفذين للصندوق المتعدد الأطراف
٢٣٦ ٧٦٣	٢٤٦ ٨١٦	مجموع المنح والتحويلات الأخرى

السفر

١٤٦ - يسجل نظام أوموجا الجديد، منذ بدء العمل به في حزيران/يونيه ٢٠١٥، سفر المشاركين في الاجتماعات والسفر لأغراض التدريب ضمن فئة تكاليف السفر. وبلغت هذه التكاليف ٩,٢ ملايين دولار في عام ٢٠١٥. وفي عام ٢٠١٤، تم الإبلاغ عن تكاليف السفر والسفر لأغراض التدريب والمشاركة في الاجتماعات باعتبارها من تكاليف الموظفين ومصروفات التشغيل، على التوالي، في نظام المعلومات الإدارية المتكامل.

مصروفات التشغيل الأخرى

١٤٧ - تشمل مصروفات التشغيل الأخرى نفقات الصيانة، والمرافق، والخدمات التعاقدية، والتدريب، والخدمات الأمنية، والخدمات المشتركة، والإيجار، والتأمين، والبدلات المرصودة لتغطية الديون غير المضمونة التحصيل ومصروفات شطب الديون.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	المجموع في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥	
(٣٠٢٧)	٧٥٨٥	مصرفات الديون غير المضمونة التحصيل
٧٠	١٠٧	الرسوم المصرفية
١٨١	١٥٧٠	الاتصالات والمرافق
٢٣٨٧٢	١٤٣٦٠	الخدمات التعاقدية
١٢٤١	٢١٠٢	التبرعات العينية
٢٦٨٠٧	٦٩٨١	منح الزمالات الدراسية
٢٦١١	١٢٣٤	مصرفات الصيانة
٧٩٦٣	٧٠٣٠	الإيجار - المكاتب والمباني
٥٨	٤٨١	الإيجار - المصروفات الأخرى
٩١	٧٧	النقل البحري والشحن
-	٥٨٤	التدريب
١٣	٤	الخسائر الناجمة عن التصرف في الأصول
١٩٤٠	٣٦٦٤	مصرفات أخرى
٦١٨٢٠	٤٥٧٧٩	مجموع مصرفات التشغيل الأخرى

المصرفات الأخرى

١٤٨ - المصرفات الأخرى البالغة ١٥,٦ مليون دولار (٢٠١٤: ١٥,٧ مليون دولار) تتعلق إلى حد كبير بالخسائر الناتجة عن صرف العملات الأجنبية وكذلك الضيافة والمهام الرسمية، والتبرع بالأصول/نقل الأصول.

خسائر صرف العملات من آلية سعر الصرف الثابت

١٤٩ - تتعلق خسائر صرف العملات من آلية سعر الصرف الثابت البالغ قدرها ٢٠,٧ دولار (٢٠١٤: ١,٨ مليون دولار) بآلية سعر الصرف الثابت، حيث يُثبَّت سعر الصرف فيما يخص الصندوق المتعدد الأطراف عند مستوى السعر المعمول به أثناء اعتماد الميزانية.

الملاحظة ٢٤

الصكوك المالية وإدارة المخاطر المالية

الصكوك المالية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥		المجموع في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	
الأصول المالية			
القيمة العادلة بفائض أو عجز			
٢٥٩ ٦١٣	٣٢٩ ٣١٢	الاستثمارات القصيرة الأجل - صناديق النقدية المشتركة	
-	-	الاستثمارات القصيرة الأجل - مبالغ أخرى	
٢٥٩ ٦١٣	٣٢٩ ٣١٢	مجموع الاستثمارات القصيرة الأجل	
٢٢١ ٥٧٠	٢٢٠ ١٥٩	الاستثمارات الطويلة الأجل - صناديق النقدية المشتركة	
-	-	الاستثمارات الطويلة الأجل - مبالغ أخرى	
٢٢١ ٥٧٠	٢٢٠ ١٥٩	مجموع الاستثمارات الطويلة الأجل	
٤٨١ ١٨٣	٥٤٩ ٤٧١	مجموع القيمة العادلة بفائض أو عجز	
القروض والحسابات المستحقة القبض			
١٣٣ ٧٨٣	١٠٩ ٦٤٤	النقدية ومكافآت النقدية - صناديق النقدية المشتركة	
٩ ٢٠١	٩	النقدية ومكافآت النقدية - مبالغ أخرى	
٦٤ ٠١٤	٣١ ٩٤٧	الأنصبة المقررة	
٤٧٠ ٦٩٥	٥٠٦ ٩٨١	تبرعات	
(٢)	-	حسابات أخرى مستحقة القبض	
٥٠ ٦٠٢	٥٣٨٠	الأصول الأخرى (تُستثنى منها التكاليف المؤجلة)	
٧٢٨ ٢٩٣	٦٥٣ ٩٦١	مجموع القروض والحسابات المستحقة القبض	
١٢٠٩ ٤٧٦	١٢٠٣ ٤٣٢	مجموع القيمة الدفترية للأصول المالية	
٦١٤ ٩٦٦	٦٥٩ ١١٥	ما يتصل منها بالأصول المالية المحتفظ بها في صندوق النقدية المشترك	
الخصوم المالية			
٤٤ ١٢٦	٥٦ ٢٩٩	الحسابات المستحقة الدفع والخصوم المستحقة	
١٦٧ ١٩٧	١٠٣ ٨٦٦	الخصوم الأخرى (تُستثنى منها الإيرادات المؤجلة)	
٢١١ ٣٢٣	١٦٠ ١٦٥	مجموع القيمة الدفترية للخصوم المالية	
موجز صافي إيرادات صناديق النقدية المشتركة			
٣ ٩٨٩	٤ ١٠١	إيرادات الاستثمار	
(١ ٧٣٣)	(١ ١٩٧)	المكاسب/(الخسائر) من صرف العملات الأجنبية	
(١٩١)	-	المكاسب/(الخسائر) غير المحققة	
(١٤)	-	الرسوم المصرفية	
٢ ٠٥١	٢ ٩٠٤	صافي الإيرادات من صناديق النقدية المشتركة	
٣ ٣٤٧	١ ٢٨١	إيرادات الاستثمار الأخرى	

المجموع في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	المجموع في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥	مجموع صافي الإيرادات المتأتية من الصكوك المالية
٥ ٣٩٨	٤ ١٨٥	

إدارة المخاطر المالية

لمحة عامة

١٥٠ - المنظمة عرضة للمخاطر المالية التالية:

(أ) مخاطر الائتمان؛

(ب) مخاطر السيولة؛

(ج) مخاطر السوق.

١٥١ - وتقدم هذه الملاحظة معلومات عن مدى تعرض المنظمة لهذه المخاطر، والأهداف المتوخاة والسياسات والعمليات المعتمدة لقياس المخاطر وإدارتها، وكيفية إدارتها لرأس المال.

إطار إدارة المخاطر

١٥٢ - تتماشى ممارسات المنظمة في مجال إدارة المخاطر مع النظام المالي والقواعد المالية والمبادئ التوجيهية لإدارة الاستثمارات (المبادئ التوجيهية). وتعرّف المنظمة رأس المال الذي تديره بأنه مجموع أصولها الصافية التي تتألف من أرصدة الصناديق والاحتياطيات المتراكمة. وتتمثل أهدافها في الاحتفاظ بقدرتها على الاستمرار كمنشأة عاملة، وتمويل قاعدة أصولها وتحقيق أهدافها. وتدير المنظمة رأس مالها في ضوء الظروف الاقتصادية العالمية، وخصائص مخاطر الأصول الأساسية، ومتطلبات رأس مالها المتداول الحالي والمستقبلي.

مخاطر الائتمان

١٥٣ - مخاطر الائتمان هي مخاطر الخسارة المالية إذا لم يوفّ الطرف المناظر في صك مالي بالتزاماته التعاقدية. وتنشأ مخاطر الائتمان من النقدية ومكافآت النقدية والاستثمارات والودائع لدى المؤسسات المالية، ومن التعرض لمخاطر الائتمان الناجمة عن الحسابات المستحقة القبض التي لم تُسدّد. والقيمة الدفترية للأصول المالية، مطروحاً منها اضمحلال القيمة، هي أقصى درجات التعرض لمخاطر الائتمان.

إدارة مخاطر الائتمان

١٥٤ - تتركز وظيفة إدارة الاستثمارات في مقر الأمم المتحدة، وفي الظروف العادية لا يُسمح للمناطق الأخرى بمزاولة أنشطة الاستثمار. ويجوز للكيان أن يحصل على موافقة استثنائية عندما تسوغ الظروف الاستثمار على الصعيد المحلي في إطار معايير محددة تتوافق مع المبادئ التوجيهية.

التبرعات المستحقة القبض والمبالغ الأخرى المستحقة القبض

١٥٥ - إن جزءاً كبيراً من المساهمات المستحقة القبض مستحق من الحكومات ذات السيادة والوكالات فوق الوطنية، بما في ذلك كيانات الأمم المتحدة الأخرى التي ليست معرضة لمخاطر ائتمانية كبيرة. وحين كتابة هذا التقرير، لم يكن للمنظمة أي ضمان يكفل لها المبالغ المستحقة القبض.

المخصصات المرصودة للمبالغ المستحقة القبض المشكوك في تحصيلها

١٥٦ - تقيّم المنظمة مخصصات المبالغ المستحقة القبض المشكوك في إمكانية تحصيلها في تاريخ إعداد كل تقرير. ويُرصد مبلغ مخصص عندما يكون هناك دليل موضوعي على أن المنظمة لن تحصل على كامل المبلغ المستحق لها. وتستخدم الأرصدة المقيدة لمخصصات المبالغ المستحقة القبض المشكوك في إمكانية تحصيلها عندما توافقت الإدارة على شطب مبالغ بموجب النظام المالي والقواعد المالية أو يتم عكسها عندما ترد مبالغ مستحقة القبض حُفِضت قيمتها سابقاً. وفي ما يلي التغيير الحاصل في حساب هذه المخصصات خلال السنة.

التغيرات الحاصلة في حساب المخصصات المرصودة مقابل المبالغ المشكوك في تحصيلها

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٤	٢٠١٥	
١٨٥ ٧٨٥	١٨٢ ٧٥٩	في ١ كانون الثاني/يناير
(٣٠٢٦)	٧٥٥٢	المخصصات الإضافية للمبالغ المستحقة القبض المشكوك في إمكانية تحصيلها
-	-	المبالغ المستحقة القبض المشطوبة خلال الفترة باعتبارها غير قابلة للتحويل
-	-	المبالغ غير المستعملة المعكوسة
١٨٢ ٧٥٩	١٩٠ ٣١١	في ٣١ كانون الأول/ديسمبر

١٥٧ - ويرد أدناه بيان تقادم الأنصبة المقررة المستحقة القبض والمبالغ المخصصة ذات الصلة بها.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المبلغ المخصص	إجمالي المبالغ المستحقة القبض	
-	١٩٢٤٧	أقل من سنة
٢٣٠٣	١١٥١٣	من سنة إلى سنتين
٣١٥٢	٥٢٥٣	من سنتين إلى ثلاث سنوات
٥٥٥٣	٦٩٤١	من ثلاث إلى أربع سنوات
١٣٨٠٢٨	١٣٨٠٢٩	أكثر من أربع سنوات
٣٦٦٢٦	٣٦٦٢٦	المبلغ الخاص
١٨٥٦٦٢	٢١٧٦٠٩	المجموع

١٥٨ - ويرد أدناه بيان بتقادم المبالغ المستحقة القبض غير الأنصبة المقررة، بما في ذلك النسب المتوية للمبالغ المخصصة ذات الصلة بها.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المبلغ المخصص	إجمالي المبالغ المستحقة القبض	
-	٤٤١٠٣٤	أقل من سنة
٤٢٥٦	٨٦٣٥٦	من سنة إلى سنتين
٦٨	١١٣	من سنتين إلى ثلاث سنوات
٣٢٥	٣٢٥	أكثر من ثلاث سنوات
٤٦٤٩	٥٢٧٨٢٨	المجموع

النقدية ومكافآت النقدية

١٥٩ - كانت للمنظمة نقدية ومكافآت نقدية بلغت قيمتها ١٠٩,٧ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ (٢٠١٤: ١٤٣ مليون دولار)، وهو أقصى درجة تعرض هذه الأصول لمخاطر الائتمان. ويُحتفظ بالنقدية ومكافآت النقدية لدى الأطراف المناظرة من المصارف والمؤسسات المالية المصنفة في الرتبة "A-" وما فوق، استناداً إلى تصنيف وكالة Fitch لتقدير الجدارة المالية.

مخاطر السيولة

١٦٠ - مخاطر السيولة هي احتمال ألا تكون لدى منظمة الأموال الكافية للوفاء بالتزاماتها عند استحقاقها. والنهج الذي تتبعه المنظمة في إدارة السيولة هو ضمان حصولها دائماً على

السيولة الكافية للوفاء بالتزاماتها عند استحقاقها، سواء في ظل ظروف طبيعية أو وقت الشدة، دون تكبد خسائر غير مقبولة أو احتمال المساس بسمعة المنظمة.

١٦١ - ويقضي النظام المالي والقواعد المالية بتحمل النفقات بعد تلقي الأموال من الجهة المانحة، مما يخفف بدرجة كبيرة من مخاطر السيولة في ما يتعلق بالمساهمات، التي هي إلى حد كبير تدفقات نقدية سنوية ثابتة. ولا يُسمح بالاستثناءات من قاعدة تحمل المصروفات قبل تلقي الأموال إلا في حالة الالتزام بمعايير محددة لإدارة المخاطر فيما يتعلق بالمبالغ المستحقة القبض.

١٦٢ - وتقوم المنظمة بمهمة التنبؤ بالتدفقات النقدية وترصد التنبؤات المنتظمة عن متطلبات السيولة لضمان أن تكون لديها النقدية الكافية لتلبية الاحتياجات التشغيلية. وتتم الاستثمارات مع إيلاء الاعتبار الواجب للاحتياجات من النقدية لأغراض التشغيل بناء على التنبؤ بتدفق النقدية. وتحتفظ المنظمة بجزء كبير من استثماراتها في شكل مكافآت نقدية واستثمارات قصيرة الأجل تكفي لتغطية التزاماتها عند استحقاقها.

الخصوم المالية

١٦٣ - يستند التعرض لمخاطر السيولة على فكرة مؤداها أن الكيان قد يواجه صعوبة في الوفاء بواجباته المتعلقة بالخصوم المالية. وهذا الأمر مستبعد إلى حد كبير بسبب المبالغ المستحقة القبض والنقدية والاستثمارات المتاحة للكيان والسياسات والإجراءات الداخلية المعتمدة لضمان وجود الموارد المناسبة للوفاء بالتزاماته المالية. وفي وقت إعداد هذا التقرير، لم تكن المنظمة قد تعهدت بأي ضمان عن أي خصوم أو خصوم محتملة، ولم تقم الأطراف الثالثة خلال السنة بإلغاء أي من الحسابات المستحقة الدفع أو الخصوم الأخرى. ويرد أدناه بيان بأحوال استحقاق الخصوم المالية استناداً إلى أقرب موعد يمكن أن تُطالب فيه المنظمة بتسوية كل خصم مالي على حدة.

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع	من ثلاثة أشهر إلى أكثر من سنة		أقل من ٣ أشهر
	واحدة	اثني عشر شهراً	
آجال استحقاق الخصوم المالية: في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، بدون خصم			
٢١٩٥٩٨	-	١٩٧٤٩١	٢٢١٠٧
٢١٩٥٩٨	-	١٩٧٤٩١	٢٢١٠٧
المجموع			

مخاطر السوق

١٦٤ - مخاطر السوق تعني احتمال أن تؤثر التغيرات الطارئة على أسعار السوق، مثل أسعار صرف العملات الأجنبية وأسعار الفائدة وأسعار الأوراق المالية الاستثمارية، في إيرادات المنظمة أو قيمة أصولها والتزاماتها المالية. والهدف من إدارة مخاطر السوق هو إدارة وضبط مستويات التعرض لمخاطر السوق ضمن حدود مقبولة مع تحقيق المستوى الأمثل في وضع المنظمة المالي.

مخاطر أسعار الفائدة

١٦٥ - مخاطر أسعار الفائدة هي مخاطر تقلب القيمة العادلة للصكوك المالية أو التدفقات النقدية في المستقبل نتيجة للتغيرات الطارئة على أسعار الفائدة. وبوجه عام، عندما يرتفع سعر الفائدة، تنخفض قيمة الورقة المالية ذات سعر الفائدة الثابت، والعكس صحيح. وتقاس مخاطر أسعار الفائدة عموماً بمدة الورقة المالية ذات سعر الفائدة المحدد، مع التعبير عن هذه المدة بعدد السنوات. وكلما طالت المدة زادت مخاطر أسعار الفائدة. ويتعلق الاحتمال الرئيسي للتعرض لمخاطر سعر الفائدة بصناديق النقدية المشتركة، وتناوله الملاحظة ٢٥.

مخاطر العملات

١٦٦ - تشير مخاطر العملات إلى احتمال تقلب القيمة العادلة أو التدفقات النقدية المقبلة للصكوك المالية بسبب التغيرات في أسعار صرف العملات الأجنبية. وللمنظمة معاملات وأصول وخصوم بعملات أخرى غير عملتها الوظيفية، وتعرض لمخاطر العملة الناجمة عن التقلبات في أسعار صرف العملات. وتقضي السياسات الإدارية والمبادئ التوجيهية بأن تتحكم المنظمة في مستوى تعرضها لمخاطر العملات.

١٦٧ - وتقوم أصول المنظمة وخصومها في المقام الأول بدولارات الولايات المتحدة. والأصول المالية المقومة بغير دولارات الولايات المتحدة تتعلق أساساً بالاستثمارات، إضافة إلى النقدية ومكافئات النقدية والمبالغ المستحقة القبض المحتفظ بها لغرض دعم الأنشطة التشغيلية المحلية التي تجرى معاملاتها بعملات محلية. وتحتفظ المنظمة بحد أدنى من الأصول بالعملات المحلية، وتحتفظ بحسابات مصرفية بدولارات الولايات المتحدة كلما أمكن ذلك. وتُخفف المنظمة من مستوى التعرض لمخاطر العملات عن طريق هيكلية التبرعات المقدمة من الجهات المانحة بالعملة الأجنبية لتتوافق مع الاحتياجات من العملات الأجنبية للأغراض التشغيلية. ويتعلق أشد مظاهر التعرض لمخاطر العملات بالنقدية ومكافئات النقدية الخاصة بصندوق النقدية المشترك. ووقت كتابة هذا التقرير، كانت الأرصدة المقومة بغير دولارات

الولايات المتحدة في هذه الأصول المالية مقومة أساسا باليورو والفرنك السويسري، إلى جانب أكثر من ٣٠ عملة أخرى، على النحو المبين أدناه.

(بالآلاف)

الفرنك العملات		دولارات الولايات المتحدة		اليورو	
المجموع	الأخرى	السويسري	الفرنك	اليورو	المتحدة
تعرض صناديق النقدية المشتركة لمخاطر العملات في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤					
٦٥٤٣٤٣	٤٩٦٠	٣٠٦	١٢٩٢	٦٤٧٧٨٥	صندوق النقدية المشترك الرئيسي
٤٧٧٢	-	-	٤٧٧٢	-	صندوق النقدية المشترك باليورو
٦٥٩١١٥	٤٩٦٠	٣٠٦	٦٠٦٤	٦٤٧٧٨٥	مجموع صناديق النقدية المشتركة

تحليل الحساسية

١٦٨ - كان من شأن حدوث زيادة في قوة أو ضعف أسعار الصرف المعمول بها في الأمم المتحدة بالنسبة لليورو والفرنك السويسري في تاريخ كتابة التقرير أن يؤثر على قياس الاستثمارات المقومة بعملة أجنبية وأن يؤدي إلى زيادة أو نقصان صافي الأصول والفوائض أو حالات العجز بمقدار المبالغ المبينة أدناه. ويستند هذا التحليل إلى تغيرات أسعار صرف العملات الأجنبية التي اعتُبرت ممكنة في حدود المعقول حتى تاريخ كتابة التقرير. ويفترض هذا التحليل ثبات جميع المتغيرات الأخرى، لا سيما أسعار الفائدة.

الأثر على صافي الأصول/الفائض أو العجز

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الأثر على صافي الأصول/الفائض أو العجز في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤		الأثر على صافي الأصول/الفائض أو العجز في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥	
قوة العملة	ضعف العملة	قوة العملة	ضعف العملة
(١٢٣٩)	١٢٣٩	(١٥٣٢)	١٥٣٢
اليورو (تغير بنسبة ١٠ في المائة)			
(١١٦٥٦)	١١٦٥٦	(١٠٦٧٧)	١٠٦٧٧
الفرنك السويسري (تغير بنسبة ١٠ في المائة)			

مخاطر أسعار السوق الأخرى

١٦٩ - ليست المنظمة معرّضة لمخاطر أخرى مهمة تتعلق بأسعار السوق، لأنها تتعرض بقدر محدود لمخاطر الأسعار المرتبطة بالمشتريات المتوقعة من سلع معينة تستخدم بشكل اعتيادي في العمليات. وقد يتسبب تغير تلك الأسعار في تغير تدفقات النقدية بقدر ضئيل.

التصنيفات المحاسبية والقيمة العادلة

١٧٠ - نظراً للطابع القصير الأجل للنقدية ومكافئات النقدية، بما في ذلك الودائع المصرفية لأجل لصندوق النقدية المشترك التي لا تزيد آجال استحقاقها الأصلية عن ثلاثة أشهر، والمبالغ المستحقة القبض والمبالغ المستحقة الدفع، تعتبر القيمة الدفترية تقديراً تقريبياً معقولاً للقيمة العادلة.

التسلسل الهرمي للقيمة العادلة

١٧١ - يَحُلُّ الجدول الوارد أدناه الصكوك المالية المعروضة بالقيمة العادلة، من خلال مستويات التسلسل الهرمي للقيمة العادلة. وتحدّد هذه المستويات على النحو التالي:

(أ) المستوى ١: الأسعار المعروضة (غير المعدّلة) في الأسواق النشطة للأصول أو الخصوم المتطابقة؛

(ب) المستوى ٢: المدخلات من غير الأسعار المعروضة المدرجة في المستوى ١، وهي مدخلات قابلة للرصد فيما يتعلق بالأصل أو الخصم، سواء بصورة مباشرة (أي كأسعار) أو غير مباشرة (أي مستمدة من الأسعار)؛

(ج) المستوى ٣: مدخلات الأصول أو الخصوم غير المستندة إلى بيانات للسوق قابلة للرصد (أي مدخلات غير قابلة للرصد).

١٧٢ - وتستند القيمة العادلة للصكوك المالية المتداولة في الأسواق النشطة على أسعار السوق المعروضة وقت كتابة هذا التقرير، وتحددها الجهة الوديعية المستقلة على أساس قيمة الأوراق المالية التي يتم الحصول عليها من أطراف ثالثة. وتُعتبر السوق نشطة إذا كانت الأسعار المعروضة جاهزة ومتاحة بانتظام من وكالة للتداول أو تاجر أو سمسار أو مجموعة صناعية أو دائرة تسعير أو وكالة رقابية، وتمثل تلك الأسعار معاملات السوق الفعلية التي تجري بانتظام على أساس استقلالية الأطراف. وسعر السوق المعروض الذي يُستخدم للأصول المالية التي يحتفظ بها في صندوق النقدية المشترك هو سعر العرض الحالي.

١٧٣ - وتحدّد القيمة العادلة للصكوك المالية التي لا تُتداول في سوق نشطة باستخدام تقنيات التقييم. وتساعد تقنيات التقييم هذه على تحقيق أكبر استخدام ممكن لبيانات السوق القابلة للرصد حيثما توافرت. وإذا كانت كل المدخلات الهامة اللازمة لتحديد القيمة العادلة للصلك قابلة للرصد، أُدرج الصك في المستوى ٢.

١٧٤ - ولم تكن هناك أصول مالية من المستوى ٣، ولا أي خصوم مقوَّمة بالقيمة العادلة، ولا أي تحويلات كبيرة للأصول المالية بين مستويات التسلسل الهرمي للقيمة العادلة.

التسلسل الهرمي للقيمة العادلة

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥		
المجموع	المستوى ٢	المستوى ١
الأصول المالية مُقوَّمة بالقيمة العادلة بفائض أو عجز		
١٢ ٥٨٩	-	١٢ ٥٨٩
السندات - شركات		
١٨٤ ٢٧٤	-	١٨٤ ٢٧٤
السندات - وكالات خارج الولايات المتحدة		
١٠ ٤٨١	-	١٠ ٤٨١
السندات - التزامات سيادية غير صادرة عن الولايات المتحدة		
١١ ٧٦٠	-	١١ ٧٦٠
السندات - التزامات تتجاوز حدود الولاية الوطنية		
٩١ ٨٥٦	-	٩١ ٨٥٦
السندات - صادرة عن خزانة الولايات المتحدة		
٧٩ ٨٢٦	-	٧٩ ٨٢٦
صندوق النقدية المشترك الرئيسي - الأوراق التجارية		
١٥٦ ٤٣٨	١٥٦ ٤٣٨	-
صندوق النقدية المشترك الرئيسي - الودائع لأجل		
٥٤٧ ٢٢٤	١٥٦ ٤٣٨	٣٩٠ ٧٨٦
مجموع صندوق النقدية المشترك الرئيسي		
٩٢٠	٩٢٠	-
صندوق النقدية المشترك باليورو - الودائع لأجل		
٩٢٠	٩٢٠	-
مجموع صندوق النقدية المشترك باليورو		
٥٤٨ ١٤٤	١٥٧ ٣٥٨	٣٩٠ ٧٨٦
مجموع صندوقَي النقدية المشتركين		

الملاحظة ٢٥

الصكوك المالية: صناديق النقدية المشتركة

١٧٥ - إضافة إلى ما تحوزه المنظمة بصورة مباشرة من النقدية ومكافئات النقدية، فإنها تشارك في صناديق النقدية المشتركة التي تديرها خزانة الأمم المتحدة. ولتجميع الأموال تأثير إيجابي في أداء الاستثمار ومخاطره بوجه عام، نظرا لتحقيق وفورات الحجم، والقدرة على توزيع انكشافات منحى العائدات على عدد من آجال الاستحقاق. ويُستند في تخصيص

أصول صندوق النقدية المشترك (النقدية ومكافئات النقدية والاستثمارات القصيرة الأجل والاستثمارات طويلة الأجل) والإيرادات إلى الرصيد الرئيسي لكل كيان مشارك.

١٧٦ - وتشارك المنظمة في اثنين من صناديق النقدية المشتركة التي تديرها خزانة الأمم المتحدة على النحو التالي:

(أ) صندوق النقدية المشترك الرئيسي، ويشمل أرصدة الحسابات المصرفية التشغيلية المحتفظ بها بعدد من العملات، والاستثمارات بدولارات الولايات المتحدة؛

(ب) صندوق النقدية المشترك باليورو، الذي يشمل الاستثمارات باليورو؛ والجهات المشاركة في هذا الصندوق هي في معظمها مكاتب موجودة خارج المقر قد يكون لديها فائض من اليورو من عملياتها.

١٧٧ - وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، بلغ مجموع أصول صندوق النقدية المشتركين ٨٢٧,٤ مليون دولار (٢٠١٤: ٦٠٨,٨ مليون دولار)، ومن أصل هذا المبلغ، كان مقدار ٦٥٩,١ مليون دولار (٢٠١٤: ٦١٥ مليون دولار) مستحقاً للمنظمة، وبلغت حصة المنظمة من الإيرادات الصافية المتأتية من الصندوقين ٢,٩ مليون دولار (٢٠١٤: ٢,١ مليون دولار).

موجز الأصول والخصوم في صندوق النقدية المشتركين في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥
(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	صندوق النقدية المشترك الرئيسي	صندوق النقدية المشترك باليورو	المجموع
الأصول المقومة بالقيمة العادلة بفائض أو عجز			
الاستثمارات القصيرة الأجل	٣ ٨٨٨ ٧١٢	١٠ ٩٤١	٣ ٨٩٩ ٦٥٣
الاستثمارات الطويلة الأجل	٢ ٦١٧ ٦٢٦	-	٢ ٦١٧ ٦٢٦
مجموع الأصول المقومة بالقيمة العادلة بفائض أو عجز	٦ ٥٠٦ ٣٣٨	١٠ ٩٤١	٦ ٥١٧ ٢٧٩
القروض والحسابات المستحقة القبض			
النقدية ومكافئات النقدية	١ ٢٦٥ ٠٦٨	٣٢ ٦٣٧	١ ٢٩٧ ٧٠٥
إيرادات الاستثمار المستحقة	١٢ ٤٦٢	٣	١٢ ٤٦٥
مجموع القروض والحسابات المستحقة القبض	١ ٢٧٧ ٥٣٠	٣٢ ٦٤٠	١ ٣١٠ ١٧٠
مجموع القيمة الدفترية للأصول المالية	٧ ٧٨٣ ٨٦٨	٤٣ ٥٨١	٧ ٨٢٧ ٤٤٩
خصوم صندوق النقدية المشتركين			

صندوق النقدية المشترك باليورو	صندوق النقدية المشترك باليورو	صندوق النقدية المشترك الرئيسي	
٦٥٩ ٤٣٧	٤ ٧٧٣	٦٥٤ ٦٦٤	الحسابات المستحقة الدفع لبرنامج البيئة
٧ ١٦٨ ٠١٢	٣٨ ٨٠٨	٧ ١٢٩ ٢٠٤	الحسابات المستحقة الدفع للصناديق الأخرى المشاركة في صندوقي النقدية المشتركين
٧ ٨٢٧ ٤٤٩	٤٣ ٥٨١	٧ ٧٨٣ ٨٦٨	مجموع الخصوم
-	-	-	صافي الأصول

موجز صافي الإيرادات والمصروفات في صندوقي النقدية المشتركين عن السنة المنتهية في ٣١ كانون
الأول/ديسمبر ٢٠١٥
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

صندوق النقدية المشترك باليورو	صندوق النقدية المشترك باليورو	صندوق النقدية المشترك الرئيسي	
٥١ ٩٩٢	٤٨	٥١ ٩٤٤	إيرادات الاستثمار
(٢٧٠٢٠)	(١٥٣٠٠)	(١١٧٢٠)	(مكاسب)/خسائر صرف العملات الأجنبية
(١٠٨٢٨)	(٤)	(١٠٨٢٤)	المكاسب/(الخسائر) غير المحققة
(٥٢٥)	-	(٥٢٥)	الرسوم المصرفية
١٣ ٦١٩	(١٥ ٢٥٦)	٢٨ ٨٧٥	صافي إيرادات صندوقي النقدية المشتركين

موجز الأصول والخصوم في صندوقي النقدية المشتركين في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

صندوق النقدية المشترك باليورو	صندوق النقدية المشترك باليورو	صندوق النقدية المشترك الرئيسي	
٤٠٢٧٥٠٨	٩٧٠١١	٣٩٣٠٤٩٧	القيمة العادلة بفائض أو عجز
٣٤٨٢٦٤١	-	٣٤٨٢٦٤١	الاستثمارات القصيرة الأجل
٧٥١٠١٤٩	٩٧٠١١	٧٤١٣١٣٨	مجموع الاستثمارات بالقيمة العادلة بفائض أو عجز
٢٠٨٣٦٤٣	٤٨٨١٩	٢٠٣٤٨٢٤	القروض والحسابات المستحقة القبض
١٤٩٦١	١١٩	١٤٨٤٢	النقدية ومكافآت النقدية
٢٠٩٨٦٠٤	٤٨٩٣٨	٢٠٤٩٦٦٦	إيرادات الاستثمار المستحقة
٩٦٠٨٧٥٣	١٤٥٩٤٩	٩٤٦٢٨٠٤	مجموع القروض والحسابات المستحقة القبض
			مجموع القيمة الدفترية للأصول المالية

A/71/5/Add.7

صندوق النقدية المشترك باليورو	صندوق النقدية المشترك باليورو	صندوق النقدية المشترك الرئيسي	
٦١٤٩٦٥	١٢٩٣٨	٦٠٢٠٢٧	خصوم صناديق النقدية المشتركين
			الحسابات المستحقة الدفع لبرنامج البيئة
٨٩٩٣٧٨٨	١٣٣٠١١	٨٨٦٠٧٧٧	الحسابات المستحقة الدفع للصناديق الأخرى المشاركة في صناديق النقدية المشتركين
٩٦٠٨٧٥٣	١٤٥٩٤٩	٩٤٦٢٨٠٤	مجموع الخصوم
-	-	-	صافي الأصول

موجز صافي الإيرادات والمصروفات في صناديق النقدية المشتركين عن السنة المنتهية في ٣١ كانون
الأول/ديسمبر ٢٠١٤
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

صندوق النقدية المشترك باليورو	صندوق النقدية المشترك باليورو	صندوق النقدية المشترك الرئيسي	
٦٢٦٤٣	١٣٢	٦٢٥١١	إيرادات الاستثمار
(٢١٤٦٠)	(١٤٣٩٦)	(٧٠٦٤)	(مكاسب)/حسابات صرف العملات الأجنبية
(٣٠٧٥)	٩	(٣٠٨٤)	المكاسب/(الخسائر) غير المحققة
(٢١٦)	(٢)	(٢١٤)	الرسوم المصرفية
٣٧٨٩٢	(١٤٢٥٧)	٥٢١٤٩	صافي إيرادات صناديق النقدية المشتركين

إدارة المخاطر المالية

- ١٧٨ - خزانة الأمم المتحدة هي المسؤولة عن إدارة الاستثمارات والمخاطر في ما يخص صناديق النقدية المشتركة، بما في ذلك القيام بأنشطة الاستثمار وفقاً للمبادئ التوجيهية.
- ١٧٩ - والهدف من إدارة الاستثمارات هو الحفاظ على رأس المال وتأمين السيولة النقدية الكافية لتلبية الاحتياجات النقدية التشغيلية مع تحقيق معدل عائد سوقي تنافسي من كل صندوق استثماري. ويفوق التركيز على جودة الاستثمار والسلامة والسيولة التركيز على عنصر الأهداف المتعلقة بمعدل العائد السوقي.
- ١٨٠ - وتُقيّم لجنة للاستثمارات بصفة دورية الأداء الاستثماري وتقيم أيضاً الامتثال للمبادئ التوجيهية وتصدر توصيات باستكمال هذه المبادئ.

إدارة المخاطر المالية: مخاطر الائتمان

- ١٨١ - تقتضي المبادئ التوجيهية إجراء رصد مستمر لتقدير الجدارة الائتمانية للجهات المصدرة والأطراف المناظرة. ويجوز أن تشمل الاستثمارات المسموح بها، على سبيل المثال لا الحصر، الودائع المصرفية والأوراق التجارية والأوراق المالية التي تتجاوز حدود الولاية الوطنية، والأوراق المالية الصادرة عن هيئات حكومية، والأوراق المالية الحكومية التي تحل آجال استحقاقها بعد خمس سنوات أو أقل. ولا يستثمر صندوقا النقدية المشتركان في الصكوك المالية المشتقة مثل الأوراق المالية المدعومة برهن عقاري والمدعومة بأصول أو في المنتجات السهمية.
- ١٨٢ - تشترط المبادئ التوجيهية عدم الاستثمار في جهات إصدار تقل تصنيفاتها الائتمانية عن المواصفات، وتشترط أيضاً حدوداً قصوى للتركيزات مع جهات إصدار معينة. وقد استوفيت هذه الشروط وقت القيام بالاستثمارات.
- ١٨٣ - والتصنيفات الائتمانية المستخدمة لصندوقي النقدية المشتركين هي تلك التي تحددها كبرى وكالات التصنيف الائتماني؛ وتستخدم تصنيفات وكالة ستاندرد آند بورز (S&P) ووكالة موديز (Moody's) ووكالة فيتش (Fitch) في تصنيف السندات والصكوك المخفضة، في حين يُستخدم تصنيف وكالة فيتش لتقدير الجدارة المالية في تصنيف الودائع المصرفية لأجل. وإلى غاية نهاية السنة، كانت التصنيفات الائتمانية كما يرد في الجدول أدناه.

استثمارات صندوق النقدية المشتركين حسب التصنيفات الائتمانية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر
(بالنسبة المئوية)

التصنيفات حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤				صندوق النقدية المشترك الرئيسي		
				التصنيفات حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥		
				السندات (التصنيفات الطويلة الأجل)		
غير مصنفة	A+	AA+/AA/AA-	AAA	غير مصنفة	AA+/AA/AA-	AAA
٧,٧	١,٣	٥٩,٨	٣١,٢	٨,١	٥٤,٢	٣٧,٧
٢٦,٤	-	٢١,٤	٥٢,٢	١١,٦	٢٦,٥	٦١,٩
		Aa1/Aa2/Aa3	Aaa		Aa1 Aa2 Aa3	Aaa
-	-	٣٠,٧	٦٩,٣	-	٣٤,٢	٦٥,٨
						موديز
						الأوراق التجارية (التصنيفات القصيرة الأجل)
			A-1+			A-1+
-			١٠٠,٠			١٠٠,٠
			F1+			F1+
١٠,٠			٩٠,٠			١٠٠,٠
			P-1			P-1
٣٠,٠			٧٠,٠			١٠٠,٠
						موديز:
						عكس اتفاق إعادة الشراء (التصنيفات القصيرة الأجل)
						A-1+
						ستاندرد آند بورز
						F1+
						١٠٠,٠
						فيتش:
						P-1
						١٠٠,٠
						موديز:
						الودائع لأجل (تصنيفات وكالة فيتش لتقدير الجدارة الائتمانية)
	a+/a	aa/aa-	aaa	a+/a	aa/aa-	aaa
٣٥,٩		٦٤,١	-	٤٦,٤	٥٣,٦	-
						فيتش

التصنيفات حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤			التصنيفات حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥			الصندوق المشترك باليورو
السندات (التصنيفات الطويلة الأجل)						
غير مصنفة	AA+	AAA				ستاندرد آند بورز
-	١٠٠,٠	-	لم يحتفظ بأي سندات حتى ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٥			فيتش:
١٠٠,٠	-	-				موديز
-	١٠٠,٠	-				الودائع لأجل (تصنيفات وكالة فيتش لتقدير الجدارة الائتمانية)
	Aa1	Aaa	a+	aa/aa-	aaa	
	a+/a-	aa-	aaa			
٧٧,٩	٢٢,١	-	١٠٠,٠	-	-	فيتش

١٨٤ - تراقب خزانة الأمم المتحدة التصنيف الائتماني بعناية، وبالنظر إلى أن المنظمة لا تستثمر إلا في الأوراق المالية ذات التصنيفات الائتمانية العالية، فإن الإدارة لا تتوقع إخلال أي طرف مناظر بالتزاماته، باستثناء ما يتعلق بأي استثمارات مُضمحلة القيمة.

إدارة المخاطر المالية: مخاطر السيولة

١٨٥ - يتعرض صندوق النقدية المشترك لمخاطر السيولة المرتبطة باحتياجات المشاركين لسحب مبالغ في خلال مهلة قصيرة. ويحتفظ الصندوقان بقدر كاف من النقدية والأوراق المالية القابلة للتداول للوفاء بالتزامات متى حان أجلها. ويتوافر الجزء الأكبر من النقدية ومكافآت النقدية والاستثمارات في غضون مهلة قدرها يوم واحد لدعم الاحتياجات التشغيلية. لذلك تعتبر مخاطر السيولة لصندوقي النقدية المشتركين منخفضة.

إدارة المخاطر المالية: مخاطر أسعار الفائدة

١٨٦ - صندوق النقدية المشترك يشكّلان المصدر الرئيسي الذي يعرض المنظمة لمخاطر أسعار الفائدة نظراً إلى أن النقدية والمكافآت النقدية والاستثمارات الموظفة بمعدل ثابت هي صكوك مالية تدر فوائدها. وحتى وقت كتابة هذا التقرير، كان الصندوقان يستثمران في المقام الأول في أوراق مالية ذات آجال استحقاق أقصر، يقل حددها الأقصى عن خمس سنوات (٢٠١٤: خمس سنوات). وبلغ متوسط مدة صندوق النقدية الرئيسي ومتوسط مدة صندوق اليورو ٠,٨٦ سنة (٢٠١٤: ١,١٠ سنة) و ٠,٢١ سنة (٢٠١٤: ٠,٢٢ سنة) على التوالي، وهو ما يعتبر مؤشراً على انخفاض المخاطر.

تحليل حساسية صندوقَي النقدية المشترَكَيْن إزاء مخاطر سعر الفائدة

١٨٧ - يبيِّن التحليل الوارد أدناه كيف أن القيمة العادلة لصندوقَي النقدية المشترَكَيْن المسجَّلة وقت كتابة هذا التقرير تزداد أو تنقص إذا ما تغيَّر منحني العائد الكلي استجابة للتغيرات الحاصلة في سعر الفائدة. وبما أن هذه الاستثمارات تُحتسب وفقاً للقيمة العادلة بفائض أو عجز، فإن التغير الحاصل في القيمة العادلة يمثل زيادة/نقصاناً في الفائض أو العجز وصافي الأصول. ويبين الجدول تأثير التحول بمقدار ٢٠٠ نقطة أساس، صعوداً أو هبوطاً، في منحني العائد (١٠٠ نقطة أساس تعادل ١ في المائة). وهذه التحولات في النقاط الأساس هي لتوضيح هذا الأمر.

تحليل حساسية صندوقَي النقدية المشترَكَيْن إزاء مخاطر أسعار الفائدة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥

التحول في منحني العائد (نقاط الأساس)	٢٠٠-	١٥٠-	١٠٠-	٥٠-	صفر	٥٠+	١٠٠+	١٥٠+	٢٠٠+
لزيادة/النقصان في القيمة العادلة (بملايين دولارات الولايات المتحدة)									
صندوق النقدية المشترك الرئيسي	١٢٨,٩٩	٩٦,٧٤	٦٤,٤٨	٣٢,٢٤	-	(٣٢,٢٣)	(٦٤,٤٦)	(٩٦,٦٩)	(١٢٨,٩١)
الصندوق المشترك باليورو	٠,٠٤	٠,٠٣	٠,٠٢	٠,٠١	-	(٠,٠١)	(٠,٠٢)	(٠,٠٣)	(٠,٠٤)
المجموع	١٢٩,٠٣	٩٦,٧٧	٦٤,٥٠	٣٢,٢٥	-	(٣٢,٢٤)	(٦٤,٤٨)	(٩٦,٧٢)	(١٢٨,٩٥)

تحليل حساسية صندوقَي النقدية المشترَكَيْن إزاء مخاطر أسعار الفائدة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

التحول في منحني العائد (نقاط الأساس)	٢٠٠-	١٥٠-	١٠٠-	٥٠-	صفر	٥٠+	١٠٠+	١٥٠+	٢٠٠+
لزيادة/النقصان في القيمة العادلة (بملايين دولارات الولايات المتحدة)									
صندوق النقدية المشترك الرئيسي	٢٠٥,٤٥	١٥٤,٠٨	١٠٢,٧١	٥١,٣٥	-	(٥١,٣٤)	(١٠٢,٦٧)	(١٥٤,٠٠)	(٢٠٥,٣١)
الصندوق المشترك باليورو	٠,٦١	٠,٤٩	٠,٣٧	٠,١٢	-	(٠,١٢)	(٠,٣٧)	(٠,٤٩)	(٠,٦١)
المجموع	٢٠٦,٠٦	١٥٤,٥٧	١٠٣,٠٨	٥١,٤٧	-	(٥١,٤٦)	(١٠٣,٠٤)	(١٥٤,٤٩)	(٢٠٥,٩٢)

مخاطر أسعار السوق الأخرى

١٨٨ - صندوق النقدية المشترك غير معرَّض لمخاطر أسعار أخرى مهمة، لأنه لا يبيع على المكشوف ولا يقترض أوراقاً مالية ولا يشتري أوراقاً مالية برهن، وكلها أمور تحد من الخسارة المحتملة لرأس المال.

التصنيفات المحاسبية والقيمة العادلة: صندوق النقدية المشترك

١٨٩ - يبلغ عن جميع الاستثمارات بقيمة عادلة بفائض أو بعجز وتعتبر النقدية والمكافآت النقدية المسجلة بقيمتها الاسمية قيمة تقريبية للقيمة العادلة.

التسلسل الهرمي للقيمة العادلة

١٩٠ - يحلل الجدول أدناه الصكوك المالية المعروضة بالقيمة العادلة، من خلال مستويات التسلسل الهرمي للقيمة العادلة. وتعرّف هذه المستويات على النحو التالي:

(أ) المستوى ١: الأسعار المعروضة (غير المعدّلة) في الأسواق النشطة للأصول أو الخصوم المتطابقة؛

(ب) المستوى ٢: المدخلات من غير الأسعار المعروضة المدرجة في المستوى ١، وهي مدخلات قابلة للرصد فيما يتعلق بالأصل أو الخصم، سواء بصورة مباشرة (أي كأسعار) أو غير مباشرة (أي مستمدة من الأسعار)؛

(ج) المستوى ٣: مدخلات للأصل أو الخصم غير مستندة إلى بيانات سوقية قابلة للرصد (أي مدخلات غير قابلة للرصد).

١٩١ - وتستند القيمة العادلة للصكوك المالية المتداولة في الأسواق النشطة إلى أسعار السوق المعروضة وقت كتابة هذا التقرير، وتحددها الجهة الوديعية المستقلة على أساس تقييمات الأوراق المالية التي يتم الحصول عليها من أطراف ثالثة. وتُعتبر السوق نشطة إذا كانت الأسعار المعروضة جاهزة ومتاحة يُيسر وانتظام من وكالة للتداول أو تاجر أو سمسار أو مجموعة صناعية أو دائرة تسعير أو وكالة رقابية، وتمثل تلك الأسعار معاملات السوق الفعلية التي تجري بانتظام على أساس الاستقلالية والمساواة. وسعر السوق المعروض الذي يُستخدم للأصول المالية التي يحتفظ بها في صندوق النقدية المشترك هو سعر العرض الحالي.

١٩٢ - والقيمة العادلة للصكوك المالية غير المتداولة في السوق النشطة تحدّد باستخدام تقنيات التقييم التي تحقق الحد الأقصى لاستخدام بيانات السوق القابلة للرصد وإذا كانت كل المدخلات الهامة المطلوبة لتحديد القيمة العادلة للصك قابلة للرصد، أُدرج الصك في المستوى ٢.

١٩٣ - ويعرض التسلسل الهرمي التالي للقيمة العادلة أصول صندوق النقدية المشترك التي تقاس بالقيمة العادلة في تاريخ الإبلاغ. ولم تكن هناك أصول مالية من المستوى ٣، أو أي

خصوم مقوَّمة بالقيمة العادلة، أو أي تحويلات كبيرة للأصول المالية بين مستويات التسلسل الهرمي للقيمة العادلة.

التسلسل الهرمي للقيمة العادلة للاستثمارات في ٣١ كانون الأول/ديسمبر: صناديق النقدية المشتركة (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤			٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥		
المجموع	المستوى ٢	المستوى ١	المجموع	المستوى ٢	المستوى ١
الأصول المالية مُقوَّمة بالقيمة العادلة بفائض أو عجز					
-	-	-	١٤٩ ٦٨٢	-	١٤٩ ٦٨٢
سندات - شركات					
٢ ١٥٤ ٩٥٦	-	٢ ١٥٤ ٩٥٦	٢ ١٩٠ ٩٦٥	-	٢ ١٩٠ ٩٦٥
سندات - وكالات خارج الولايات المتحدة					
٦٩١ ٤٨٩	-	٦٩١ ٤٨٩	١٢٤ ٦١٢	-	١٢٤ ٦١٢
سندات - التزامات سيادية غير صادرة عن الولايات المتحدة					
٤٤٠ ١٦٩	-	٤٤٠ ١٦٩	١٣٩ ٨٢٨	-	١٣٩ ٨٢٨
سندات - تتجاوز حدود الولاية الوطنية					
١ ٢٩٧ ٢٩٠	-	١ ٢٩٧ ٢٩٠	١ ٠٩٢ ١٣٩	-	١ ٠٩٢ ١٣٩
سندات - صادرة عن خزانة الولايات المتحدة					
٩٩٩ ٢٣٤	-	٩٩٩ ٢٣٤	٩٤٩ ١١٢	-	٩٤٩ ١١٢
صندوق النقدية المشترك الرئيسي - الأوراق التجارية					
١ ٨٣٠ ٠٠٠	١ ٨٣٠ ٠٠٠	-	١ ٨٦٠ ٠٠٠	١ ٨٦٠ ٠٠٠	-
صندوق النقدية المشترك الرئيسي - ودائع لأجل					
٧ ٤١٣ ١٣٨	١ ٨٣٠ ٠٠٠	٥ ٥٨٣ ١٣٨	٦ ٥٠٦ ٣٣٨	١ ٨٦٠ ٠٠٠	٤ ٦٤٦ ٣٣٨
مجموع صندوق النقدية المشترك الرئيسي					
صندوق النقدية المشترك باليورو - سندات:					
٦ ١٥٧	-	٦ ١٥٧	-	-	-
التزامات سيادية غير صادرة عن الولايات المتحدة					
٩٠ ٨٥٤	٩٠ ٨٥٤	-	١٠ ٩٤١	١٠ ٩٤١	-
صندوق النقدية المشترك باليورو - الودائع لأجل					
٩٧ ٠١١	٩٠ ٨٥٤	٦ ١٥٧	١٠ ٩٤١	١٠ ٩٤١	-
مجموع الصندوق المشترك باليورو					
٧ ٥١٠ ١٤٩	١ ٩٢٠ ٨٥٤	٥ ٥٨٩ ٢٩٥	٦ ٥١٧ ٢٧٩	١ ٨٧٠ ٩٤١	٤ ٦٤٦ ٣٣٨
مجموع صندوقَي النقدية المشتركين					

٢٦ الملاحظة

الأطراف ذات الصلة

موظفو الإدارة الرئيسيون

١٩٤ - موظفو الإدارة الرئيسيون هم أولئك الذين لديهم القدرة على ممارسة تأثير كبير في اتخاذ القرارات المالية والتشغيلية للمنظمة. وفي ما يخص برنامج الأمم المتحدة للبيئة، يُعتبر أن مجموعة موظفي الإدارة الرئيسيين تضم المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ونائب المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ورئيس مكتب برنامج الأمم المتحدة للبيئة في نيويورك والأمين التنفيذي لأمانة اتفاقية التنوع البيولوجي.

١٩٥ - وتشمل الأجر الإجمالي المدفوعة لموظفي الإدارة الرئيسيين المرتبات الصافية، وتسويات مقر العمل، والاستحقاقات الأخرى مثل المنح والإعانات ومساهمة رب العمل في المعاش التقاعدي واشتراكات التأمين الصحي.

١٩٦ - وتم تسديد ما مجموعه ١,٢ مليون دولار لموظفي الإدارة الرئيسيين في المنظمة خلال السنة المالية؛ وهذه المدفوعات متوافقة مع النظامين الأساسي والإداري لموظفي الأمم المتحدة، وجداول مرتبات الأمم المتحدة المنشورة وغيرها من الوثائق المتاحة للجمهور.

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع	أفراد الأسرة القريبون	موظفو الإدارة الرئيسيون	
٤	—	٤	عدد الوظائف (معادلات العمل بدوام كامل) الأجر الإجمالية:
١ ٢٠٨	—	١ ٢٠٨	المرتبات وتسويات مقر العمل
٧	—	٧	تعويضات/استحقاقات أخرى
١ ٢١٥	—	١ ٢١٥	مجموع الأجر خلال السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥

١٩٧ - ولم تكن الاستحقاقات غير النقدية وغير المباشرة المدفوعة لموظفي الإدارة الرئيسيين استحقاقات مادية.

١٩٨ - ولم يكن لأي من موظفي الإدارة العليا أقرباء يعملون لدى المنظمة على مستوى الإدارة العليا. والسلف المقدم إلى موظفي الإدارة الرئيسيين هي المبالغ المدفوعة نظير استحقاقات وفقاً للنظامين الأساسي والإداري للموظفين؛ وهذه السلف المقدم نظير استحقاقات متوافرة على نطاق واسع لجميع موظفي المنظمة.

معاملات الكيانات ذات الصلة

١٩٩ - في سياق الأعمال العادية، ولتحقيق وفورات في إجراء المعاملات، غالباً ما يتولى كيان وحيد مكلف بإعداد التقارير المالية القيام بالمعاملات المالية للمنظمة نيابة عن كيان آخر. وقبل إدخال نظام أوموجا، تعين متابعة هذه المعاملات وتسويتها يدوياً. وتحدث التسوية في نظام أوموجا، عندما تسدد المبالغ لمقدم الخدمة.

الملاحظة ٢٧

عقود الإيجار والالتزامات التعاقدية

عقود الإيجار التمويلي

٢٠٠ - لا تبرم المنظمة في العادة عقود إيجار تمويلي لاستخدام الأراضي والمباني والمعدات الدائمة والمؤقتة، ولم تكن لها أي عقود إيجار تمويلي خلال هذه الفترة.

عقود الإيجار التشغيلي

٢٠١ - تبرم المنظمة عقود الإيجار التشغيلي لاستخدام الأراضي والمباني والمعدات الدائمة والمؤقتة. وقد بلغ مجموع مدفوعات الإيجار المعترف بها ضمن النفقات المصروفة للسنة ٧ ملايين دولار. وترد أدناه الحدود الدنيا لمدفوعات الإيجار المقبلة في إطار الترتيبات غير القابلة للإلغاء.

التزامات عقود الإيجار التشغيلي

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الحدود الدنيا لمدفوعات الإيجار في الحدود الدنيا لمدفوعات الإيجار في
٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

٥ ٨٥٠	٧ ٣٢٥	المستحقة بعد أقل من سنة واحدة
١٨ ٦٦٢	٥ ٨٧٩	المستحقة بعد ما بين سنة واحدة وخمس سنوات
-	-	المستحقة بعد أكثر من خمس سنوات
٢٤ ٥١٢	١٣ ٢٠٤	مجموع الحدود الدنيا لالتزامات الإيجار التشغيلي

٢٠٢ - وفي العادة، تبرم عقود الإيجار المذكورة لمدة تتراوح بين سنة واحدة وسبع سنوات، ويتضمن بعضها أحكاما تسمح بالتمديد و/أو الإنهاء في غضون ٣٠ أو ٦٠ أو ٩٠ يوما. وتبين المبالغُ الالتزامات المقبلة للمدة التعاقدية الدنيا، مع مراعاة الزيادات السنوية في المدفوعات وفقا لعقود الإيجار. ولا تتضمن أي من هذه الاتفاقات خيارات للشراء.

الالتزامات التعاقدية

٢٠٣ - في وقت كتابة هذا التقرير، بلغت الالتزامات المتعلقة بالمتلكات والمنشآت والمعدات والأصول غير الملموسة والسلع والخدمات التي تم التعاقد عليها ولكن لم يتم تسليمها ما يرد بيانه أدناه.

الالتزامات التعاقدية حسب الفئات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥	المجموع في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ ^(أ)	
٢١ ١٤٠	١٠ ٦١٩	السلع والخدمات
٢٣٦ ٧١٠	٢٥٤ ٩٢٣	الشركاء المنفذون
١١٢ ٣٤٩	٢٢٠ ٧٩٠	الشركاء المنفذون في الصناديق المتعددة الأطراف
٣٧٠ ١٩٩	٤٨٦ ٣٣٢	المجموع

(أ) أعيد تصنيف أرقام المقارنة كي تتطابق مع طريقة العرض الحالية.

الملاحظة ٢٨

الخصوم المحتملة والأصول المحتملة

الخصوم المحتملة

٢٠٤ - المنظمة معرضة لمجموعة متنوعة من المطالبات التي تنشأ من وقت لآخر في المسار العادي لأعمالها. وتنقسم هذه المطالبات إلى فئتين رئيسيتين هما: المطالبات التجارية، ومطالبات القانون الإداري. وفي وقت كتابة هذا التقرير، لم يكن لدى المنظمة أية حالات يجب الإبلاغ عنها.

٢٠٥ - ونظراً لعدم معرفة ما ستؤول إليه هذه المطالبات على وجه الدقة، لم يُسجل رصد أية مخصصات أو نفقات، لأنه لا يمكن تقدير احتمالات وقوعها ولا مبلغها وتوقيت دفع الأموال عنها بشكل موثوق. وتمشياً مع المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، يتم الإفصاح عن الخصوم المحتملة للمطالبات المعلقة عندما لا يمكن معرفة احتمال نتائجها ولا يمكن تقدير الخسائر تقديراً معقولاً.

الأصول المحتملة

٢٠٦ - وفقاً للمعيار ١٩ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: المخصصات والخصوم المحتملة والأصول المحتملة، يتم الإفصاح عن الأصول المحتملة حيثما يؤدي حدث ما إلى احتمال أن تتدفق على المنظمة فوائد اقتصادية. وفي وقت كتابة هذا التقرير، لم تكن للمنظمة أصول محتملة يجب الإبلاغ عنها.

الملاحظة ٢٩

المنح والتحويلات الأخرى

٢٠٧ - ترد فيما يلي الفئات التي أنفقت فيها الأموال المقدّمة إلى الشركاء المنفذين.

المنح والتحويلات الأخرى: الإبلاغ عن النفقات حسب الفئة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥	المجموع في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	
١٦ ٣٤٣	١٧ ٧٣٧	المنح المقدمة إلى المستفيدين النهائيين
		المنح المقدمة إلى الشركاء المنفذين
٤٦ ٦٢٢	٢٧ ١٣٢	تكاليف الموظفين والتكاليف الأخرى
٢ ١٠٤	٤٦٩	الإمدادات والسلع الأساسية والمواد
١ ٨٣٥	١ ٦٢٥	المعدات والمركبات والأثاث
٢١ ٨٩١	١٦ ٤١٩	الخدمات التعاقدية
١٢ ٦١٤	٩ ١١٩	السفر
٣٤ ٤٩٣	١٩ ٢٢٧	التحويلات والمنح المقدمة إلى النظراء
٤ ٧٥٧	٢ ٩٥٠	تكاليف التشغيل العامة والتكاليف المباشرة الأخرى
١١٦	١٨٤	تكاليف الدعم غير المباشرة (الشركاء المنفدون)
١٢٤ ٤٣٢	٧٧ ١٢٥	المجموع الفرعي للمنح المقدمة إلى الشركاء المنفذين
١٠٦ ٠٤١	١٤١ ٩٠١	إنفاق الصندوق المتعدد الأطراف
٢٤٦ ٨١٦	٢٣٦ ٧٦٣	مجموع المنح والتحويلات الأخرى

٢٠٨ - ويقوم بتنفيذ المبلغ الوارد في إطار الصندوق المتعدد الأطراف أربعة شركاء منفدون

على النحو التالي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥	المجموع في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	
٣٦ ٠٥٩	٣٥ ٣٤٢	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي
٩ ٠٠٩	١٤ ٩٣٩	صندوق الأمم المتحدة للبيئة
٢٣ ١٨٩	٤٤ ٥٥٥	منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية
٤٧ ٨٨٣	٤٧ ٠٦٥	البنك الدولي
١١٦ ١٤٠	١٤١ ٩٠١	المجموع

٢٠٩ - وتسجّل مبالغ برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية والبنك الدولي استناداً إلى نفقات لم تتم مراجعة حساباتها، بناء على موافقة اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف بغية تمكين برنامج البيئة من الامتثال لواجب إصدار البيانات المالية بحلول ٣١ آذار/مارس من فترة السنتين التالية. بيد أن هناك اتفاقاً تقدّم الوكالات المنفذة بموجبه نفقات تمت مراجعة حساباتها فور إعدادها، على ألا يتجاوز ذلك موعداً أقصاه ٣٠ أيلول/سبتمبر من العام التالي.

٢١٠ - وفي عام ٢٠١٥، استناداً إلى مقرر اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف ٧٥/٧٠، ورد تقرير منقح عن النفقات من منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية يخفض النفقات التراكمية التي أبلغ عنها بمقدار ٨,٣٠ مليون دولار. وقد سجل هذا في بيان التغييرات في صافي الأصول للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥.

الملاحظة ٣٠

التبرعات المخصصة للسنوات المقبلة

٢١١ - للمنظمة مبلغ قدره ٣٤,٥ مليون دولار من التبرعات الموقّعة المخصصة للتنفيذ خلال السنوات المقبلة.

الملاحظة ٣١

الأحداث التالية لتاريخ كتابة التقرير

٢١٢ - خلال الفترة بين تاريخ البيانات المالية وتاريخ الإذن بإصدارها، لم تقع أي أحداث جوهرية، مواتية أو غير مواتية، يمكن أن تؤثر على تلك البيانات تأثيراً جوهرياً.

المرفق الأول

بيان التدفقات النقدية لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/

ديسمبر ٢٠١٥

صندوق البيعة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٤	٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٥	
		التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية
٩٩١	٤٩٤	الفائض (العجز) - للفترة
		الحركات غير النقدية:
٧٧	١٠٧	الاهتلاك والاستهلاك
-	(٤٨)	(النقصان) الزيادة في بدل المستحقات المشكوك في تحصيلها
		التغيرات في الأصول
(١ ٣٢١)	(٤ ٥٧٧)	(الزيادة)/النقصان في التبرعات المستحقة القبض
(٣٨٨)	(٤)	(الزيادة) النقصان في السُّلف أو المدفوعات المسبقة
١ ١٧٣	(٥٣٠)	(الزيادة) النقصان في تحويلات السلف
(٣ ٩٩٠)	١ ٢٩٠	(الزيادة) النقصان في الأصول الأخرى
		التغيرات في الخصوم
(١٠١)	١ ٨٧٢	الزيادة (النقصان) في الحسابات المستحقة الدفع والمدفوعات المتجمعة
(٢٢٦)	(٤٢٣)	الزيادة (النقصان) في المدفوعات المسبقة
١ ١٠٠	١ ١٥٧	الزيادة/(النقصان) في استحقاقات الموظفين
(١٥٠)	(١ ٤١٨)	الزيادة/(النقصان) في الاعتمادات
(٢ ٢٣١)	(٤١٥)	الزيادة/(النقصان) في الخصوم الأخرى
(١١٧)	(١٤٤)	إيرادات الاستثمار المعروضة كأنشطة استثمارية
(٥ ١٨٣)	(٢ ٦٣٩)	صافي التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية
		التدفقات النقدية من الأنشطة الاستثمارية
١٠ ١٠٨	(٨٧٧)	الحصة التناسبية للزيادة/(النقصان) في صندوق النقدية المشتركين
١١٧	(١ ٣٨٧)	صافي (الزيادة) النقصان في الممتلكات والمنشآت والمعدات
(٤٢)	١٤٤	إيرادات الاستثمارات المعروضة كأنشطة استثمارية
١٠ ١٨٣	(٢ ١٢٠)	صافي التدفقات النقدية المتأتبة من أنشطة الاستثمار

		٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٥	٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٤
التدفقات النقدية من الأنشطة التمويلية			
	تسوية أرصدة الصناديق	-	١٢٣
	صافي التدفقات النقدية من الأنشطة التمويلية	-	١٢٣
	صافي الزيادة/(النقصان) في النقدية ومكافئات النقدية	(٤ ٧٥٩)	٥ ١٢٣
	النقدية ومكافئات النقدية، في بداية الفترة	٨ ١٩٩	٣ ٠٧٦
	رصيد النقدية ومكافئات النقدية - نهاية الفترة ^(ب)	٣ ٤٤٠	٨ ١٩٩

(أ) أعيد تصنيف أرقام المقارنة كي تتطابق مع طريقة العرض الحالية.

(ب) انظر الملاحظة ٧.

المرفق الثاني

بيان التدفقات النقدية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥
الصندوق المتعدد الأطراف
(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥	
		التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية
(١٤ ١٦٤)	٢ ٤٢٦	الفائض (العجز) - للفترة
		الحركات غير النقدية:
٢٥	٤١	الاهتلاك والاستهلاك
	(٢٥)	صافي القيمة الدفترية للأصول المقتناة في فترات سابقة معترف بها الآن
-	٢ ٠٩٧	(النقصان) الزيادة في بدل المستحقات المشكوك في تحصيلها
		التغيرات في الأصول
٢ ٠١٦	٣١ ٤٥٩	(الزيادة)/(النقصان) في الاشتراكات المقررة المستحقة القبض
-	-	(الزيادة)/(النقصان) في التبرعات المستحقة القبض
١٨٦ ٦٠١	٢٠٨	(الزيادة)/(النقصان) في السلف أو المدفوعات المسبقة
٣٢ ٥٠٦	(٦١ ٤٥١)	(الزيادة)/(النقصان) في تحويلات السلف
٥٥	(١ ٢٤٨)	(الزيادة)/(النقصان) في الأصول الأخرى
		التغيرات في الخصوم
١٢ ٦٠٩	(١٢ ٦٣١)	الزيادة/(النقصان) في الحسابات المستحقة الدفع والمبالغ المستحقة الدفع المتجمعة
٢ ٨١٦	٢ ٨٤٠	الزيادة/(النقصان) في المبالغ المدفوعة مسبقاً
١٤	٣٦	الزيادة/(النقصان) في استحقاقات الموظفين
-	(٥٧)	الزيادة/(النقصان) في الاعتمادات
(١٨٧ ٨٣٦)	(١١٣)	الزيادة/(النقصان) في الخصوم الأخرى
(١ ٩٤٩)	(١ ٦٩٤)	إيرادات الاستثمارات المعروضة كأششطة استثمارية
٣٢ ٦٩٣	(٣٨ ١١٢)	صافي التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية
		التدفقات النقدية من الأنشطة الاستثمارية
(٢١ ٧٩١)	١ ٠٦٥	الحصة التناسبية للزيادة/(النقصان) في صندوق النقدية المشتركين
١ ٩٤٩	٤٥	صافي (الزيادة) النقصان في الممتلكات والمنشآت والمعدات
(٥)	١ ٦٩٤	إيرادات الاستثمارات المعروضة كأششطة استثمارية

٣١ كانون الأول / ٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٥ ديسمبر ٢٠١٤		
٢ ٨٠٤	(١٩ ٨٤٧)	صافي التدفقات النقدية من الأنشطة الاستثمارية
		التدفقات النقدية من الأنشطة التمويلية
٣٠ ٨٤٣	٧١	تسوية أرصدة الصناديق
٣٠ ٨٤٣	٧١	صافي التدفقات النقدية من الأنشطة التمويلية
(٤ ٤٦٥)	١٢ ٩١٧	صافي الزيادة/(النقصان) في النقدية ومكافئات النقدية
١٣ ٤٩١	٥٧٤	النقدية ومكافئات النقدية، في بداية الفترة
٩ ٠٢٧	١٣ ٤٩١	رصيد النقدية ومكافئات النقدية - نهاية الفترة ^(ب)

(أ) أعيد تصنيف أرقام المقارنة كي تتطابق مع طريقة العرض الحالية.

(ب) انظر الملاحظة ٧.

